



مشروع

الاستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة

والمتوسطة الطورة (2014-2024)

تقرير فريق العمل المكلف بدراسة ومراجعة و تحديث
الاستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

2008-2018

8 رمضان 1434 هجرية الموافق 17 يوليو 2013 ميلادية

www.npc.gov.ly



دولة ليبيا
المؤتمر الوطني العام
مجلس التخطيط الوطني

دولة ليبيا
المؤتمر الوطني العام
مجلس التخطيط الوطني

مشروع
الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المطورة
(2014 - 2024 م)

تقرير فريق العمل المكلف بدراسة و مراجعة و تحديث
الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2008-2018 م)

طرابلس - ليبيا

8 رمضان 1434 هجرية الموافق 17 يوليو 2013 ميلادية

المحتويات

4 ملخص تنفيذي

7 1 مقدمة

الجزء الأول: مراجعة وتقييم الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة

(2018-2008م)

2 مراجعة وتقييم الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة (2018-2008م)

11 1.2 تمهيد

11 2.2 أهمية مراجعة الإستراتيجية (2018-2008م)

12 3.2 منهجية عمل الفريق

14 4.2 نتائج مراجعة وتقييم الإستراتيجية (2018-2008م)

18 5.2 خلاصة

الجزء الثاني: دراسة بيئة الأعمال و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا

3 دراسة بيئة الأعمال و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا

20 1.3 تمهيد

20 2.3 التحليل الإستراتيجي الرباعي لبيئة الأعمال الليبية

20 3.3 نبذة تاريخية مختصرة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا

22 4.3 حجم وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الليبي

30 5.3 العناصر المؤثرة في بناء الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

31 6.3 مناقشة العناصر المؤثرة في الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

75 7.3 خلاصة

الجزء الثالث: مشروع الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2024-2014م)

4 مشروع الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

78 1.4 تمهيد

79 2.4 منطلقات الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2024-2014م)

80	3.4 الرؤية
81	1.4 القيم الأساسية
81	5.4 الأهداف
82	6.4 مؤشرات الأداء
84	7.4 عوامل النجاح الأساسية
87	8.4 خطة العمل
97	9.4 الجدول الزمني لتنفيذ الخطة
100	10.4 المناخ العام و التدابير و الإجراءات و الإصلاحات المصاحبة
102	11.4 الخاتمة
104	المصادر و المراجع

ملخص تنفيذي

وضعت العولمة الاقتصادية دول العالم أمام خيار اقتصادي صعب لم يعد تكفي فيه الموارد الطبيعية لإدارة و تنمية الاقتصاد، بل اعتمدت على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي تعتبر العمود الفقري لاقتصاديات عدد كبير من الدول، باعتبارها مصدراً أساسياً لتوفير فرص العمل ومولداً للأفكار الجديدة، وذلك لما تتميز به من مرونة وقدرة على التغيير و التغيير السريع و القابلية للابتكار و التطوير إلى جانب ما تتمتع به من قدرات كامنة تدفع بالاقتصاد للمنافسة والتميز.

إن العالم اليوم يستثمر الإنتاج الذهني و الفيض المعرفي بشكل غير مسبوق من خلال إدارة قادرة على ربط العلاقة بين البيانات و المعلومات والمعارف و الحكمة وترجمتها إلى قيم اقتصادية، مما يستلزم إعادة دراسة دور الحكومة ومؤسسات التعليم والبحث العلمي ومؤسسات الأعمال في التنمية الاجتماعية والاقتصادية الشاملة المستدامة بحيث تقدم حلولاً لمشاكل المجتمع، لا أن تبقى عبأً عليه، كما هو حال الوضع الراهن في ليبيا.

إن بناء نظام اقتصادي وطني فاعل في الدولة الليبية يتطلب التفكير وفق توجه منظومي متناغم، و بطريقة التفكير المنظومي المستوعب لكافة عناصره و مكوناته و حساسياته ، يتم بموجبه إعادة دراسة دور الحكومة ومؤسسات التعليم والبحث العلمي ومؤسسات التمويل ومؤسسات الأعمال بأن تهئ، مجتمعةً في شكل كيان ناشئ يحمل روحاً جديدةً هي في محصلتها أكبر بكثير و أقوى من مجموع قوى كل منها منفردةً ، البيئة التي تمنح الفرصة لليبيين للمساهمة بشكل مباشر وأكثر فاعلية في التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال إقحامهم ودعمهم لتأسيس منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

فلا بد من البحث عن أساليب غير تقليدية تمكن إرادة الليبيين - شعباً و دولةً - من الخروج من سجن الأفكار والتشريعات القديمة التي لازالت تحاصر المواطن الليبي، والتي تتطلب من صناع السياسات التفكير في آلية إقحام الأجيال الناشئة من كافة فئات المجتمع في التنمية، فهم الثروة الحقيقية التي يعول عليها في أن تتحمل مسؤوليتها وأن تدرك أن تحقيق آمال ومستقبل الوطن هو بأيديها.

وفي إطار التحول من الثورة إلى بناء الدولة، التي انعقدت عليها آمال الليبيين كافةً بإلهام من ثورة 17 فبراير العظيمة، فإن الحاجة أضحت قائمةً و ماسةً إلى إستراتيجية وطنية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تنبثق عن رؤية ليبيا الجديدة و هوية اقتصادها الفتى، ذات رؤية واضحة و قيم مُحكمة و عوامل نجاح أساسية دقيقة و أهداف محددة تستند إلى معايير و مؤشرات لقياس و تقويم الأداء على مدى زمن التنفيذ و الإنجاز، فضلاً عن بيئة أعمال حاضنة لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتوفر فيها الخصائص المحفزة لانبعاثها و الممكنة لاستمراريتها و الداعمة لاستدامتها الى غير ذلك من جملة هامة من التدابير النافعة و الإجراءات و الإصلاحات على مستوى الإطار التشريعي و البناء المؤسسي و المناخ المجتمعي و الثقافي العام، حتى تتأزر بذلك عناصر النجاح و التمكين لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، بل و للاقتصاد الليبي بأسره، بمشاركة كافة القطاعات والجهات ذات العلاقة، في القطاعين العام و الخاص، للخروج من نفق التشريعات القديمة و ثقافة التواكل على الدولة الأبوية و التسابق على تقاسم ما تذرّه عوائد بيع النفط.

و في هذا السياق، فقد أدرك مجلس التخطيط الوطني أهمية مراجعة وتطوير الرؤية العامة للاقتصاد الوطني بما يتناسب مع استحقاقات المرحلة القادمة من خلال مراجعة جميع الإستراتيجيات الوطنية وتحديثها . و في هذا الصدد ، شكلت اللجنة التسييرية لمجلس التخطيط الوطني، بموجب القرار رقم (19) لسنة 2012م، فريق عمل لدراسة ومراجعة وتحديث

الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2008-2018م) ، التي تم إعدادها من قبل مجلس التخطيط الوطني في سنة 2008م ، والتي لما تدخل حيز التنفيذ.

و تأسيساً على ذلك، قام الفريق المكلف بمراجعة الإستراتيجية آخذاً في الاعتبار المتغيرات المحلية والإقليمية والدولية وتوصل إلى تحديثها و وضعها في شكل مشروع الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م)، و هي التي يتشرف الفريق بعرضها بين دفتي هذا التقرير .

و يقع التقرير في ثلاثة أجزاء رئيسية، مستهلاً بمقدمة عامة تُمهّد للمهمة التي أنيطت بالفريق و تُلخص الأعمال التي قام بها و المنهجية التي اتبعها في القيام بأعماله ، إجمالاً على النحو التالي: (1) الجزء الأول: مراجعة وتقييم الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة (2008-2018م) و (2) الجزء الثاني: دراسة بيئة الأعمال و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا و (3) الجزء الثالث: مشروع الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م).

الجزء الأول: تناول هذا الجزء مراجعة الإستراتيجية الحالية (2008-2018م) من حيث البحث في مضامينها و الأسباب التي حالت دون تنفيذها ومدى ملائمتها للمتغيرات الجديدة في ليبيا ومدى شمولها للعناصر المطلوبة في الإستراتيجيات المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دولياً. و تطرق إلى تبين الإيجابيات و السلبيات التي انطوت عليها الإستراتيجية الأصلية و الحاجة القائمة إلى تحديثها لا سيما بعد أن انقضى على صياغتها نحو خمس سنوات، فضلاً عن كونها لم تدخل حيز التنفيذ، و شهدت خلالها ليبيا ثورة أفضت إلى تغيير النظام السياسي السابق و ألهبت مشاعر الليبيين و جدت آمالهم في أن تكون لهم حياة حرة كريمة و تنمية و ازدهار اقتصادي لهم و لأبنائهم من بعدهم، كل ذلك و غيره من المبررات كان من دواعي تحديث الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2008-2018م) على النحو الذي تم مناقشته في هذا الجزء و بالمنهجية التي اتبعها الفريق في ذلك، التي تضمنت دراسة وفحص الوثائق والتقارير و المقابلات الشخصية و الزيارات الميدانية و المقارنة المرجعية و التحليل الإحصائي و تحليل الأثر الاقتصادي والاجتماعي.

الجزء الثاني: تناول هذا الجزء بالدراسة و التحليل بيئة الأعمال و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا باعتبارها المحيط الحاضن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و ذلك بوضعها موضع الدراسة قصد تنقيحها و تبين نقاط القوة و الضعف الكامنة فيها داخلياً، و الوقوف على الفرص و التهديدات التي تنطوي عليها البيئة الخارجية. و ذلك كأساس للانطلاق نحو تطوير الإستراتيجية محل النظر و الخلوص إلى الإستراتيجية البديلة (2014-2024م) التي يرجى لها أن تكون مساهمة في جهود التخطيط الإستراتيجي لتطوير الاقتصاد الليبي ضمن جهود بناء الدولة الليبية الجديدة. و قد استأنس ببعض التجارب في بيئات مشابهة للبيئة المحلية الليبية في تحليل و حصر و شرح مختلف العناصر المؤثرة في بناء الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م).

الجزء الثالث: استعرض هذا الجزء من التقرير الشكل النهائي لمشروع الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة (2014-2024م)، و هو نسخة منقحة و مطورة من الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة (2008-2018م) بعد أن أدخل عليها الفريق من التغييرات و التحويرات و التحسينات لتصبح أكثر واقعية و أكثر صلاحية و أكثر ملاءمة للتطبيق الناجع. و تناول هذا الجزء: ال منطلقات الأساسية التي تتأسس عليها الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م) و الرؤية التي تستند إليها الإستراتيجية و القيم الأخلاقية الأساسية التي تستلهمها الإستراتيجية و عوامل النجاح الأساسية التي ينبغي توفرها ضماناً لنجاح تطبيق الإستراتيجية و بلوغها الأهداف المرسومة لها و خطة العمل التنفيذية التي من خلالها يرى الفريق التحرك في إدارة الجهود الرامية لتنفيذ الإستراتيجية و الجدول الزمني المقترح لها و المناخ العام و التدابير و الإجراءات و الإصلاحات المصاحبة.

و كان فريق العمل قد توصل إلى ذلك بوضع رؤية للإستراتيجية المقترحة من خلال تحليل نقدي و دراسة موضوعية لواقع بيئة الأعمال الليبية في ظل استشراق منهجي لمستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية و مستقبل الحياة في ليبيا عموماً في ظل بناء الدولة و إعادة الإعمار، راجياً أن يكون ذلك مساهمة متواضعة من أعضائه نحو تحقيق آمال و تطلعات الشعب الليبي العظيم و استحقاقات ثورة 17 فبراير المباركة، استئناساً بالرؤية التي عبر عنها الفريق بالكلمات الآتية: "ليبيا بيئة أعمال متميزة .. تشجع على المبادرة و الإبداع .. تحفز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو آفاق التنافسية العالمية والتنوع والتنمية المستدامة".

و في الختام، لا يفوت فريق العمل أن يتقدم بالشكر والتقدير إلى المسؤولين في مجلس التخطيط الوطني و المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي و الوزارات ومصرف ليبيا المركزي والمصارف التخصصية والتجارية والمؤسسات والهيئات والمصالح العامة والبرنامج الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحاضنات الأعمال وأساتذة الجامعات الليبية والاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة ومجلس رجال الأعمال الليبيين ومنظمات المجتمع المدني وطلبة الدراسات العليا بالأكاديمية الليبية وغيرهم من الباحثين والخبراء الليبيين المهتمين بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة . كما يتقدم الفريق بالشكر إلى كل من مندوب الاتحاد الأوربي في ليبيا وممثل الوكالة الأمريكية للتمويل بشمال أفريقيا وإلى السفارة الكورية في ليبيا على ما قدموه من مساهمات كان لها الأثر الطيب في إخراج هذا العمل إلى حيز الوجود.

و الله ولي التوفيق.

فريق العمل المُكلف بدراسة و مراجعة و تحديث

الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2008-2018م)

- ✚ طارق محمود تنتوش
- ✚ الحرمين محمد الحرمين
- ✚ محمد أحمد الأسود
- ✚ عبد الله بدر الحاسي
- ✚ صالح يوسف درديرة
- ✚ ونيس إبراهيم شابييش
- ✚ رمضان سالم المرهاق
- ✚ أحمد نصر قنيدي
- ✚ سالم المبروك مسعود
- ✚ محمود حسين الجعيدي
- ✚ هيثم يوسف الدغري
- ✚ عبد المجيد سالم تنتوش
- ✚ عامر إسماعيل علي
- ✚ عماد حسن الشيباني
- ✚ فرج عبد الحميد محمد

1 مقدمة

وضعت العولمة الاقتصادية ونتائج الأزمات المالية و الاقتصادية العالمية المتكررة دول العالم أمام خيار اقتصادي صعب لم يعد تكفي فيه الموارد الطبيعية لإدارة و تنمية الاقتصاد، بل اعتمدت على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعتبر العمود الفقري لاقتصاديات عدد كبير من الدول، باعتبارها مصدراً أساسياً لتوفير فرص العمل ومولداً للأفكار الجديدة، وذلك لما تتميز به من مرونة وقدرة على التغيير و التغيير السريع والقابلية للابتكار والتطوير إلى جانب ما تتمتع به من قدرات كامنة تدفع بالاقتصاد للمنافسة والتميز .

كما أدت المعدلات المرتفعة لنمو اقتصاد المعرفة إلى إحداث طفرة غير مسبوقة في الاقتصاد العالمي بشكل عام وفي فكر التنمية المستدامة الشاملة بشكل خاص. وذلك بسبب ما أحدثته من تغييرات هائلة في طبيعة النشاطات الاقتصادية وأدوات ووسائل وطرق الإنتاج والخدمات والتمويل والتشغيل وتنمية ال موارد البشرية وما تبعها من ابتكارات وظهور مجالات عمل غير مسبوقة، حيث أصبح التنافس العالمي في عالم اليوم صراعاً تباين فيه الفارق بين من يملكون المعرفة و من يجيدون إدارتها و التعامل معها و بين من يفتقرون إليها و لا يحسنون حتى إدارتها حيث أصبحت المعرفة سلعة تباع وتشتري في مجتمع المعرفة الذي أضحى سمة بارزة من سمات الحياة في القرن الحادي و العشرين .

إن العالم اليوم يستثمر الإنتاج الذهني والفيض المعرفي المتواصل بشكل غير مسبوق من خلال إدارة قادرة على ربط العلاقة بين البيانات و المعلومات والمعارف و الحكمة وترجمتها إلى قيم اقتصادية تمكن من تعظيم الإنتاج العقلي، وذلك من خلال ربط المعرفة بقطاعات الإنتاج والخدمات الخاصة والعامة في ظل شراكة تكامل و تأزر بين القطاع الخاص و العام، مما يستلزم إعادة دراسة دور الحكومة ومؤسسات التعليم والبحث العلمي ومؤسسات الأعمال في التنمية الاجتماعية والاقتصادية بحيث تقدم حلولاً لمشاكل المجتمع، لا أن تبقى عبأً عليه، كما هو حال الوضع الراهن في ليبيا.

فلا بد، و الحال هذه، من البحث عن أساليب غير تقليدية تمكن إرادة الليبيين - شعباً و دولةً - من الخروج من سجن الأفكار والتشريعات القديمة التي لازالت تحاصر المواطن الليبي، والتي تتطلب من صناع السياسات التفكير في آلية إقحام الأجيال الناشئة من كافة فئات المجتمع في التنمية، فهم الثروة الحقيقية التي يعول عليها في أن تتحمل مسؤوليتها وأن تدرك أن تحقيق آمال ومستقبل الوطن هو بأيديها.

إن بناء نظام اقتصادي وطني فاعل في الدولة الليبية يتطلب التفكير وفق توجه منظومي متناغم، و بطريقة التفكير المنظومي المستوعب لكافة عناصره ومكوناته و حساسياته ، يتم بموجبه إعادة دراسة دور الحكومة ومؤسسات التعليم والبحث العلمي ومؤسسات التمويل ومؤسسات الأعمال بأن تهيئ، مجتمعةً في شكل كيان ناشئ يحمل روحاً جديدةً هي في محصلتها أكبر بكثير و أقوى من مجموع قوى كل منها منفردةً، البيئة التي تمنح

الفرصة لليبيين للمساهمة بشكل مباشر وأكثر فاعلية في التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال إقحامهم ودعمهم لتأسيس منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لقد أثبتت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على امتداد الزمن فعاليتها في أن تكون صانعا للفرص الوظيفية المنتجة في كثير من الدول المتقدمة والنامية، من خلال إعداد إستراتيجيات وتطوير وتطبيق سياسات وبرامج تنموية قطاعية ومحلية تعزز حركة الاقتصاد القائم وتدعم بيئة محفزة لنشر ثقافة الريادة والابتكار في المجتمع وإيجاد مؤسسات صغيرة ومتوسطة جديدة وتوسيع المشاريع الخاصة القائمة لخلق فرص وظيفية جديدة على نحو سريع ومستدام.

وفي إطار التحول من الثورة إلى بناء الدولة، التي انعقدت عليها آمال الليبيين كافةً بالهام من ثورة 17 فبراير العظيمة، فإن وجود إستراتيجية وطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات رؤية واضحة طويلة المدى وأهداف محددة تستند إلى معايير ومؤشرات قياسية تشارك في بنائها وتنفيذها كافة القطاعات والجهات ذات العلاقة هو أمر ضروري يمكننا من استخدام أساليب وطرق غير تقليدية للخروج من نفق التشريعات القديمة التي لازالت تحاصر المواطن الليبي كما يجب أن تساهم هذه الإستراتيجية في دعم وتحفيز صناعات السياسات وامتخذي القرار للتفكير في أن التنمية في ليبيا لا يمكن أن تتم بدون تفعيل دور القطاع الخاص وتوفير سياسات وآليات واضحة لإقحام الأجيال الناشئة في التنمية الشاملة و المستدامة، و توحيد الجهود والعمل بإخلاص لبناء الدولة في أسرع وقت وتقوية الاقتصاد وربط المؤسسات الليبية بالمؤسسات الدولية بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

و في ظل ثورة 17 فبراير المباركة، رأى مجلس التخطيط الوطني - كونه بيتاً للخبرة و التفكير الاستراتيجي الشامل في شؤون التحول والتنمية المستدامة وتقديم المشورة للدولة الليبية - ضرورة مراجعة وتطوير الرؤية العامة للاقتصاد الوطني بما يتناسب مع استحقاقات المرحلة القادمة من خلال مراجعة جميع الاستراتيجيات الوطنية وتحديثها. و في هذا الصدد شكلت اللجنة التفسيرية لمجلس التخطيط الوطني، بموجب القرار رقم (19) لسنة 2012م، فريق عمل لدراسة ومراجعة وتحديث الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2008-2018م)، التي تم إعدادها من قبل مجلس التخطيط الوطني في سنة 2008م، والتي لما تدخل حيز التنفيذ.

و تأسيساً على ذلك، قام الفريق المكلف بمراجعة الإستراتيجية آخذاً في الاعتبار المتغيرات المحلية والإقليمية والدولية وتوصل إلى تحديثها. و تلخصت أعمال الفريق، المعروضة في هذا التقرير، في ثلاثة أجزاء رئيسية، كما هو وارد في متن هذا التقرير، على النحو التالي:

الجزء الأول: تناول هذا الجزء مراجعة الإستراتيجية الحالية (2008-2018م) من حيث البحث في مضامينها و الأسباب التي حالت دون تنفيذها ومدى ملامتها للمتغيرات الجديدة في ليبيا ومدى شمولها للعناصر المطلوبة

في الإستراتيجيات المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دولياً. ويختتم هذا الجزء بتبرير دواعي تحديث الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2008-2018م).

الجزء الثاني : تناول هذا الجزء عدداً من الملفات ذات التأثير على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والتي من بينها المعوقات الاقتصادية والقانونية والبنية التحتية التي تحد من نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مسترشداً في ذلك ببعض التجارب في بيئات مشابهة للبيئة المحلية الليبية .

الجزء الثالث: عرض هذا الجزء مقترح الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م)، شاملاً للمنطلقات والرؤية والعناصر و خطة العمل والجدول الزمني المقترح لتنفيذها.

و لا يفوت فريق العمل أن يتقدم بالشكر والتقدير إلى المسؤولين في مجلس التخطيط الوطني و المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي و الوزارات ومصرف ليبيا المركزي والمصارف التخصصية والتجارية والمؤسسات والهيئات والمصالح العامة والبرنامج الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحاضنات الأعمال وأساتذة الجامعات الليبية والاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة ومجلس رجال الأعمال الليبيين ومنظمات المجتمع المدني وطلبة الدراسات العليا بالأكاديمية الليبية وغيرهم من الباحثين والخبراء الليبيين المهتمين بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. كما يتقدم الفريق بالشكر إلى كل من مندوب الاتحاد الأوربي في ليبيا وممثل الوكالة الأمريكية للتمويل بشمال أفريقيا وإلى السفارة الكورية في ليبيا على ما قدموه من مساهمات كان لها الأثر الطيب في إخراج هذا العمل إلى حيز الجود.

الجزء الأول

مراجعة وتقييم الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة
(2008-2018م)

2 مراجعة وتقييم الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة (2008-2018م)

1.2 تمهيد

يتناول هذا الجزء الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة 2008-2018م بالتقييم النقدي، و ذلك بوضعها موضع الدراسة قصد تنقيحها و تبين نقاط القوة و الضعف فيها، لا من حيث هي مجرد عمل إستراتيجي يلخص موقف الدولة الليبية إزاء ما ينبغي القيام به في مجال تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فحسب بل من حيث مدى ملاءمتها للظروف التي تكتنف الدولة الليبية في الوقت الراهن و مدى صلاحية ذلك العمل، الذي يمكن وصفه اليوم بأنه بات عملاً تاريخياً، للتطبيق و قد تأسس على معطيات سياسية و اقتصادية و اجتماعية و ثقافية مر عليها نحو خمس سنوات و شهدت خلالها ليبيا ثورة عظيمة أفضت إلى إزالة النظام السياسي السابق برمته، مما كشف عن فرصة عظيمة لاستشراف المستقبل و صناعته من خلال رسم ملامح إستراتيجية جديدة في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما في غيرها من المجالات .

و يشتمل هذا الجزء على: (1) مدخل للتدليل على أهمية الدراسة النقدية للإستراتيجية المشار إليها أعلاه و (2) شرح للمنهجية التي اتبعها فريق العمل في قيامه بمهمته التي أوكلت إليه و (3) تلخيص للنتائج التي آل إليها عمل الفريق في هذا الجزء من إيجابيات و سلبيات للإستراتيجية موضع التقييم.

2.2 أهمية مراجعة الإستراتيجية

يمكن تلخيص أهمية دراسة ومراجعة الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة 2008-2018م في الأسباب الآتية :

1. التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تشهدها ليبيا بفعل ثورة 17 فبراير و استحقاقات المرحلة القادمة.
2. أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستراتيجياتها في تنمية الفرد والمجتمع الليبي من خلال دراسات المقارنة المرجعية عالمياً
3. الدور الرئيسي المعول على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القيام به في التنمية البشرية والاقتصادية والاجتماعية في ليبيا ، وخاصة في الحد من مشكلتي البطالة والفقر وتحسين مستوى الدخل والتنافسية.
4. تقديم تشخيص موضوعي للمشكلات و العقبات والتحديات التي تواجه هذه المؤسسات وتمنعها من أداء دورها في عملية التنمية واقتراح الحلول الناجعة لها .

3.2 منهجية عمل الفريق

تلخص منهجية عمل فريق مراجعة الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في النقاط الآتية:

1. تضمن قرار تشكيل فريق العمل عضوية مختصين من مجلس التطوير الاقتصادي و مسؤولين حكوميين رفيعي المستوى و أساتذة الجامعات و مندوبين عن البرنامج الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصارف التخصصية والقطاع الخاص وعدد من ذوي الخبرة والاختصاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا كما أعطى القرار للفريق الحق بالاستعانة بمن يراه مناسباً.
2. عقد الفريق عدد 25 اجتماعاً رئيسياً وعدد أ من الاجتماعات الفرعية واللقاءات خلال الفترة ما بين 5/2012/12-2013/5/30م .
3. إتسم عمل الفريق بالتجانس والعمل بروح الفريق ، حيث قام الفريق بتحديد المهام و تقسيم العمل بين أعضائه.
4. أجرى الفريق دراسة نقدية وموضوعية للإستراتيجية السابقة وأعد ورقة بحثية تم عرضها في الملتقى الوطني الأول لخبراء التخطيط والتنمية الذي عقد بتاريخ 2012/12/30م بأشراف مجلس التخطيط الوطني .
5. نظراً لأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها توجهاً اقتصادياً يمس كافة القطاعات، فقد رأى الفريق ضرورة مشاركة القطاعات الليبية المعنية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إعداد وتنفيذ هذه الإستراتيجية و وفقاً لذلك فقد قام الفريق بإتباع معايير التقييم و جمع و تحليل البيانات على النحو التالي :
 - دراسة وفحص كافة الوثائق والتقارير المتعلقة بالإستراتيجية.
 - إجراء المقابلات الشخصية وعقد الاجتماعات المشتركة.
 - القيام بالزيارات الميدانية.
 - القيام بمقارنات مرجعية مع عدد من إستراتيجيات الدول ذات بيئة الأعمال المشابهة وكذلك المتميزة .
 - القيام بدراسة البيانات الإحصائية المتوفرة عن بيئة الأعمال الليبية.
 - تحليل الأثر الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة في ليبيا.

1.3.2 دراسة وفحص الوثائق والتقارير

قام الفريق بتجميع ودراسة عدد من التشريعات المتعلقة بتنظيم وتطوير بيئة الأعمال الليبية بشكل عام والتشريعات المنظمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتقارير والمراجع الصادرة عن الهيئة الوطنية للمعلومات والمصارف التخصصية والمصرف المركزي وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي . كما تم الاطلاع على التقارير الصادرة عن وزارات التربية والتعليم و وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة العمل والتأهيل ووزارة التخطيط وبعض التقارير والدراسات التي أعدت من بعض الخبراء والباحثين المتخصصين في التنمية الاقتصادية، حيث تم فحصها

للتعرف على أثر البيئة التشريعية الليبية والعوائق المؤثرة في استدامة نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي الإجمالي والدخل الوطني وتنوعه وكذلك تأثيرها في مجال التشغيل وزيادة الصادرات غير النفطية.

2.3.2 المقابلات الشخصية

تم إجراء المقابلات الشخصية و عقد الاجتماعات المشتركة مع الجهات ذات العلاقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك للتعرف عن قرب عن رأي تلك القطاعات والجهات في ما ورد في الإستراتيجية السابقة (2008-2018م)، حيث عقد الفريق عدة اجتماعات مع كل من المسؤولين بالبرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة وحاضنة أعمال طرابلس و وزارة العمل والمصارف التخصصية والتجارية و صندوق الإقراض و هيئة المناطق الصناعية و مصلحة التخطيط العمراني و الهيئة العامة للاستثمار و شؤون الخصخصة و الاتحاد العام لغرف التجارة و الصناعة و الزراعة و مجلس رجال الأعمال الليبيين و الهيئة العامة للبيئة والمركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية و مؤسسات المجتمع المدني الوطنية والتي من بينها الجمعية الليبية للمصارف والجمعية الليبية للصيرفة الإسلامية و تجمع خبراء الجنوب للتنمية و تجمع جبل نفوسة للتعاون والتنمية. كما قام الفريق بالاجتماع مع منسق الاتحاد الأوربي بطرابلس و المعهد الكوري للتنمية وممثل مؤسسة التمويل والاستثمار الأمريكية ضمن جهود جمع البيانات و استقصاء التقييم الموضوعي للإستراتيجية و سبر آراء و وجهات نظر مختلف الأطراف و أصحاب المصلحة الحيوية في أية إستراتيجية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3.3.2 الزيارات الميدانية

قام رئيس الفريق بزيارة كل من وزارة الاقتصاد والبرنامج الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقام عدد من أعضاء الفريق بزيارة المصرف المركزي ومصلحة الإحصاء و التعداد و حاضنات الأعمال بطرابلس لغرض التعرف على مدى تنفيذ الإستراتيجية و معرفة العوائق و الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا .

و بالإطلاع على نتائج الزيارات، ناقش الفريق تطور التبعية الإدارية والتنظيم الإداري للبرنامج الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة - و التي من بينها قرار مجلس الوزراء رقم (252) لسنة 2012 م بشأن إعادة تشكيل اللجنة العليا للبرنامج الوطني للمشروعات الصغرى و المتوسطة - حيث تبين التذبذب الإداري الذي يعانيه البرنامج الوطني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة منذ إنشائه سنة 2007م حيث لازالت تواجهه مشكلة غياب وضوح الرؤية و ضبابية الأهداف وتعثر البرامج ونقص التمويل كما أن الإستراتيجية (2008-2018م) لم تدخل حيز التنفيذ .

4.3.2 المقارنة المرجعية

تم القيام بالمقارنة المرجعية لبيئة الأعمال الليبية الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع بعض بيانات العمل بالدول المتميزة وكذلك المشابهة لليبيا، حيث قام عمل الفريق على افتراض دول الاتحاد الأوربي ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وكوريا الجنوبية مثالا للدول المتميزة وتم تحديد دول كل من المغرب وعمان وبولندا للمقارنة المرجعية مع ليبيا باعتبارها دولاً تشابه ليبيا من حيث الثقافة أو البيئة الجغرافية وكذلك الظروف السياسية السابقة، حيث قام أعضاء الفريق بدراسة تجارب هذه الدول، كما تم عرض تجارب أخرى مختارة للاستدلال بها عند المقارنة مثل القانون الأوربي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة " فكر صغيراً أولاً " وتجربة دول البلقان وكازاخستان وغانا.

5.3.2 التحليل الإحصائي

تم القيام بدراسة البيانات الإحصائية المتوفرة عن بيئة الأعمال الليبية، حيث قام الفريق بتحليل البيانات التي تم تجميعها من الدراسات والتقارير أو من خلال اللقاءات والاجتماعات التي تم عقدها مع الجهات ذات العلاقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مسترشداً بالمعايير والمؤشرات الدولية المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جانب أو بالمعايير والمؤشرات المنفذة بالدول التي تم دراستها .

6.3.2 تحليل الأثر الاقتصادي والاجتماعي

قام الفريق بدراسة الأثر الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة في ليبيا، حيث تم التعرف من خلال تحليل البيانات والإحصائيات والمعلومات الأثر المتدني لدور القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني والذي بين المساهمة المتدنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية ، بسبب ما تواجهه من صعوبات و تحديات و عوائق قانونية و مالية و بيروقراطية إدارية و غياب الرؤية والأهداف الواضحة وتششتت الجهود . أما فيما يخص أثر الإستراتيجية في حد ذاتها، فهي لم تطبق ولم تدخل حيز التنفيذ فلم يكن لها أي أثر يذكر في الواقع.

4.2 نتائج مراجعة وتقييم الإستراتيجية (2008-2018م)

من خلال مراجعة الإستراتيجية والدراسة النقدية التي قام بها الفريق تبين أن إستراتيجية 2008-2018م قد تضمنت عدداً من النقاط الإيجابية وأهملت عدداً من الموضوعات أو لم تعطيها حقها بشكل مفصل ، وذلك وفق التفصيل الآتي.

1.4.2 الإيجابيات

1. بينت الإستراتيجية أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق فرص العمل في الاقتصادات العالمية وأنّه على الدولة الليبية تبني ذلك بشكل ملح. حيث أشارت إلى أنه لا يمكن صياغة وتطبيق إستراتيجية لتطوير

- الأعمال بمعزل عن السياسات و الإستراتيجية التنموية للدولة. كما أشارت إلى أن الإبداع و الابتكارات تأتي عادة من المؤسسات الصغيرة، منوهة إلى أن التأخير في تفعيل هذه المؤسسات وإعطاءها الأهمية التي تستحقها قد يؤدي إلى هجرة العقول المبدعة والكفاءات للخارج .
2. أشارت الإستراتيجية إلى أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبي صغير نسبياً وإنتاجيته متدنية، و أنه يتركز أساساً في محلات تجزئة ومحلات للتصليح وغيرها ولا يساعد المستوى التقني والإنتاجي على المنافسة في الأسواق المحلية والخارجية حيث أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية غير منخرطة في التصنيع المعقد وأنشطة الخدمات الحديثة، مما أدى إلى وجود قطاع خاص ضعيف و يدفع أجوراً متدنية.
3. دلت الإستراتيجية على أن هنالك حاجة ملحة لإصلاح عميق للإطار القانوني والتشريعي الليبي المتعلق ببيئة الأعمال وإصلاح وتعزيز النظام المالي و توفير بنية تحتية وخدمات عمل مساندة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
4. كشفت الإستراتيجية عن أن بيئة الأعمال في ليبيا تعاني من مواطن قصور هامة جداً خاصة في مجالات تسجيل وإطلاق المؤسسات والتمويل وفض المنازعات والتكنولوجيا وغيرها من المجالات.
5. أكدت الإستراتيجية على ضرورة دعم الرياديين وتشجيعهم من خلال التدريب على المشاركة وخدمات العمل وتقديم خدمات متنوعة كتطوير البرمجيات وتصميم النماذج وغيرها .
6. أوضحت الإستراتيجية انه من الصعب إعداد توقعات كمية لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظراً لمحدودية البيانات المتوفرة و التي تخص رأس المال الموظف و المخرجات و القيمة المضافة و الصادرات ومستويات الاستثمار والإنتاجية وغيرها .
7. أشارت الإستراتيجية إلى أهمية خلق توازن في سوق العمل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخلق استثمار رأسمالي، آخذة في الاعتبار معدل التضخم السنوي لسوق العمل والعمالة غير المؤهلة.
8. بينت الإستراتيجية أنه إذا أعطيت المصارف العاملة نسبة من الاستثمارات الرأسمالية في البرنامج التنموي فإن المصارف ستحتاج إلى خلق موارد جديدة وتنشيط مواردها الحالية لتوفير هذا القدر من الإقراض.
9. نوهت الإستراتيجية إلى ضرورة أن تقوم الدولة بدورها في توفير البنية التحتية للمدن والتجمعات الصناعية وتوفير التدريب والمساعدة الفنية وأهمية أن تخصص نسبة واضحة من العقود القائمة بالبرنامج التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
10. نوهت الإستراتيجية إلى الحاجة إلى إعادة هيكلة وتعديل بعض السياسات المتبعة مثل إجراءات التأسيس و تسجيل الشركات و قوانين التوظيف و سياسات التأجير والبناء و النظم المحاسبية و الضريبية و الجمارك والتأكيد على مراجعة القانون المطبق على الشركات المساهمة المشتركة المحدودة المسؤولية ليتوافق مع التشريعات الدولية لضمان تشجيع المستثمرين الأجانب دون الشعور بالتمييز .
11. اقترحت الإستراتيجية تأسيس مركز ليبي لتطوير التصدير بمساعدة فنية دولية مثل مركز التجارة الدولي بجنيف أو منظمات دولية أخرى، وإنشاء شبكات مؤسسات صغيره و كبيرة و إنشاء هيئة للمدن الصناعية

لتساعد في حل مشاكل الإيجارات والعقارات، موضحةً أنه يمكن تحويل العقارات المملوكة لمؤسسات الدولة المنحلة لتستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2.4.2 السلبات

1. تناولت إستراتيجية 2008-2018 م تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية بشكل عام وفق نمط الاستراتيجيات الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث اعتمدت عند المقارنة على تجارب دول متقدمة تختلف ظروف بيئة أعمالها عن بيئة الأعمال الليبية دون الرجوع إلى بيئات أعمال مشابهة .
2. تشير الصياغة اللغوية للإستراتيجية إلى إنها عبارة عن ترجمة من اللغة الإنجليزية إلى اللغة العربية كما يغلب عليها النمطية وتفتقد إلى "الروح الليبية" ولا تعبر بشكل كافٍ عن واقع قطاع الأعمال الصغيرة و المتوسطة في ليبيا. كما تبين الصياغة تجنب الجهة المعدة للإستراتيجية أظهار فقدان الاقتصاد الليبي للرؤية والأهداف الواضحة، وهو الأمر الذي قد يفسر عدم تضمن الإستراتيجية لأية مؤشرات أو معايير يمكن قياسها.
3. البيانات المتوفرة في تقرير الإستراتيجية محدودة جدا من حيث الكمية أو المصدر . واقتصرت دراستها الميدانية على مدينة طرابلس ولم تتناول المؤشرات الواقعية للمناطق الليبية بشكل أوسع، و أرجعت ذلك إلى ضعف النظام الإحصائي الليبي وإلى عدم وجود مركز معلومات مختص لسوق العمل الليبي، و لم تشر إلى أية مراجع أو مصادر يمكن الرجوع إليها.
4. لم تشر الإستراتيجية بشكل كافٍ إلى أهمية دور منظومة الابتكار والبحث والتطوير في خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات الطابع التكنولوجي ولم تعط إشارة كافيةً لدور مؤسسات التعليم العالي ومراكز البحوث في ذلك، كما أهملت دور الابتكار الحكومي وخلق الأسواق الجديدة في فعالية وكفاءة واستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
5. على الرغم من ارتكاز الإستراتيجية على تسعة مرتكزات أساسية ، إلا انه يلاحظ عليها تداخل عناصر الإستراتيجية، فقد تداخلت الرؤية والأهداف وخطة العمل بعضها في بعض.
6. أهملت الإستراتيجية ذكر الخريجين العاطلين عن العمل من سنوات سابقة إضافة إلى عدم أشارتها لكيفية استيعاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للكفاءات من الموظفين بالقطاع العام والحد من تضخم القطاع الحكومي .
7. تناولت الإستراتيجية البعد التنموي لمنظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية ، لكنها أشارت إلى التجمعات المترابطة المنافسة بشكل عابر دون التركيز على دورها في التنمية المكانية والاجتماعية و بناء وتعزيز حلقة القيم بين ثلاثية التنمية المتمثلة في "الحكومة والمعرفة وقطاع الأعمال" و بناء روح التعاون والتكامل والتنافس بين مؤسسات الأعمال المتشابهة في الوقت نفسه.

8. على الرغم من تناول الإستراتيجية لعدد كبير من الأنشطة الاقتصادية ، إلا أنها أهملت عدداً آخرهما من الأنشطة التي تتميز بها أو تحتاج إليها بيئة الأعمال اليبية مثل الطاقات المتجددة والصناعات والفنون التراثية والنفط والغاز والصيانة والتعبئة والتغليف والزراعة العضوية والخدمات العامة والخدمات الصحية .
9. لم تشر الإستراتيجية إلى الواقع المر الذي تعانيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جراء تعطل دفع مستحقاتها المالية بسبب النظرة السلبية للقطاع الخاص والبيروقراطية المقبته ولم تقترح أية حلول للمشكلات الخائفة سواء في مجال التشريعات أو الآليات .
10. لم تشر الإستراتيجية إلى تأخر إجراءات إفلاس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعدم منح الفرصة الثانية أو نقل ملكية الشركات وما هي المعالجات اللازمة لها.
11. غاب عن الإستراتيجية التركيز على أهمية آليات المراقبة والتقييم وتطبيق نظم إدارة الجودة الشاملة وإتباع المعايير والاشتراطات الدولية لتطوير كفاءة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والارتقاء بالمنتجات والخدمات الوطنية.
12. غاب عن الإستراتيجية التركيز على أهمية التعاون الدولي في نقل التقنية والتدريب.
13. أكدت الإستراتيجية على ضرورة خصخصة وإعادة هيكلة المؤسسات المملوكة للدولة دون ذكر أية آليات أو تجارب ناجحة يمكن إتباعها، متفادية الإشارة إلى نتائج عمليات التمليك الفاشلة لعدد كبير من الشركات الصناعية والزراعية اليبية ومهملة للمخاطر التي قد تصاحب عمليات الخصخصة من استغلال ممتلكات الدولة من قبل رؤوس الأموال الخاصة والتقديرات المتدنية للأصول أثناء البيع، التي أعلن جها الإفلاس بعد فترة قصيرة من الخصخصة وترك العاملين الشركاء من دون عمل ومن ثم ضمهم للقطاع العام.
14. ركزت الإستراتيجية على أهمية إنشاء مؤسسة رسمية فاعلة وعالية المستوى لصياغة السياسات والإستراتيجيات الهادفة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع منحها الصلاحيات القانونية التي تخولها تنسيق وإدارة أنشطة كافة الأجهزة الرسمية ذات العلاقة، متناسية بذلك البعد التكاملية الشمولي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني باعتبارها منظومة اقتصادية تعبر عن شكل وهوية الاقتصاد وليست مجرد نشاط اقتصادي محض يمكن حصره في النظام الرسمي للدولة، حيث لم تشر إلى أهمية التوجه المنظومي في التفكير والاصطفاف المؤسسي عند التنفيذ وأنها ليست من مسؤولية قطاع معين بل مسؤولية جميع مؤسسات الدولة العامة والخاصة، الرسمية و الأهلية سواء بسواء ، كما لم تشر إلى أهمية الوكالات التنموية المحلية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
15. لم تشر الإستراتيجية إلى أهمية الاعتراف الرسمي من الحكومة بالقطاع الخاص من حيث كونه شريكاً أساسياً في التنمية، متناسية في ذلك ما يعانيه كل من أرباب العمل والعاملين في القطاع الخاص من تهميش لدورهم وحرمان من حقوقهم وتمييزهم عن العاملين في القطاع العام.
16. يلاحظ من صياغة خطة العمل أن الاستشاري الذي قام بإعدادها قد أقترح ترحيل جزء من الحلول والاقتراحات الضرورية لحل المشاكل وتجاوز المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى

دراسات مستقبلية أما للتشريعات أو لأعداد سياسات مستقبلية وقد كان من الأجدى تضمينها بوضوح في الإستراتيجية.

17. تم إعداد الإستراتيجية سنة 2008 م في ظروف تختلف كلياً على الظروف الحالية في ليبيا. هذا من جانب ومن جانب آخر تم تغيير واستحداث تشريعات وإجراءات ومؤسسات إدارية لها علاقة مباشرة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد إعداد الإستراتيجية.

5.2 خلاصة

تناول هذا الجزء الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة 2008-2018م بالتقييم النقدي على أمل أن يكون ذلك مساهمة متواضعة من الفريق في اغتنام الفرصة السانحة التي تلوح في الأفق الليبي بفعل ثورة 17 فبراير لرسم ملامح إستراتيجية جديدة في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

و تعرض هذا الجزء إلى تبرير أهمية الدراسة النقدية للإستراتيجية و شرح المنهجية التي اتبعها فريق العمل في قيامه بمهمته و تلخيص النتائج التي آل إليها عمل الفريق في هذا الجزء من إيجابيات و سلبيات للإستراتيجية موضع التقييم.

و من خلال دراسة ومراجعة الإستراتيجية (2008-2018) ومن خلال نتائج اللقاءات والاجتماعات التي عقدها الفريق مع الأطراف ذوي المصلحة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبعد الاطلاع على التقارير والدراسات المحلية والدولية والمقارنة باستراتيجيات الدول التي تم اختيارها ولأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، فقد توصل الفريق إلى ضرورة تحديث الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما يستجيب لاستحقاقات المرحلة القادمة وبما يمكنها من المساهمة بشكل أكبر في زيادة الدخل الوطني وتنويعه وتحقيق الأمن الوطني والسلم الاجتماعي حيث يقدم الجزء الثاني، كما سيأتي، تحليلاً مفصلاً للعناصر المؤثرة في بناء استراتيجيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الجزء الثاني

دراسة بيئة الأعمال و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا

3 دراسة بيئة الأعمال و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا

1.3 تمهيد

يتناول هذا الجزء بالدراسة و التحليل بيئة الأعمال و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا باعتبارها المحيط الحاضن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و ذلك بوضعها موضع الدراسة قصد تنقيحها و تبين نقاط القوة و الضعف الكامنة فيها داخلياً، و الوقوف على الفرص و التهديدات التي تتطوي عليها البيئة الخارجية. و ذلك كأساس للانطلاق نحو تطوير الإستراتيجية محل النظر و الخلوص إلى الإستراتيجية البديلة (2014-2024م) التي يرجى لها أن تكون مساهمة في جهود التخطيط الإستراتيجي لتطوير الاقتصاد الليبي ضمن جهود بناء الدولة الليبية الجديدة.

و يشتمل هذا الجزء على: (1) ملخص للتحليل الإستراتيجي الرباعي لبيئة الأعمال الليبية، الذي قام به الفريق و (2) نبذة تاريخية مختصرة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا و (3) مناقشة حجم وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الليبي و (4) حصر وشرح و تحليل مختلف العناصر المؤثرة في بناء الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2.3 التحليل الإستراتيجي الرباعي لبيئة الأعمال الليبية

يلخص الجدول المعروض أدناه حصيلة التحليل الرباعي لبيئة الأعمال الليبية، الذي خلص إليه الفريق، مشتملاً على نقاط القوة و الضعف داخلياً و الفرص و التهديدات التي قد تتطوي عليها البيئة الخارجية.

3.3 نبذة تاريخية مختصرة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا

ما فتئ الاقتصاد الليبي يعتمد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وخاصة الأسرية منها والتي تركزت في أنشطة الزراعة والصناعات اليدوية والحرفية والتجارة والخدمات العامة، و ساهم التمويل الخاص طيلة الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي في ذلك إلى جانب إنشاء البنك الزراعي في منتصف الستينيات .

أدت زيادة العوائد النفطية خلال فترة نهاية الستينيات وبداية السبعينيات من القرن الماضي إلى جهود واضحة لتطوير كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية، حيث أدت تلك الجهود إلى نمو سريع في الناتج المحلي الإجمالي والناتج غير النفطي ليشهد تحسناً ملموساً في مستوى المعيشة . و لكن سرعان ما أنتكس ذلك النمو مع منتصف السبعينيات بسبب سياسات النظام السابق واتجاهه نحو بناء القوة العسكرية المفرطة وتطبيق سياسات مضادة للقطاع الخاص، مما أدى إلى انخفاض الأهمية النسبية للمشتغلين بالأنشطة الإنتاجية. و يرجع ذلك إلى الأداء التنموي الضعيف وغياب استراتيجيات اقتصادية واضحة المعالم وأية معايير عامة أو محددة لقياس

نجاحها أو فشلها، حيث اعتمدت الدولة على مسالك المحاباة والولاءات والتوظيف الاجتماعي عبر توجيه الخريجين إلى الجهاز الإداري للدولة.

ملخص التحليل الرباعي لبيئة الأعمال الليبية

نقاط الضعف	نقاط القوة
<ul style="list-style-type: none"> • عدم وجود هوية واضحة للاقتصاد الليبي • ضعف الإطار المؤسسي والتشريعي و عدم الاستقرار • صعوبة الوصول للتمويل ومحدودية آلياته • عدم توفر البنية التحتية و ضعف الخدمات الأساسية و المعلومات و غياب التفكير المنظومي و الأداء • التكامل للجهاز الإداري و القطاعات في الدولة • انتشار ثقافة التواكل على القطاع العام والاقتصاد الريعي • ضعف العلاقة بين سوق العمل ومؤسسات التعليم والتدريب و ضعف الابتكار و البحث العلمي • تفشي مظاهر الفساد المالي والإداري 	<ul style="list-style-type: none"> • توفر الإرادة المجتمعية والسياسية • النسبة المرتفعة من فئة الشباب في المجتمع الليبي 62% من عدد السكان • توفر الموارد الطبيعية مثل النفط والغاز والطاقة الشمسية وطاقات الرياح و طول الساحل الليبي • الموقع الجغرافي و المناخ المتوسطي والقرب من الأسواق العالمية • توفر الموارد المالية • ظهور منظمات المجتمع المدني كطرف أساسي في الحوار المجتمعي الليبي
التحديات	الفرص
<ul style="list-style-type: none"> • غموض مستقبل الأمن القومي و العملية السياسية وإعادة البناء المؤسسي و احتمالية تفتيت الدولة • استمرار هيمنة قطاع النفط على الاقتصاد الليبي • تكريس فقدان الثقة بين المواطن والقطاع الخاص من جهة و الدولة من جهة أخرى • سيطرة الشركات الأجنبية على عقود التنفيذ والاستيراد في آن واحد • المنافسة الخارجية و سرعة التطور التكنولوجي • انخفاض نسبة نمو السكان في ليبيا وزيادة النمو السكاني للدول المجاورة 	<ul style="list-style-type: none"> • تحقيق تنمية مكانية واجتماعية والاستفادة من الميزة النسبية للمناطق واستقرار السكان ومشاركة أكبر للقوى العاملة • زيادة الدخل الوطني وتنويعه وتحسين مستوى الدخل وجودة الحياة • تحقيق مزايا تنافسية لبعض المنتجات الوطنية • تحفيز عودة رؤوس الأموال المادية والفكرية الليبية المهاجرة • تحفيز الاستثمار الخاص والأجنبي للاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

و بذلك أحترق القطاع العام جميع الأنشطة الاقتصادية وحرّم على الأفراد مزاوله النشاط الاقتصادي وحظر تشغيل الليبيين بعضهم بعضاً و فرض رقابة صارمة على أنشطة القطاع الخاص وحقوق الملكية. كل ذلك أدى إلى انتشار ظاهرة اقتصاد الظل و سيطرة الأجانب والمقربين من النظام على مفاصل القوة في الاقتصاد الليبي.

أسس مصرف التنمية سنة 1983م و أسست معه "أمانة الصناعات الخفيفة" (سابقاً). وتم دعم ذلك بقانون التنظيم الصناعي في سنة 1989م. كما اتجهت الحكومة إلى برامج تشغيل الأسرة والتنمية الريفية وجهاز التشاركيات من خلال مؤسسات صغرى حكومية. وتزامن معها فرض رسوم وضرائب جديدة على أي نشاط صناعي خاص، والتي كانت تهدف إلى حماية الشركات الحكومية الصناعية من منافسة الشركات الخاصة. وأدت جميعها إلى زيادة المشتغلين بالقطاع العام .

و مع تفاقم أزمة البطالة في ليبيا وما أحدثته من ظواهر سلبية في المجتمع بداية من التسعينيات ، والتي تجاوزت ، وفق بعض التقديرات، نسبة 20% منذ سنة 2004 م، ظهرت فكرة تمليك القطاع العام في مجالات الزراعة والصناعة وفتح المجال للقطاع الخاص في مجال التجارة الجزئية . و بدأ التفكير في آليات للتنشغيل حيث عقد أول مؤتمرات وطنيين للمشروعات الصغرى والمتوسطة: الأول سنة 2004م برعاية "أمانة القوى العاملة" (سابقا) بالتعاون مع المركز العربي للتدريب ، و الثاني سنة 2005م برعاية "أمانة الاقتصاد والتجارة" (سابقا) ومركز البحوث الاقتصادية.

و في سنة 2005 م وبجهود فردية لمجموعة من الاستشاريين الليبيين ، بالتعاون مع الهيئة الوطنية للبحث العلمي، تم إنشاء مشروع حاضنات الأعمال والابتكار التقني لدراسة تطبيق نظام رعاية و احتضان الأفكار الريادية لكي تسهم في دفع عجلة الاقتصاد الوطني.

و لقد أفردت الإستراتيجية الاقتصادية الوطنية طويلة المدى، التي أعدها مجلس التخطيط الوطني سنة 2007م، بالتعاون مع مؤسسة مونيتور الدولية ، مساحةً خاصةً بتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث نص التقرير صراحة على أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء الاقتصاد الليبي وخلق فرص عمل والقضاء على البطالة.

تم تبني الفكرة من قبل مجلس التخطيط الوطني و "أمانة الاقتصاد والتجارة" (سابقا) واستحدث المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي. وفي سنة 2007م تولى مجلس التخطيط الوطني التعاقد مع دار الخبرة الأردنية على إعداد الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2008-2018) وأنشئت إدارة للمشروعات الصغرى والمتوسطة بأمانة الاقتصاد والتجارة وتولى المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي إنشاء البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة. ثم أختزل البرنامج في سنة 2009م إلى إدارة في المجلس الوطني للتطوير الاقتصادي وتم تأسيس عدد خمس حاضنات أعمال: ثلاثة منها في طرابلس وواحدة بكل من بنغازي وسبها وجميعها في المراحل الأولى من التأسيس . ثم دمجت هذه الإدارة مع إدارة المشروعات الصغرى والمتوسطة بوزارة الاقتصاد. وفي سنة 2012م تم إعادة البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة مع استمرار تبعيته لوزارة الاقتصاد وتم تشكيل لجنة عليا للإشراف عليه وفق قرار مجلس الوزراء رقم 252 لسنة 2012م.

4.3 حجم وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الليبي

أخذ دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتعاظم في الحياة الاقتصادية للدول حتى أصبحت محورا للسياسات الاجتماعية والاقتصادية باعتبارها عنصراً أساسيا في خلق فرص العمل وزيادة معدلات التشغيل وتحسين مستوى جودة الحياة. ونتيجة للأزمات المالية المتكررة وازدياد نسب البطالة في الدول الغنية وتزايد أزمة الفقر في الدول النامية توجهت المنظمات الدولية، و خاصة البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية (UNDP) ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO) ومنظمة العمل الدولية (ILO) ومنظمة الأمم المتحدة لتنمية التجارة

والمؤتمرات (UNCTAD) ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) ودول الإتحاد الأوربي (EU)، إلى نشر سياسات دعم منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كنظام رئيسي لحل هذه المشاكل ومواجهتها. ونظرا لزيادة المنافسة الدولية ودخول عناصر المعرفة والابتكار المتواصل في المنافسة الاقتصادية تبنت الشركات الكبرى التي تعاني من ارتفاع كلفة الإنتاج إستراتيجيات جديدة لدعم الرياديين وأصحاب الأفكار لتأسيس شركات صغيرة و متوسطة لتوفير متطلباتها في الأسواق . كما أن التحولات الاقتصادية الدولية والاهتمام المتزايد من المؤسسات الاستثمارية التكنولوجية وما صاحبها من تطبيق لبرامج الإصلاح الهيكلي لاقتصاديات الدول طرح تحدي تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لمعالجة مظاهر البطالة وتخفيف أعباء القطاع العام وخلق فرص جديدة للاستثمار وتحقيق العدالة الاجتماعية.

و تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عنصرا رئيسيا من عناصر التنمية الاقتصادية والاجتماعية في جميع دول العالم، و عليها التعويل في توفير الوظائف خارج القطاع الحكومي ومصدراً من مصادر الدخل باعتبارها أكثر مرونة وقدرة على التنافسية وأكثر استعدادا للابتكار من الشركات الكبيرة، ومصدرا لعائدات النقد الأجنبي، إذا أتبعنا معايير الجودة لتصدير منتجاتها أو خدماتها.

ومن خلال دراسة واقع الاقتصاد الليبي ومدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيه خلال فترة الخمسة عقود الماضية، يمكن تسجيل الملاحظات الأساسية التالية:

1. انتقال المجتمع الليبي من الثقافة البدوية (أو الريفية) إلى ثقافة حضرية بشكل فجائي و دون المرور بمراحل تنموية متدرجة، حيث تطور عدد السكان الليبيين وفق ما هو مبين في الجدول و الشكل (1) من 1,089,000 نسمة في سنة 1954 م بنسبة حضر بلغت 22.4 % ونسبة ريف بلغت 77.6% إلى عدد 2,249,000 نسمة في سنة 1973 م بلغت نسبة الحضر فيه 60% ونسبة الريف 40 % ليصل إلى عدد 5,298,000 نسمة في سنة 2006 م وبنسبة حضر بلغت 89 % ونسبة ريف بلغت 11% ، ليكون 5,702,000 في سنة 2010م مع بقاء نفس نسبة التوزيع لعام 2006م (مرزا: 2012). ويعكس هذا التطور تحول المجتمع الليبي من مجتمع ريفي بدوي إلى مجتمع معظمه حضري بسبب العوامل الطارئة في الريف والمتمثلة في الجفاف ومحدودية الأراضي الزراعية وسيطرة الدولة على كافة الأراضي الزراعية تحت مسمى مشروعات تنموية وغياب التنمية المحلية وسهولة الحصول على الوظائف الحكومية وهذا بدوره نقل المجتمع الليبي من الثقافة البدوية إلى ثقافة حضرية مصطنعة دون المرور بمراحل التنمية وكان له أثر سلبي في الإدارة الليبية.


2. تتمتع ليبيا بوفرة الموارد الاقتصادية والمالية وصغر حجم السكان الذي يتميز بنسبة عالية من الشباب والتي تزيد عن 67 %، كما تحتل ليبيا موقعا جغرافيا متميزا ذا مناخ متوسطي معتدل وبمساحة تبلغ 1,760,000 كيلومتر مربعا وتتمتع بساحل يطل على البحر المتوسط بطول 1,900 كيلومتر. ويعطي الموقع الجغرافي لليبيا قيمة اقتصادية ضمن إقليم المتوسط الذي يقطن على ضفتيه عدد 580 مليون نسمة.

الجدول (1): السكان وتوزيعهم بين البداوة (أو الريف) والحضر في ليبيا

مجموع	التوزيع النسبي %			حضر	السكان (ألف) (ليبيون وغير ليبيين)	
	ريف					
	مجموع الريف	رحل وشبه رحل	مستقرون			
100	77.6	26.4	51.2	22.4	1,089	1954
100	67.6	21.0	46.6	32.4	1,564	1964
100	40.2	3.8	36.4	59.8	2,249	1973
100	24.6	0.1	24.5	75.4	3,643	1984
100	13.7	0.1	13.6	86.3	4,799	1995
100	11.0	0.0	11.0	89.0	5,658	2006

المصدر: مرزا (2012)

الشكل (1): السكان وتوزيعهم بين البداوة (أو الريف) والحضر في ليبيا



3. وفقا لتقرير تحليل نتائج التطور الديمغرافي للسكان في ليبيا لإحصاءات السنوات ما بين 1954م و 2006م فقد حدث تغيير كبير في معدلات النمو حيث بلغ معدل النمو المتوسط 3.8 % سنويا في الفترة بين 1954 و 1984، لينخفض إلى 2.8 % سنويا ما بين 1984 و 1995، ليصل إلى 1.7 % سنويا في الفترة ما بين 1995 و 2006، حيث أدى زيادة الولادات في السنوات 1954 الي 1984 إلى توسع قاعدة الهرم للأعمار من فئة (0-14 سنة) خلال هذه الفترة، و الذي بدوره أدى إلى زيادة عدد السكان فئة السكان من أعمار (15-59 سنة) في الفترة من 1984 حتى 2010 وهي القوى العاملة النشطة . و تبين الإسقاطات أن الزيادة في هذه الفئة ستستمر حتى سنة 2024م، الأمر الذي يعد مهما من جانبين :

• ضرورة أن تعمل الدولة الليبية بكل جدية لإعداد بيئة أعمال لاستقبال 1,713,000 فرصة عمل جديدة خلال الفترة ما بين 2013-2024م. وذلك يحتاج إلى سياسة وطنية فاعلة لتنمية سوق العمل الليبي.

• تناقص نسبة نمو السكان إلى 1.7 % في الفترة من 1995م إلى هذا التاريخ سيشكل خطراً واضحاً في الشكل الديمغرافي الليبي في المستقبل في ظل تزايد عدد سكان دول الجوار والذي سينعكس سلباً على الاقتصاد الوطني بسبب نقص القوى العاملة الليبية، مما يعد خطراً داهماً سيواجه الهوية الليبية.


4. أما في ما يتعلق بحجم القوى البشرية ومعدلات المساهمة بالنشاط الاقتصادي ، وفق ما ورد في الكتاب الإحصائي 2010 (2010)، فقد بلغ مجموع القوى البشرية (أو السكان النشطين اقتصادياً) ممن هم في فئة العمر "15 سنة فما فوق" (3870508) نسمة منهم (1980149) نسمة من الذكور وبنسبة 51.2% و (1391906) نسمة إناث و بنسبة 48.8%. وتوضح بيانات الجدول و الشكل (2) أن القوى البشرية الليبية هي قوى بشرية شابة: نحو 55% منها أعمارهم أقل من 35 سنة وإذا أضفنا إليهم فئات السن (35-44 سنة) فإن هذه النسبة ترتفع لتصل إلى نحو 75%، أي أن ثلاثة أرباع القوى البشرية الوطنية هي من فئة العمر 44 سنة فأقل وهذه تشكل ميزة هامة جداً في مجال الأعداد والتأهيل المستقبلي بما يتفق والتوجهات الجديدة لإدارة الاقتصاد والسياسة الاقتصادية على الصعيدين المحلي والخارجي.

الجدول (2): توزيع القوى البشرية والعاملين اقتصادياً والمشتغلين حسب فئات السن

فئات السن (سنة)	القوى البشرية	النسبة	العاملون اقتصادياً	النسبة	مشتغلون	النسبة
24-15	1147281	29.64	146570	9.09	85958	6.16
34-25	965025	24.93	607012	37.63	489375	35.08
44-35	774807	20.02	505308	31.33	475764	34.19
54-45	470689	12.17	263974	16.36	255770	18.29
64-55	260138	6.72	80832	5.01	79716	5.71
65 فأكثر	252568	6.52	9305	0.58	8389	0.60
المجموع	3870508	100.00	1613001	100.00	1394972	100.00

المصدر: الكتاب الإحصائي 2010 (2010)

الشكل (2): توزيع القوى البشرية والعاملين اقتصادياً والمشتغلين حسب فئات السن



أما فيما يتعلق بمعدل مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني تشير البيانات إلى أن 99% من الشركات هي من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولا تزيد مساهمتها عن 4% من الناتج الإجمالي كما أنها تساهم في تشغيل نسبة 12% فقط من عدد القوى العاملة النشطة، مقارنة بنسبة تتراوح بين 46%-56% في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، كما تشير بيانات هيئة المعلومات (الكتاب الإحصائي 2009: 2009) عن الفترة 1964-2006 وفق الجدول و الشكل رقم (3) أن نسبة مساهمة القطاعات الإنتاجية قد شهدت انخفاضاً من نسبة 60.3% عام 1964م إلى 41.3% في سنة 1973م، ثم إلى 14.2% عام 2006م بينما شهد ارتفاع العاملين في الخدمات العامة حيث زاد من نسبة 31.4% في عام 1964م إلى نسبة 78.8% عام 2006م ليصل إلى نسبة 90% عام 2013م وفق بيانات وزارة المالية وذلك من واقع المرتبات لشهر أبريل بميزانية 2013 م.


وفي ذلك ما يشير إلى تحول العمالة من القطاعات الإنتاجية الزراعية والصناعية إلى قطاع الخدمات العامة، الأمر الذي يعني عبأً ثقيلًا على التنمية في ليبيا ويعطي أهمية كبيرة إلى ضرورة تحديث وتطوير إستراتيجية وطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الجدول (3): تطور التوزيع النسبي لتوظيف القوى العاملة حسب الأنشطة الاقتصادية (1954 - 2006)

2006	1995	1984	1973	1964	1954	الانشطة الاقتصادية
8.93	12.20	11.60	26.26	13.00	41.06	الغابات والزراعة والأسماك
2.55	2.10	1.65	2.04	0.30	0.13	التعدين والمحاجر
3.53	8.15	5.18	3.21	36.50	4.45	الصناعات التحويلية
2.95	3.25	1.63	2.08	0.50	0.25	الكهرباء والغاز والمياه
2.41	1.85	2.10	7.70	1.10	2.26	البناء والتشييد
20.37	27.55	22.16	41.29	51.40	48.15	مجموع الأنشطة الإنتاجية
7.92	8.94	6.80	8.35	1.40	5.37	التجارة والمطاعم والفنادق
4.83	6.78	9.53	10.33	0.70	2.39	النقل والمواصلات والتخزين
2.21	2.12	1.29	1.25	0.00	0.00	المال والتأمين وخدمات الأعمال
63.69	54.09	63.21	37.06	29.30	18.50	الخدمات العامة والشخصية
78.65	71.93	77.83	56.99	31.40	26.26	مجموع الأنشطة الخدمية
0.98	0.52	0.01	1.72	17.20	25.59	غير مبين
100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	المجموع العام (%)

المصدر: الكتاب الإحصائي 2009 (2009)

الشكل (3): تطور التوزيع النسبي لتوظيف القوى العاملة حسب الأنشطة الاقتصادية (1954 - 2006)



5. يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا صغيراً نسبياً وغير متطور مقارنة بدول أخرى من ذوات الدخل المتوسط، نظراً للمساهمة الكبيرة جداً للدولة في قطاع النفط والغاز والمعتمدة على مساهمة القطاع العام بشكل رئيسي في الأنشطة الإنتاجية بالرغم من تشجيع الدولة للقطاع الخاص في الاستثمار في مشاريع تجارية. فقد تركزت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل رئيسي في الخدمات ذات الإنتاجية المتدنية، وتجارة التجزئة، وأعمال إنشاءات صغيرة وتفقر إلى القدرة الإنتاجية والتطور لتنافس في الأسواق الوطنية


وأسواق التصدير. وتعد عوائد الأجر والقيمة المضافة متدنية ، الأمر الذي أدى إلى ازديادية في الاقتصاد حيث هناك دخل مرتفع يقوم على قطاع النفط والغاز يتعايش مع قطاع خاص بدخل وإنتاجية متدنيين. ومن خلال البيانات الم بينة بالجدول (4) يتضح أن قطاع تجارة التجزئة بالدولة الليبية يمثل أكبر نسبة (حوالي 70%) وهذا مؤشر سلبي يجب الاهتمام به لتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المجال الانتاجي، وهو ناتج عن عدم اهتمام المجتمع الليبي بالمؤسسات الإنتاجية وكذلك لوجود معوقات عديدة للتوجه نحو هذه المؤسسات للنهوض بهذه المؤسسات الإنتاجية (الكتاب الإحصائي 2009:2009) .

الجدول (4) المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية بكل قطاع

النوع	عدد الشركات	إجمالي %	الأنشطة
متوسطة	649	0.5%	الصناعة
صغيرة	18277	12.9	
	18936	13.4	إجمالي الصناعة
صغيرة	100129	70.4	التجارة
صغيرة	22033	15.5	الخدمات
متوسطة	391	0.3	البناء والتشييد
صغيرة	92	0.7	
	1383	1.0	إجمالي البناء والتشييد
متوسطة	1050	0.7	الإجمالي
صغيرة	141431	99.3	
	142481	100	الإجمالي الكلي

المصدر: الكتاب الإحصائي 2009 (2009)

الشكل (4) المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية بكل قطاع




6. تم تصنيف المؤسسات الصغيرة من 0 - 9 عاملا ، والمؤسسات المتوسطة من 10 - 50 موظفا . ويتضح أن نسبة عدد 99.3% من اجمالي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية هي من المؤسسات الصغيرة، توظف نسبة 95.2%، وأن نسبة 0.7% هي مؤسسات متوسطة وتوظف نسبة 4.8%. وهذا المؤشر يدل على صغر مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التوظيف والإستخدام وخلق القيم المضافة كما هو موضح بالجدول و الشكل (5) و بالجدول (6). و من أسباب ذلك تقصير مؤسسات الدولة في دعم هذه المؤسسات لتطوير قدراتها وحتى تتحول إلى مؤسسات متوسطة وعدم توفير بيئة الأعمال المناسبة لها.

الجدول (5): التوظيف في قطاعات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الأنشطة	النوع	عدد الشركات	عدد الموظفين	إجمالي %	متوسط عدد العمالة بالشركة
الصناعة	متوسطة	659	11524	2.2	17.5
	صغيرة	18277	74719	14.3	4.0
إجمالي الصناعة		18936	86243	16.5	4.6
التجارة	صغيرة	100129	335844	64.3	3.6
الخدمات	صغيرة	22033	80712	14.5	3.7
البناء والتشييد	متوسطة	391	13595	2.6	34.7
	صغيرة	992	5811	1.1	5.9
إجمالي البناء والتشييد		1383	19406	3.7	14.0
الإجمالي	متوسطة	1050	25119	4.8	23.9
	صغيرة	141431	497086	95.2	3.5
		142481	522205	100	3.66

المصدر: الكتاب الإحصائي 2009 (2009)

الشكل (5): التوظيف في قطاعات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



الجدول (6): عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعاملين بها و القيمة المضافة بالألف دينار

المؤسسة	عدد المؤسسات		عدد المشتغلين %		القيمة المضافة	% النسبة
	عدد المؤسسات	%	عدد المشتغلين	%		
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	142481	%99.3	522205	%78.7	3505714	45.3
المؤسسات الكبرى	365	%0.7	141191	%21.2	4235776	54.7
الإجمالي	143113	100	663396	100	7742490	100

المصدر: الكتاب الإحصائي 2009 (2009)

من خلال دراسة حجم الإستخدام في سوق العمل الليبي يتبين أن أكثر من 54.7 % من القوى العاملة موظفة في قطاع الصناعات الكبيرة وليس في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو عكس ما هو موجود في كثير من الدول الأخرى.

كذلك فإن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي بالقيمة المضافة اقل بكثير منه في الدول المتقدمة وذلك بحكم كبر حجم الدولة وقلة عدد السكان. وهذا دليل على وجود معوقات بمنظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالدولة الليبية.

5.3 العناصر المؤثرة في بناء الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

نتناول هذالفقرة العناصر المؤثرة في بيئة الأعمال الليبية بشكل عام وتأثيرها على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي من بينها المعوقات الاقتصادية والقانونية و معوقات البنية التحتية التي تحد من نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، استرشادا ببعض التجارب في بيئات مشابهة للبيئة المحلية وذلك لمحاولة الاستفادة منها وتجاوز الأخطاء التي وقعت فيها حيث تتلخص أهم العناصر الأساسية المؤثرة في بيئة الأعمال في الآتي:

1. الإرادة السياسية ذات الرؤية الثاقبة والأهداف الواضحة والمعايير والمؤشرات القياسية، المستندة إلى التفكير المنطومي في وضع الاستراتيجيات والسياسات والتأزر المؤسسي عند التنفيذ.
2. البناء المؤسسي لتنظيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من حيث الإطار العام والتشريعات المنظمة والتنظيم الإداري والهيكلة اللازمة و تحديد مسؤولية الجهات ذات العلاقة به لتحسين بيئة العمل و تدليل العوائق الإدارية والقانونية التي تواجهه أو تحد من تأسيس واستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
3. روح الريادة والمبادرة في المجتمع وتعزيز المبادرات الفردية، وروح الإقدام والمغامرة و تنمية حب العمل والاعتماد على النفس وهجر ثقافة التواكل والاعتماد على القطاع العام.
4. الوصول إلى مصادر التمويل و تطوير آليات التمويل وتحفيز القطاع الخاص في الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجذب الاستثمار الأجنبي وتحفيزه .

5. سوق العمل و القطاع الخاص و مصداقيته كشريك أساسي في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
6. دور مؤسسات العلوم والتكنولوجيا والابتكار في بناء رأس المال المعرفي وتنمية القدرات الإبداعية و التكنولوجيا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وزيادة تنافسيتها.
7. البنية التحتية الخاصة بإنشاء وتوطين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
8. تحديد الأولويات والمجالات التي تتوفر فيها الفرص وتقلل التحديات وتمكن من استخدام الموارد والقدرات الوطنية وتحقق تنمية اجتماعية ومكانية وتحقق زيادة الدخل الوطني وتنوعه.
9. جودة أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل المنافسة المحلية ودخول الأسواق العالمية.
10. التعاون الدولي والربط مع المنظمات والهيئات وبيوت الخبرة الدولية و التعاون بين مؤسسات الأعمال الليبية ونظيراتها في الخارج.
11. دور المنظمات المهنية والحرفية في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
12. المراقبة والتقييم لشرطي لنجاح و استدامة بيئة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

6.3 مناقشة العناصر المؤثرة في الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1.6.3 الإرادة السياسية والأهداف والمعايير والمؤشرات القياسية

إن تطوير بيئة أعمال المؤسسة الصغيرة والمتوسطة يحتاج إلى إرادة سياسية ذات رؤية ثقافية وعمل جماعي منظم ذي اصطفاة مؤسسي و تماسك اجتماعي تشارك فيه كل الجهات ذات المصلحة حيث يتم توحيد وتناسق وتناسق الرؤى والاستراتيجيات والسياسات وتقسيم الأدوار التنفيذية. وهذا يحتاج إلى قيادة رشيدة وإدارة متميزة تعمل بروح الفريق من خلال إطار مؤسسي جديد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكن من تعزيز دور القيادة وتحسين التنسيق بين القطاعات المسؤولة على تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و خاصة بين الوزارات والجهات التشريعية القانونية و مؤسسات التمويل والمؤسسات الرقابية و مؤسسات الأعمال و منظمات المجتمع المدني و خلق سياسات واضحة و شاملة تتم من خلال التعاون وليس المركزية ووفق دور كل طرف ووظيفته. و هذا يقودنا إلى أهمية تغيير طريقة التفكير ، فالدولة أو المؤسسة هي مجموعة من المكونات والعناصر والمدخلات والعمليات والمخرجات المتداخلة و التي تحتاج إلى تفكير منظم ومنتاسق و عملية تآزر واصطفاة وتفاعل وتبادل الأدوار. وهذا لا يمكن أن يقع دون إحداث تغيير في طريقة التفكير من حيث تغيير تفكير الأفراد والمؤسسات وتدريبهم على أساليب العمل بروح الفريق والتعاون . كما يجب أن تدرك الجهات المسؤولة عن إصلاح الاقتصاد الليبي وتطويره أن عملية التنمية هي مسؤولية مجتمعية وليس مسؤولية قطاعات منفصلة أو مسؤولية الحكومة وحدها . ووفقا لذلك ، فإن تطوير بيئة الأعمال الليبية وإعداد إستراتيجية وطنية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وتنفيذ السياسات الاقتصادية المتعلقة بها أمر يحتاج إلى التفكير فيه جيدا بل اعتبار أن إتباع سياسة اقتصادية تعتمد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي توجه اقتصادي للدولة وليست نشاطاً اقتصادياً يخص قطاعاً أو مؤسسة إدارية بعينها وأن نجاحه أو فشله مسؤولية تقع على عاتق الجميع.

إن بناء رؤية وطنية للاقتصاد الليبي تكون بيئة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي قاطرة نجاحها تحتاج إلى إرادة سياسية ومجتمعية تدرك إن مستقبل بلادنا يتوقف على جعل كل فرد منا يُدرك تماماً الواجبات والمسؤوليات المرتبطة بمفهوم المواطنة ، وأن سلوك الفرد يتكون خلال مرحلة الشباب . و ما تحتاجه الدولة هو تعليم الأجيال الناشئة إدراك حقيقة أنه - إلى جانب تعليم الأخلاق الحميدة والقيم النبيلة - أن الاقتصاد وحسن التدبير بالإضافة إلى التصنيع هي عناصر ضرورية للتقدم، كما أن هـ على صناعات السياسات ومنتخذي القرار أن يعوا بأن القطاع الخاص شريك أساسي في التنمية وأن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي العمود الفقري للتنمية الاجتماعية والاقتصادية و المكانية في الدول المتقدمة . و هي المحرك الرئيس للاقتصاد و تساهم بشكل كبير في تحديد هويته وشكله باعتبارها بعداً شمولياً يحتاج إلى تفكير منظومي و تآزر مؤسسي تشارك وتتفاعل وتتداخل فيه كل مستويات وقطاعات الدولة وليست وظيفة إدارية أو نشاط اقتصادي محدود أو مسؤولية قطاع بعينه. كما أن وجود معايير تنظم بيئة الأعمال الليبية ومؤشرات لقياس مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في بناء مكوناته وأركانه هي عناصر أساسية عند بناء الرؤى والإستراتيجيات والسياسات وقياس مدى تحقيق أهدافها.

2.6.3 البناء المؤسسي والتشريعي

يعبر الإطار المؤسسي والتشريعي والقانوني عن رؤية الحكومات لإيجاد بيئة ملائمة للأعمال الداعمة لتأسيس واستدامة نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك لدورها المهم في خلق وضمان الاستقرار الأمني والسياسي والاجتماعي والمساهمة في تطوير دخل الفرد والنتاج الوطني. كما تكمن أهمية الأنشطة الاقتصادية فيما توفره للمواطنين من سلع وخدمات هم في أمس الحاجة إليها وما تنتجه من فرص للعاطلين عن العمل ، هذا بالإضافة لمساهمتها في زيادة الناتج القومي و تحقيق التنمية والرفاه الاقتصادي.

لذلك تحرص جميع دول العالم على تنظيم هذه الأنشطة وتوفير المناخ الملائم لنموها وازدهارها من خلال إصدار التشريعات المنظمة لتلك الأنشطة والاهتمام بالأطر المؤسسية التي تمارس من خلالها تقديم الحوافز والضمانات التي تشجع المواطنين والقطاع الخاص الوطني والأجنبي على الانخراط في مزاوله النشاط الاقتصادي وتوسيع وزيادة استثماراته لجني أكبر قدر ممكن من الفرص والمنافع التي توفرها تلك الأنشطة.

إلا إن تلك الجهود الرامية لدعم الأنشطة الاقتصادية قد تصطدم بمعوقات وتواجه صعوبات تجعل من ممارسة الأنشطة الاقتصادية بالصورة المرجوة وعلى نحو يكفل تحقيق الأهداف المرجوة من ورائها أمراً ليس مضموناً، وقد تصبح الأطر التشريعية التي من المفترض أن تمارس الأنشطة الاقتصادية وفقاً لها بحد ذاتها عقبة تؤدي إلى عزوف المواطنين والمستثمرين عموماً عن مزاوله تلك الأنشطة بشكل نهائي أو قد تدفع الراغبين في ممارسة تلك الأنشطة للالتفاف على أحكام تلك التشريعات والدخول إلى النشاط الاقتصادي من الأبواب الخلفية وذلك من خلال إتباع طرق وأساليب تضمن لهم مزاوله أنشطتهم وأعمالهم دون أن يكونوا مضطرين للإيفاء بالشروط والمطلبات التي تشترطها تلك التشريعات، فتنشأ الأعمال وتزدهر وتنمو في بيئة يكتنفها الغموض وعدم الوضوح،

و يسمي لها قواعد خاصة تنظم العلاقات بين المتعاملين فيها ، فضلاً عن كونها تقع خارج نطاق سيطرة الدولة و مؤسساتها .

ويُقصد بالإطار التشريعي المنظم لممارسة الأنشطة الاقتصادية في دولة ما مجموعة التشريعات القانونية من قوانين ولوائح تنفيذية وقرارات ذات علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنظيم ممارسة تلك الأنشطة و يشتمل هذا الإطار على نوعين من التشريعات :

النوع الأول: يشمل التشريعات ذات الأثر المباشر على النشاط الاقتصادي ويدخل ضمنه جميع التشريعات التي تصدرها الجهات المختصة في الدولة سواء كانت تشريعية أو تنفيذية بهدف تنظيم العلاقات الاقتصادية بين المتعاملين في النشاط الاقتصادي فيما بينهم أو تنظيم علاقتهم بالدولة وتحديد ما لهم من حقوق وما عليهم من التزامات. ويشمل هذا النوع التشريعات المتعلقة بأحكام القوانين المنظمة للأعمال والأنشطة الاقتصادية والتي تنظم تأسيس وتسجيل الشركات والأحكام المنظمة لإصدار الأذون والتراخيص اللازمة لممارسة الأنشطة الاقتصادية و المنظمة للاستيراد و التصدير و الوكالات التجارية و غرف التجارة و حماية المستهلك و صناديق الاستثمار و قانون تشجيع الاستثمار و قانون سوق المال و التنظيم الصناعي و السياحة و ما في حكمها من التشريعات ذات الأثر المباشر.

أما النوع الثاني: من التشريعات المنظمة للنشاط الاقتصادي فيمكن تسميته بالتشريعات ذات الأثر غير المباشر بالأنشطة الاقتصادية . وضمن هذا النوع من التشريعات تدخل مجموعة من التشريعات التي تمس النشاط الاقتصادي بطريقة أو أخرى وتؤثر فيه إيجاباً وسلباً وتتضمن أحكاماً قد تكون آثارها كبيرة على الأنشطة الاقتصادية. و ضمن هذه التشريعات يمكن أن نذكر التشريعات الضريبية والجمركية والتشريعات الخاصة بتنظيم سوق العمل و التشريعات المنظمة للتمويل و مؤسساته و تشريعات الضمان الاجتماعي و التأمين الصحي و الأمن والسلامة المهنية و تشريعات التخطيط العمراني و الصحة العامة و حماية البيئة و تشريعات حماية الأراضي الزراعية و الغابات و المراعي و لوائح التعاقد على تنفيذ المشروعات والمشتريات الحكومية وغيرها من التشريعات.

وهذه التشريعات في مجملها - سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة - احتوت على أحكام ونصوص تساهم في معالجة المختنقات التي تعيق النشاط الاقتصادي وتعمل على خلق البيئة المناسبة له ، إلا أنها في ذات الوقت لا ترقى إلى المستوى المطلوب باعتبار أن بعضها يعيق مزاوله النشاط الاقتصادي خاصة ما يتسم بها بصفة القيد.

ومن خلال الإطلاع على عدد من تجارب الدولية الناجحة في مجال تنظيم وهيكله بيئة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد أن الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي ودول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية قد سنت قوانين خاصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستصدرت تشريعات متكاملة لتحسين بيئة الأعمال واستحدثت وزارات و هيئات عليا و مجالس متخصصة و وكالات للتنمية الوطنية والمحلية تعمل في

شكل شبكة وطنية ذات توجه منظومي بحيث تتعاون فيها كل المستويات الإدارية و البرامج و الأنشطة الاقتصادية و التكنولوجية وتتفاعل مع بعضها بعضاً لتقديم مستوى عالٍ من الخدمات والدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يوضح الجدول (7) مقارنة للبناء المؤسسي والتشريعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ببعض الدول والمناطق، بناءً على الدراسة التي قام بها الفريق.

الجدول (7): مقارنة للبناء المؤسسي والتشريعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ببعض الدول والمناطق

ر.م	الدولة	الإطار التشريعي	الهيكلية والتنظيم الإداري
1	أمريكا	قانون خاص	لجان برلمانية ووكالات التنمية بالولايات ولجنة اقتصادية وجمعيات ومنظمات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستوى الوطني
2	الاتحاد الأوروبي	قانون خاص "فكر صغيراً أولاً"	لجان برلمانية وزارات أو هيئات عليا ومجالس سياسات ووكالات تنمية محلية
3	دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية	قانون خاص	وزارات أو هيئات عليا ومجالس سياسات ووكالات تنمية محلية

المصدر: تلخيص فريق العمل لتجارب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دول و مناطق مختارة من العالم

أما في ليبيا فإن عدم الاستقرار الإداري وغياب رؤى التنمية المحلية وتضارب التنظيمات الإدارية والمسؤوليات وتعدد الاختصاصات والمهام بين القطاعات الحكومية والإدارات المحلية المسؤولة عن تنظيم وتطوير بيئة الأعمال الليبية وما صاحبه من ضعف وتذبذب في التشريعات المنظمة للأنشطة الاقتصادية ولا يوجد أي تشريع ينظم عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما أن التزايد المستمر للتعقيدات القانونية والإسهاب في التشريع والخلط في اختصاصات مؤسسات الدولة من الناحية التنفيذية وبعض الإجراءات الصارمة والمجحفة على القطاع الخاص ساهمت بشكل كبير في إيقاف عجلة التنمية وتعطيل نمو تلك المؤسسات وتفضيل المواطن العمل بالقطاع العام لضمان دخل يؤمن قوت أسرته ويحمي كرامته بدلاً من الغرق في الإجراءات المعقدة والبيئة غير المساعدة لإنشاء وديمومة المشاريع الخاصة.

مما سبق نقترح بأن هناك حاجة ماسة لبناء إطار مؤسسي وتشريعي قوي لبيئة الأعمال الداعمة للمؤسسات الصغيرة في ليبيا، وذلك من حيث:

1. الهيكلية والتنظيم الإداري وتوزيع المسؤوليات والاختصاصات على أعلى المستويات الإدارية وتأسيس الوكالات المحلية للتنمية والبرامج التنموية التكنولوجية المتخصصة مع ضرورة إقحام كل القطاعات بما في ذلك الإدارات المحلية في رسم وتنفيذ الإستراتيجيات والسياسات ذات العلاقة بتنمية الريادة وتأسيس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتمويلها وتنظيم سوق عملها والمشاركة في هيكلية وتهيئة بيئة العمل المناسبة لها.

2. تطوير القوانين والتشريعات ذات العلاقة ببيئة أعمال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والتي نكتنفها بعض الصعوبات من ناحية التنفيذ، حيث تم دراسة و مناقشة بعض القوانين والتي رأينا أهمية تأثيرها المباشر في قطاع الأعمال. و هي متعددة كما سيأتي عرض أمثلة لها.

1.2.6.3 تشريعات النشاط التجاري

يعتبر القانون التجاري هو القانون الصريح المختص بالأنشطة التجارية في الدولة الليبية . أصدر "مؤتمر الشعب العام" (سابقاً) في آخر جلساته في العام 2010 القانون التجاري الجديد تحت مسمى القانون رقم (23) لسنة 2010 بشأن النشاط التجاري و المكون من 1359 مادة. ومما يحسب لهذا القانون تجميع و توحيد التشريعات ذات العلاقة بالأنشطة الاقتصادية وإصدارها في شكل قانون موحد الأمر الذي من المتوقع أن يؤدي إلى معالجة الكثير من المشاكل المترتبة عن تنازع التشريعات ذات العلاقة والتخلص من التناقض والتعارض وعدم الدقة والوضوح الذي كان سائداً قبل صدوره . كما يحسب لهذا القانون إدخال موضوعات جديدة لم تكن منظمة في القانون التجاري القديم كموضوع الصناديق الاستثمارية وغيرها.

و قد تضمن قانون الأنشطة الاقتصادية موضوعات لا تعتبر بالضرورة من صميم القانون التجاري كالأحكام المتعلقة بموضوع العلامات التجارية والمنافسة وحماية المستهلك والغرف التجارية. كما أن القانون لم يدخل حيز التنفيذ بشكل فعلي. خاصة أن العمل بالتشريعات السابقة مازال مستمراً ما لم تكن متعارضة مع أحكام القانون رقم (23) لسنة 2010 بشكل صريح وذلك استناداً لحكم المادة 1357 من مواد القانون ذاته.

وفي السياق ذاته، وعند الحديث عن نصوص و أحكام هذا القانون، فإننا نلاحظ أن القانون مازال يتضمن بين طياته بعض الأحكام التي تنطوي على بعض القيود التي قد تؤدي إلى نشوء مختنقات وعوائق تحول دون ممارسة الأفراد للنشاط الاقتصادي بحرية تامة وربما قد تدفعهم للعزوف عن ممارسة هذه الأنشطة وفقاً لما تتطلبه من أوضاع وشروط وتشكل حافزاً لهم لمزاولة أنشطتهم بعيداً عن دائرة القانون واللجوء لممارسة تلك الأنشطة الاقتصادية في شكل غير رسمي، الأمر الذي يسهم في نهاية الأمر في تنامي هذه الظاهرة المشوهة للاقتصاد و زيادة حجمها ونسبتها في الاقتصاد الوطني وتأثيرها السلبي على بيئة الأعمال. فعلى سبيل المثال:

1. نص القانون في المادة (14) على ضرورة مراعاة وحدة الغرض والتخصص عند تحديد غرض الشركة في عقد التأسيس، الأمر الذي يمنح سلطة تقديرية واسعة لجهة الإدارة و الموظفين المختصين في التدخل في تحديد نشاط الشركة و يؤدي إلى التضييق على الراغبين في تأسيس الشركات في اختيار وتحديد أنشطتهم ويقودهم لممارسة أنشطة غير مرخص لهم بها ولكنها قد تكون ضرورية لنشاط الشركة.

2. كما نصت المادة ذاتها على أن يراعى أيضاً عند تأسيس الشركة أن يتناسب رأس المال المقترح للشركة مع العمل الذي تنوي القيام به و وفقاً لتصنيف الشركات حيث يمكن أن يشكل هذا الشرط عائقاً أمام الراغبين في تأسيس الشركات وحريرتهم في تحديد رأسمال شركاتهم وفقاً لظروفهم ومقدرتهم المالية.

3. كما نصت المادة (34) على أن القانون لا يجيز إنشاء و تملك شركة من طرف شخص طبيعي أو اعتباري واحد باستثناء الشركات التي تؤسسها الشركات القابضة. وهذا الحكم يضع قيوداً على حرية الأشخاص في تملك الأسهم والحصص في الشركات ويضع حدوداً على نسبة تملك الأسهم والتي لا تزيد عن 10% للمساهم الواحد في الشركات المساهمة و يمنعهم من إنشاء أو تملك شركة الشخص الواحد ويؤدي إلى خلق حقوق ملكية ذات سيطرة مبهمه وغير واضحة.

4. كما أن القانون في مادته (1331) نص على أن يكون الانضمام لغرف التجارة والصناعة إلزامياً - بدلاً من طرح بعض الحوافز للمنتسبين و وضعه خيارياً - مما قد يعتبر عائقاً والتزاماً يرهق كاهل الراغبين في مزاوله الأنشطة التجارية سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً ويؤدي لتحميلهم أعباء مالية قد يتطلبها القيد، كما تضمن القانون حكماً عاماً في مادته (1335) يخضع جميع الأنشطة التجارية لضرورة الحصول على ترخيص يصدر من الجهات المختصة وأسندت لوزير الاقتصاد والتجارة (الأمين المختص سابقاً) قراراً يتضمن تحديد الجهات المختصة بمنح الترخيص تحدد بلانحة تنفيذية (لم تصدر) لتصنيف التراخيص والأوضاع والشروط المطلوبة للحصول عليها وغيرها من المسائل المرتبطة بها.

2.2.6.3 تشريعات العمل

ينظم علاقات العمل في ليبيا القانون رقم (12) لسنة 2010م ولائحته التنفيذية حيث يعتبر قانون العمل من أهم القوانين المؤثرة في المؤسسات الإقتصادية لما له من علاقة مباشرة بها ، حيث يؤثر القانون على النشاط الإقتصادي في توفر فرص العمل والتأثير في معدلات البطالة والأجور والمرتببات وهي جميعاً عوامل مهمة في ظهور وتنامي ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي وكذلك تأثيره على الراغبين في مزاوله الأنشطة الاقتصادية ابتداءً وآثاره اللاحقة على مزاولي النشاط الاقتصادي.

يؤخذ على القانون أنه أعد في غياب رأي القطاع الخاص ورأي النقابات العمالية وذلك لعدم الاعتراف بالأول وتهميش الثاني. و عليه، فإنه من المهم أن يعدل القانون ليعطي مساحة واسعة لحقوق وواجبات جميع الأطراف : الحكومة - كمنظم لسوق العمل وليس ضامناً - ، أرباب العمل، والعمال، وفي هذه الحالة يمكن أن يكون هناك دور واضح لمنظمات المجتمع المدني المهنية والعمالية في تنمية سوق العمل.

و ينظر قانون العمل الليبي لعلاقة العمل نظرة خاصة تقوم على أنها علاقة حرة تخلص الفرد من عبودية الأجرة وإقرار الشراكة في ملكية الوحدة الاقتصادية ، وفقاً للمادة الأولى من القانون والتي أثرت سلباً على أصحاب تلك الأنشطة وعلى مستوى البطالة و ظهور علاقات عمل مشوهة أسهمت في تنامي ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي . كما أن القانون لم يلزم جهات العمل الحكومية بالتدريب والتأهيل المستمر للعاملين بها كما لم يعط القانون أو

لائحته التنفيذية (لم تصدر بعد) أية حوافز أو إعفاءات مثل رسوم تسجيل عقد الاستخدام أو مزايا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ترتبط بتشغيل الليبيين وتحفز الباحثين عن عمل من الانخراط في العمل الحر.

كما أن العلاقة التعاقدية التي تنص عليها عقود العمل الحالية سواء مع القطاع العام أو القطاع الخاص هي عقود إذعان وليست عقود مصلحة مشتركة من جانب ومن جانب آخر لا تتوفر فيها الجوانب المتعلقة بالإنتاجية والوصف الوظيفي وحسن أداء العمل وحقوق و واجبات المستخدم بل تركز على المرتب الشهري فقط، ولذا لا بد من توفر الإطار الوطني للوظائف والمهن و ضرورة ربطه بالوظائف و طرق و متطلبات شغلها وخاصة في القطاع العام ومنح الحوافز للقطاع الخاص ليكون جاذبا للعمل فيه.

كما يؤخذ على القانون عدم جوازية نشاط التوظيف وتوفير العمالة وتقديم خدمات المساعدة الفنية من قبل الليبيين من خلال مكاتب التشغيل ومكاتب الاستخدام وتقنياتها وفق الاشتراطات الدولية. كما يؤخذ عليه عدم توفيق آلية لتنظيم عمل العمالة الأجنبية على غرار ما هو مطبق بدولة سنغافورة على سبيل المثال.

3.2.6.3 تشريعات الضمان الاجتماعي

القانون الساري بشأن الضمان الاجتماعي هو القانون رقم (13) لسنة 1980 م، حيث يهدف القانون إلى ضمان كفالة اجتماعية للمواطنين الليبيين والمقيمين فيها من غير الوطنيين. وكما نص القانون في مادته التاسعة على أن الاشتراك في الضمان الاجتماعي إلزامي فيما يتعلق بجميع أفراد فئات المضمونين المشتركين الذين تنطبق عليهم أحكام القانون. حيث يقدم الضمان الاجتماعي منافع نقدية وعينية، منها، على سبيل المثال لا الحصر، المعاشات (مثل معاش الشيخوخة والعجز لإصابة العمل والعجز الكلي)، وعلاوة العائلة لأصحاب المعاشات والمساعدات المالية اليومية للعاملين لحساب أنفسهم في حالات العجز المؤقت للمرضى أو إصابة العمل أو الولادة، ناهيك عن المنح المقطوعة التي تستحق لمرة واحدة كإعانة الحمل ومنحة الولادة والكوارث والطوارئ.

كما ضمن القانون استمرارية صرف المرتب الضماني لعائلات المتوفين القصر. إضافة إلى صرف المعاش الأساسي لمن انقطعت بهم السبل أو ضاقت عليهم دون وجود من يلتزم بنفقتهم وإعفاء جميع المبالغ المحصلة من ضرائب الدخل والدمغة وغيرها. فهذا القانون يشجع العاملين لحساب أنفسهم أو الراغبين في المشاريع الاقتصادية وغيرها على الانخراط في العمل و ضمان تدفق الدخل الشهري أو جزء منه حتى في أحلك الظروف التي قد يمر بها المضمون.

إلا أنه ما يؤخذ على هذا القانون هو قلة المبالغ المستحقة للمضمونين أو المحتاجين و خاصة للعاملين في القطاع الخاص مقارنة بارتفاع قيمة الضمان المدفوع والأوضاع المعيشية الحالية، حيث أن ما يدفعه المضمون ورب العمل لصندوق الضمان الاجتماعي يصل إلى 15% من قيمة المرتب الشهري خلال فترة العمل، الأمر الذي يؤثر سلبا في قدرة العاملين في القطاع الخاص على دفع تلك المبالغ أو إخفاء قيمه الدخل الحقيقي على الأقل. ناهيك عن عدم موائمة المعاشات الأساسية لمتطلبات الاقتصاد والغلاء المعيشي، حيث أنه و طبقاً إلى ما

تم الإشارة إليه في المادة 22 فإن قيمة المعاش الأساسي تكون 40 ديناراً ليبيا شهرياً. أما علاوة العائلة المستحقة تصرف شهرياً بقيمه 4 دينار شهرياً للزوجة الواحدة ودينارين عن كل طفل.

ناهيك عن تداخل قانون الضمان الاجتماعي والقوانين الأخرى في الإجراءات المتخذة حيث يكفل القانون في مادته رقم (30) الحق باتخاذ تدابير الأمن الصناعي و إعادة تأهيل المصابين لمنحهم فرص عمل جديدة و الرعاية الطبية و التأهيلية الشاملة للمعوقين، والذي قد يتداخل مع اختصاصات وزارات وجهات أخرى.

كما يؤخذ على القانون تمييزه للعاملين في القطاع العام من حيث جوازته للتقاعد الاختياري للعاملين في القطاع العام بعد قضاء عشرين سنة عمل ومنعه للعاملين في القطاع الخاص مما زاد من تعلق العاملين بالانخراط في القطاع العام وكذلك احتسابه لنصف النسبة المقررة لتعويض المرتب المتقاعد اختياري بعد قضاء عشرين عام عمل للعاملين في القطاع الخاص الذين تقاعدوا بسبب ظروفهم الصحية أو الاجتماعية. ناهيك عن قلة وعي المواطنين بهذا القانون واعتقادهم بأنه يسري على العاملين في القطاع الحكومي فقط

4.2.6.3 تشريعات ضرائب الدخل

تم إصدار قانون خاص بضرائب الدخل: قانون رقم (7) لسنة 2010م و الذي أحدث تغييراً في آليات احتساب وتحصيل الضرائب في ليبيا ، حيث نص المشرع على تقديم إعفاءات على دخول الأفراد و التشاركيات و أقساط التأمين على أن تخضع للضريبة المبالغ التي تضاف للأرباح وتخصص لزيادة رأس المال ، حيث قدرت الضريبة على دخل التجارة و الصناعة و الحرف بنسبة 10% و 15% على الأرباح التجارية ودخول المهن الحرة. و قدرت سعر الضريبة على الشركات بنسبه 20%، سواء كانت الشركة وطنية أو فروع لشركات أجنبية. فطبقاً للقانون ، تحتسب الضريبة على أساس مقدار الدخل الصافي وفقاً للمبدأ النقدي أو مبدأ الاستحقاق وفقاً لاختيار الممول، مما قد يسبب للشركات ، وخاصة الصغيرة منها والتي تعتمد مبدأ الاستحقاق لدفع قيمة الضرائب المستحقة على دخول مستحقة قد لا تتجح في تحصيلها ، ومن ثم قد ترهقها هذه الضريبة في أداء نشاطها نظراً للدخل المحدود للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة مما قد يضطر تلك المؤسسات إلى اعتماد المبدأ النقدي والذي يمكن أن لا يتطابق مع المعايير المحاسبية المعتمدة دولياً.

كما أن مصلحة الضرائب تعتمد المصروفات المذكورة بالميزانية إذا كانت مطابقة للشروط القانونية بالدولة ومنها تصديق العقود والفواتير النهائية المستحقة الدفع من مصلحة الضرائب ، بيد أن جل المؤسسات الصغيرة والموردين المحليين والموزعين يتجنبون إقرار نشاطاتهم السنوية ومن ثم يتجنبون تصديق تلك الفواتير ، الأمر الذي يؤدي إلى خضوع المؤسسات إلى التقدير الجزافي في قيمة الضريبة المستحقة والذي عادة يكون مخالفاً للواقع الفعلي لأعمال المؤسسة. ناهيك عن بطء موظفي الضرائب في الربط الضريبي على الشركات لمدة قد تؤثر في المؤسسات الصغيرة في تسير أعمالها وتوسيع نشاطها وذلك نظراً لعدم معرفتها يقيناً للمبالغ المستحقة الدفع كضريبة إذا رأت المصلحة اللجوء للتقدير الجزافي للربط.

ويؤخذ على هذا القانون أنه لا يتضمن أية حوافز أو مزايا لمؤسسات الأعمال العامة أو الخاصة تتعلق بمساهمتها في التنمية البشرية والتدريب الميداني وصقل المهارات أو خلق فرص العمل الجديدة أو تنوع الدخل الوطني أو زيادة الصادرات أو تطبيق المعايير والاشتراطات البيئية أو المساهمة في التنمية الاجتماعية من خلال برامج المسؤولية الاجتماعية . والجدول رقم (8) يبين مقارنة لبعض الإعفاءات الضريبية التي تمنحها بعض الدول التي تمت دراسة تجاربها.

جدول رقم (8): مقارنة لبعض الإعفاءات الضريبية التي تمنحها بعض الدول و المناطق

ر.م	الدولة	الإعفاءات الضريبية
1	الولايات المتحدة الأمريكية	التدريب الميداني + مرتبات الطلبة المتدربين+ تدريب العاملين بالشركة + البحث والتطوير + حماية البيئة و الاقتصاد في الطاقة.
2	الاتحاد الأوروبي	التدريب الميداني + مرتبات الطلبة المتدربين+ تدريب العاملين بالشركة + البحث والتطوير + حماية البيئة و الاقتصاد في الطاقة + زيادة الصادرات والتشغيل
3	دول منظمة التعاون الدولي والتنمية	التدريب الميداني + مرتبات الطلبة المتدربين+ تدريب العاملين بالشركة + البحث والتطوير + حماية البيئة و الاقتصاد في الطاقة + زيادة الصادرات والتشغيل
4	تركيا	التدريب الميداني + مرتبات الطلبة المتدربين+ تدريب العاملين بالشركة + البحث والتطوير + حماية البيئة و الاقتصاد في الطاقة + زيادة الصادرات والتشغيل

المصدر: تلخيص تحليل فريق العمل للتشريعات المنظمة وسياسات سوق العمل بهذه الدول والمناطق

5.2.6.3 تشريعات حماية البيئة

صدر القانون رقم (15) لسنة 2001 في شأن حماية وتحسين البيئة بهدف المحافظة على البيئة وحمايتها باعتبارها المحيط الذي يعيش فيه الإنسان ويزاول فيه أنشطته الطبيعية، وحيث أن النشاط الاقتصادي يعتبر من أهم الأنشطة التي يزاولها البشر وله آثار وانعكاسات كبيرة على البيئة المحيطة به فقد تضمن هذا القانون العديد من الأحكام التي ترتبط بممارسة الأنشطة الاقتصادية وتؤثر فيها وإن كان بشكل غير مباشر. فقد توخا المشرع إحداث توازن بين نمو الأنشطة الاقتصادية وتحقيق حماية فاعلة للبيئة.

ولكن ما يلاحظ أن معظم مواد القانون عبارة عن نصوص فضفاضة وغير دقيقة و تعطي للجهة المختصة مجالاً واسعاً للتأويل وتفسير نصوص القانون وفق رؤيتها وتفتح المجال لاستخدام الاشتراطات البيئية والحوافز الفنية التي تضمنها قانون حماية البيئة والتي قد تعيق ممارسة الأنشطة الاقتصادية وتؤدي إلى التهرب من الإطار

الرسمي الذي رسمه القانون لمزاولة هذه الأنشطة ، إضافة إلى تداخل اختصاصات بعض الهيئات المحددة في القانون مع هيئات ومؤسسات أخرى في الدولة مما يسبب في عرقلة تنفيذ الأعمال وديمومتها.

كما أن المشرع ألزم أصحاب المؤسسات والمنشآت بما في ذلك الصغيرة والمتوسطة بإجراء دراسات الأثر البيئي وإجراءات دراسات تقنية دقيقة لتسجيل الإنبع ائاث والمحروقات الناتجة عن عملية الإنتاج والتي يصعب على أصحاب الأعمال مجاراتها نظراً لارتفاع تكلفتها. ناهيك عن الحق الذي أعطاه المشرع للجهة المختصة بتغيير مكان المشروع أو إحداث تغييرات فيه أو إغلاقه دون حفظ حق صاحب المشروع بتعويضات في خسائر هجاء تلك الإجراءات.

ومن جانب آخر نجد أن القانون ركز على العقوبات أكثر من منح الحوافز والمزايا للحفاظ على البيئة واستخدام المواد الخام القابلة للتدوير والتدريب ودعمها ماليا لتأهيل قدراتها للحد من نسبة الانبعاث الكربوني وتحمل الحكومة جزء من مصاريف دراسات الأثر البيئي والتدريب والإرشاد والمراقبة البيئية التي تحتاجها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مع التدرج في تطبيق المعايير والاشتراطات الدولية والتشريعات المتعلقة بالبيئة ، حيث يؤخذ على التشريعات اللببية بشكل عام التطبيق الفوري دون التوعية بها والتطبيق التدريجي لها بعد فترات زمنية.

6.2.6.3 تشريعات الصحة العامة

ينظم حماية الصحة العامة في ليبيا القانون رقم (106) لسنة 1973 بإصدار القانون الصحي والذي يتضمن العديد من الأحكام الرامية إلى حماية الصحة العامة وتوفير الرعاية الصحية لجميع المواطنين و ضمان عدم التعدي عليها بأي شكل من الأشكال. والملاحظ أن هذه الأحكام كثيراً ما تتقاطع مع ممارسة الأنشطة الاقتصادية - في مجال الصحة والمجالات الصناعية والخدمية - وتتطلب توفر شروط وأوضاع محددة لممارسة هذه الأنشطة بشكل لا يشكل مساساً بالصحة العامة. ناهيك عن التضارب الصارخ في الاختصاصات بين الهيئات والمؤسسات الأخرى كالشرطة البيئية وغيرها.

كما يلاحظ أن هذا القانون يتطلب الحصول على أذن وموافقات مسبقة من الجهات المختصة قبل الشروع في ممارسة هذه الأنشطة . هذه الاشتراطات قد تشكل قيوداً وعقبات أمام ممارسة الأنشطة الاقتصادية خاصة إذا أخذنا في الاعتبار عدم دقتها في تحديد الاشتراطات وإعطائها سلطة واسعة للجهة المختصة في تقدير توفر الاشتراطات المطلوبة من عدمه. كما أن المشرع أعطى لنفسه الحق في منع الأطباء من مزاولة المهنة في أكثر من عيادة واحدة ولا يجوز الجمع بين ترخيص لنوعيين من المنشآت الصيدلانية . كما أشرت أن يكون المستثمر في الخدمات والأنشطة الصحية بما فيها الصناعات الدوائية حاصلًا على مؤهل في المجالات الطبية . وهذا غير صحيح حيث أن الاستثمار سواء كان في الصحة أو غيرها هو إعداد للبنية التحتية ومواقع لخلق فرص العمل وتقديم خدمات أو منتجات يحتاج إليه الاقتصاد الوطني . أما مزاولة النشاط وأداء العمل يستلزم توفر وصف وظيفي واشتراطات ومؤهلات علمية ومهنية لشغل مواقع العمل بهذه الاستثمارات. كما أعطى المشرع الحق لوزير

الصحة في تحديد أسعار وأجور الكشف والعلاج والإقامة بالمستشفيات وغيرها مما قد يحد من التنافسية والارتقاء بالخدمات الصحية، الأمر الذي نحا بأصحاب المؤسسات العلاجية بعدم التقيد بالأسعار المقررة لضمان استمرار الأعمال. وفي هذا الخصوص، أنه لمن الأجدر أن يتم تطوير التشريعات والسياسات الصحية الليبية وربطها مع السياسات القطاعية الأخرى بما يواكب السياسات الدولية والاستئناس بلأنظمة الصحية المتقدمة التي جعلت من المنظومة الصحية مجالاً اقتصادياً واسعاً لما له من أهمية في جودة حياة المواطن سواء من حيث جودة النظام الغذائي والرعاية الصحية الأولية وخاصة للمرأة و الطفل و الرقابة الصحية و صحة و سلامة بيئة العمل و الحد من الحوادث و الحد من انتشار الأوبئة والأمراض المعدية مع إتباع أساليب جديدة لإقحام القطاع الخاص بشكل أكبر وتحفيز للاستثمار في تحسين وتطوير الخدمات الطبية والصحية والدوائية والغ ذاتية. إنه استثمار كبير، من خلال التدريب المستمر والتوجيه والتوعية والإرشاد و نقل التكنولوجيا و تطوير برامج الصحة المدرسية والتأمين الطبي و الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص في ذلك.

7.2.6.3 تشريعات حماية الأراضي الزراعية

أصدر المشرع القانون رقم (15) لسنة 1992 بشأن حماية الأراضي الزراعية بهدف حماية الأراضي الزراعية المحدودة أصلاً من أي اعتداء قد يؤدي إلى تقليص مساحتها والقضاء عليها. ويحظر القانون المشار إليه المساس بالأراضي الزراعية واستغلالها أو استثمارها في غير الأغراض الزراعية ويمنع إيقاع أي ضرر بها أو بالأشجار الموجودة بها. كما يحظر إقامة أي مبانٍ سكنية أو مقار إدارية أو ورش أو أي مرافق عامة على الأراضي الزراعية أو الأراضي التي تكون قابلة للاستصلاح الزراعي.

وهذه الأحكام، وإن كانت الغاية منها والهدف من ورائها حماية الأراضي الزراعية وهي غايات قد تكون مشروعة ومبررة، إلا أنها في ظل التطور العمراني وعدم وجود مخططات معتمدة للمدن والقرى والمراكز الحضرية تخصص بها أماكن محددة لممارسة الأنشطة الصناعية والإنتاجية والتجارية فإنها أصبحت عائقاً أمام حركة النمو والتوسع الطبيعي للمدن والقرى والمراكز الحضرية ووقفت حائلاً أمام مزاوله المواطنين لأنشطتهم والحصول على التراخيص المطلوبة لإقامة المباني لمختلف الأغراض السكنية و التجارية و الإنتاجية و الخدمية و شكات عقبة حقيقية دفعت بلمواطنين لعدم الاكتراث بمثل هذه التشريعات وممارسة أنشطتهم المختلفة بالمخالفة لأحكام القانون، خاصة مع ضعف أداء الجهات المختصة بتطبيق القانون.

8.2.6.3 تشريعات التخطيط العمراني

أن ما قيل عند الحديث عن القانون (15) لسنة 1992 بشأن حماية الأراضي الزراعية المشار إليه أنفاً يمكن أن يقال عند الحديث عن التخطيط العمراني والتشريعات المنظمة له في ليبيا. فقد أصدر المشرع القانون رقم (3) لسنة 2001 بشأن التخطيط العمراني ولائحته التنفيذية بهدف تحقيق عدد من الأهداف التي تصب في مجال الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية والبشرية مكانياً وتحقيق تكامل اقتصادي واجتماعي بين المخططات بمختلف

أنواعها ضمن إطار منظم و مخطط له بشكل علمي حديث. ومن بين تلك الأحكام ما يتعلق بإعداد المخططات الحضرية واعتمادها وضرورة احتوائها على استعمالات الأراضي وتحديد أماكن خاصة للأغراض السكنية والإدارية والخدمية والصناعية والتجارية وحظر القيام بأي نشاط من الأنشطة في غير المنطقة أو المكان المخصص له بالمخطط العمراني المعتمد.

وقد أسند القانون للجهة المختصة مهمة القيام بإعداد المخططات العمرانية و اعتمادها وتحديثها بمراعاة الضوابط التنظيمية من جهة ومراعاة المؤشرات المتعلقة بنمو وزيادة عدد السكان واحتياجاتهم المختلفة بحيث تراعي هذا النمو في عدد السكان و ضرورة توفير و تخصيص مساحات و مناطق داخل المخطط لممارسة مختلف أنواع الأنشطة.

ونظراً لعدم قيام الجهات المختصة بالمهام المناطة بها على النحو المطلوب وتأخرها في إعداد واعتماد وتحديث المخططات العمرانية للمدن والقرى والمراكز الحضرية وفقاً للاعتبارات المذكورة لمدة طويلة من الزمن وأمام الزيادة الطبيعية في أعداد السكان ونمو احتياجاتهم فقد أدى كل ذلك إلى انتشار ظاهرة البناء العشوائي وعدم التقيد بالتصنيف العمراني وهي أحد مظاهر الاقتصاد غير الرسمي وتناميها وارتفاع أسعار العقارات خاصة في المدن الكبيرة، مما شكل معضلة لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على أماكن لتقديم خدماتهم بأسعار مقبولة. كما أدى في ذات الوقت إلى قيام المواطنين بممارسة أنشطتهم بما فيها الأنشطة الاقتصادية خارج الأماكن المحددة لها في المخططات المعتمدة و بالتالي مخالفة القانون و الخروج عن الإطار الرسمي لممارسة هذه الأنشطة .

9.2.6.3 تشريعات التنظيم الصناعي

حددت تشريعات التنظيم الصناعي في القانون رقم (22) لعام 1989 حيث نص القانون على ضرورة وضع خطة صناعية لكل قطاع صناعي تحدد أهدافها ووسائل تحقيقها وتتولى الجهات المسؤولة لكل قطاع مسؤولية التمكين والتوطين وفقاً للتوزيع الجغرافي. إلا أن المشرع ضيق سبل إنشاء المشاريع وتوسيعها أو دمجها مع مشاريع أخرى أو حتى نقلها، إذ جعله م شروطاً بموافقة من الوزير المختص أو من يخوله. كما أنه اقصر تأسيس المشاريع الصناعية على تراخيص تصدر من وزارة الصناعة مرفقة بإجراءات التأسيس - طبقاً للائحة الإدارية بشأن التنظيم الصناعي - والتي قد تكلف المؤسس مصروفات مع عدم ضمان الحصول على الترخيص. كما أن المشرع أعطى الحق للوزارة إلغاء التراخيص لعدة أسباب منها توقف المشروع عن الإنتاج أو تخفيض إنتاجه بشكل جوهري أو تغيير طاقته الإنتاجية أو تغيير مواصفات الإنتاج بدون موافقة مسبقة ، الأمر الذي قد يقيد أصحاب المؤسسات الصناعية في التنافس وتقليل أسعار التكاليف والعمالة لما قد تحدث من تغيرات جوهرياً في آليات العمل والمخرجات.

كما أن المشرع اشترط موافقة الجهة المختصة بمنح التراخيص الصناعية على عمليات البيع أو التنازل عن المشروع جزئياً أو كلياً ، والذي يمكن أن يعد تداخلاً مع أعمال السجل التجاري. كما أن المشرع أعطى الوزارة المختصة الحق في تملك الحكومة للمشاريع الخاصة إذا ما ثبت عدم قدره إدارتها على تحقيق النتائج المطلوبة بصفة مؤقتة لإدارة المشروع أو أن تعهد به إلى أي جهة أخرى لإدارته وتشغيله بصفة مؤقتة مقابل تعويض لصاحب المشروع مما قد يخلق خوفاً لدي المستثمرين في القطاع الصناعي من إمكانية إخراجهم من أعمالهم المؤسسة وإيصالها إلى غيرهم متى رأت الوزارة ذلك.

جدير بالذكر أن المشرع أعطى إعفاءات للمشاريع الصناعية ويمدد متفاوتة - مثل الإعفاءات من ضريبة الأملاك لمدة عشر سنوات وضرائب والدخل والإنتاج لمدة خمس سنوات وغيرها من الضرائب والرسوم الجمركية . كما يجوز للمؤسس تخصيص أراضي لإقامة المشاريع في المناطق الصناعية وتخفيضات في أسعار الكهرباء وذلك بشروط محددة في اللائحة التنفيذية للقانون.

10.2.6.3 تشريعات تشجيع الاستثمار

يهدف قانون تشجيع الاستثمار رقم (9) لسنة 2010م إلى استقطاب رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية لإقامة مشروعات استثمارية لخلق فرص عمل وتطوير الخدمات المقدمة و زيادة و تنويع مصادر الدخل. حيث يكون الاستثمار في كافة المجالات الإنتاجية والخدمية و تحدد اللائحة التنفيذية المجالات غير المشمولة.

يتمتع المشروع الاستثماري بمزايا منها إعفاء الآلات والمعدات من كافة الضرائب والرسوم الجمركية ، وإعفاء التجهيزات والأثاث والمستلزمات ذات العلاقة بالتشغيل والإدارة لمدة خمس سنوات من كافة الرسوم والضرائب، كما يتم إعفاء السلع المنتجة للتصدير من ضريبة الإنتاج ومن الرسوم والضرائب الجمركية، ناهيك عن إعفاء المشروع من ضريبة الدخل لمدة خمس سنوات وإعفاء إعادة استثمار الأرباح من الضرائب.

إلا أن اللائحة الإدارية لقانون الاستثمار حددت كحد أدنى لرأس المال أن يكون أثني (2) مليون دينار ليبي إذا كان المستثمر ليبياً أو يملك الطرف الليبي النسبة الأكبر، أو خمسة (5) ملايين دينار ليبي للمستثمر الأجنبي أو الاستثمار المشترك مما يقضي أصحاب المشاريع الصغيرة و غير القادريين على دفع رأس المال المطلوب من الإعفاءات والمزايا المطروحة واقتصار هذه المزايا على أصحاب رؤوس الأموال الكبيرة والمستثمرين الأجانب.

11.2.6.3 تشريعات الجمارك

تم إصدار قانون خاص بالجمارك : قانون رقم (10) لسنة 2010 م، حيث نص القانون على آليات التعامل مع المنتجات المستوردة والمصدرة و لزوم دفع التعريف و الضرائب الجمركية عليها وتحديد من يقوم بالتحويل و الفحص و التقييم. إلا أن القانون ، وكغيره من القوانين السارية ، تتسم مواد هبالشمولية وعدم الدقة في تقييم المنتجات و أسعارها، مما يعطى المثلن الجمركي الحق في تقييم البضائع الداخلة لما يراه مناسباً ، مما يسبب في

إعطاء مجال للمجاملات والفساد والرشاوى والتي تؤثر سلباً في بيئة الأعمال. كما أنه يمكن أن يطبق بشكل صارم وتبالغ قيمه التقديرات إذا رأى المثلث ذلك مما قد يضر صاحب المشروع و يؤثر على ديمومة العمل. ويؤخذ على هذا القانون عدم تعرضه لمسائل الجودة وعدم التقيد بالتشريعات المنظمة للوكالات التجارية ، مما سبب في فتح الأسواق الليبية على مصراعيها لجميع البضائع و سهل عملية غسل الأموال وسبب في رداءة جودة المواد المستوردة و عدم قدرة الإنتاج الوطني على المنافسة في الأسواق المحلية.

12.2.6.3 التشريعات المنظمة للعقود الإدارية

نظمت لائحة العقود الإدارية الصادرة بقرار رقم (563) لسنة 2007 التعاقد على الأعمال العامة وركزت على عقود الأعمال المدنية ولائحة عقود التوريد والتركيب والتوريد فقط، وافتقدت إلى قضايا عقود المساعدة الفنية و التعليم و التدريب. و على الرغم من تضمنها لكافة إجراءات المناقصات والترسية على التعاقد وشروط التعاقد ومتابعة التنفيذ، إلا أنه يؤخذ عليها أنها لائحة تجسد الإذعان وليس المصلحة المشتركة في تنفيذ العقد وأهمية تنفيذه بشكل سلس و في الوقت المحدد. كما يؤخذ عليها عدم إلزام الشركات المتعاقدة على ضرورة تجزئة التعاقد على مكونات ومراحل المشروعات الكبيرة و التعاقد من الباطن مع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المحلية ليس بمجرد الأذن بل مشاركتها في التعاقد منذ الإعلان عليه وإتمام عملية الترسية . وكذلك عدم وجود حصة من مشتريات الحكومة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث أجازت اتفاقيات التجارة الدولية للدول منح نسبة من ميزانياتها تتراوح ما بين 25-40% من قيمة المشتريات الحكومية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة. وإذا ما طرقت هذا الإجراء بنسبة 25% فقط في ليبيا على عقود البرنامج التنموي الحالي ، التي بلغ عددها أكثر من 14,000 عقدا وتتجاوز قيمتها 140 مليار دينار ليبي وفق تقرير اللجنة المكلفة بقرار مجلس الوزراء رقم (20) لسنة 2012 م لدراسة عقود البرنامج التنموي من حيث عدد و قيمة العقود وجنسية الشركات والتوزيع الجغرافي للبرنامج، إلى جانب مخصصات الميزانية التسييرية الباب الثاني، فإن حصة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قد تصل إلى 35 مليار دينار على الأقل مقارنة بنسبة لم تتجاوز 3% من مبالغ عقود البرنامج التنموي.

ويؤخذ عليها كذلك مساواتها لآليات التعاقد بين المؤسسات الكبيرة والشركات الأجنبية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث خطابات الضمان ومصاريف سحب العروض و التعاقد المباشر و التعاقد بنظام تسليم المفتاح و تمييزها لشركات القطاع العام على شركات القطاع الخاص . كما أنها تتعامل مع سعر المواد وليس قيم الأموال لتلك المواد التي ترتبط بنقل المعرفة وضمان الجودة . وتفقر إلى ربط القوانين المتعلقة بتنفيذ مشروع التعاقد و مرونة تطبيقها و منها قضايا التشغيل وشراء المواد من السوق الليبي واستخدام المواد و المنتجات الليبية و قضايا التدريب الميداني و خلق فرص العمل الجديدة و المسؤولية الاجتماعية حيث كان الأحرى بهذه اللائحة أن تساهم في تسهيل وتبسيط مهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا أن تقف عائقاً لها.

ولتمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المشاركة بفاعلية في المشروعات الممولة من الميزانية العامة أو المشتريات الحكومية يرى الفريق أمكانية استصدار تشريع جديد على غرار الكود الأوربي لأفضل تطبيقات تسهيل وصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى العقود والمشتريات الحكومية وذلك بتوجيه القطاعات الحكومية لتغيير الثقافة التعاقدية لسلطاتها التعاقدية في اتجاه زيادة فرص المشتريات الحكومية من الداخل وتنفيذ عقود التوريد والمقاولات مع الشركات الوطنية أو الشركات القائمة في ليبيا رسميا، حيث يؤدي زيادة إقحام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المشتريات و العقود الحكومية إلى خلق منافسة عالية في العقود الحكومية وتقود إلى تحسين قيمة الأموال للسلطات المتعاقدة. بالإضافة إلى ذلك ، فإن زيادة التنافسية وتطبيق الشفافية في المشتريات الحكومية سيدفع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو النمو وفرص الابتكار وبتأثير ايجابي للاقتصاد الليبي من خلال توجيه انتباه السلطات التعاقدية إلى تجاوز الصعوبات المتعلقة بالأمور التالية:

1. حجم التعاقد.
2. تحسين جودة وفهم المعلومات المتوفرة.
3. وضع مستوى المؤهلات المناسبة والمتطلبات المالية.
4. إزاحة المعوقات الإدارية.
5. التركيز على قيمة الأموال وليس الأسعار.
6. منح الوقت الكافي للعطاءات.
7. دفع المستحقات المالية في مواعيدها.

من خلال ما ناقشناه أعلاه، فإننا نلاحظ وجود بعض التعقيدات المصاحبة للقوانين والقرارات ذات العلاقة والتي لها اتصال مباشر بمؤسسات الأعمال وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، و من أهم ما لاحظناه خلط الإختصاصات بين قطاعات الدولة و إزدواجية معايير التقييم و مخالفة القوانين لنصوص فوانين أخرى مما يدعو إلى الحاجة الملحة على السلطتين التشريعية والتنفيذية إلى ضرورة إعادة النظر في هذه القوانين والقرارات وغيرها من القوانين المعمول بها لضمان خلق بيئة تمكينية مواتمة ل تأسيس وديمومة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة موضوع الدراسة وسوف تتناول خطة العمل مقترحات لعدد من التشريعات الجديدة والتعديلات المطلوبة في التشريعات القائمة.

3.6.3 ثقافة ريادة الأعمال وتنمية الابتكار والمهارات الإبداعية

إن العنصر الأساسي لنجاح الأعمال هو توفر الإرادة و الرغبة في العمل وروح الريادة و المبادرة التي تمكن الهبادر من اقتحام سوق العمل وتحدي الصعوبات التي تواجه تأسيس الأعمال وتجاوز المخاوف من الفشل والمنافسة كما أن روح الريادة تمكن الفرد من الاعتماد على نفسه في بناء مستقبله . وقد يرى البعض أن الريادة والمهارات الإبداعية وحب العمل هي مزايا وراثية تولد مع الفرد ، ولكنها بالأساس وإن كانت تعتمد نسبيا على القدرة العقلية للفرد إلا أنها ثقافات ترسخ و تنمى من خلال التربية الأسرية والتعليم الإبداعي والتنمية الفكرية

وصقل المواهب واكتشاف القدرات الكامنة والتدريب والانخراط في منظمات المجتمع المدني الشبابية مثل الكشافة والمخيمات الصيفية للطلاب والجمعيات الريادية للشباب والبرامج التي تنظمها الحكومة أو مؤسسات الأعمال أو مؤسسات المجتمع المدني على حد سواء . و هكذا، يمكن وصف مثل هذا المجتمع بأنه مجتمع ريادي أو مجتمع إبداعي، كما أنه ليس كل ريادي أو مبدع قادر أ على تأسيس مؤسسة عمل ، فتقافة الريادة أو القدرة الإبداعية الفردية وحدها ليست كافية لبناء مجتمع ريادي، حيث تقدر نسبة الرياديين الناجحين 7% من عدد العمالة في أي مجتمع وهي نسبة قليلة . و لتطوير و زيادة هذه النسبة فإن الأمر يحتاج أن تتعاون الحكومة مع مؤسسات الأعمال ومؤسسات المجتمع المدني في بناء الاستراتيجيات وإتباع السياسات المناسبة لتنمية ثقافة الريادة و الابتكار و المهارات الإبداعية و المهنية في المجتمع من خلال:

1. تنمية القدرات الإبداعية والعقلية للناشئين باعتبار أن العقل هو السمة الكبرى التي ميز بها الله الإنسان عن ما سواه من المخلوقات و جعل من العقل مناطاً للتكليف و خلافة الأرض.
2. تطوير برامج التعليم و الاستئناس بويئة منظمة الأمم المتحدة للتربية و الثقافة و العلوم (اليونسكو) المرتكزة على فلسفة قائلة بلبن غايات التعليم للقرن الواحد والعشرين هي ليس التعليم لغرض التعلم بل إن المتعلم يتعلم ليعرف، يتعلم ليعمل، يتعلم ليعيش، يتعلم ليكون، و يتعلم ليشترك الآخرين.

وذلك بتضمين المناهج التعليمية دروساً لتنمية المدارك الأساسية والريادة والإبداع و الابتكار والأنشطة الفكرية والتدريب العملي والعمل المشترك وحب العمل والحوار وتدريب المعلمين على طرق الاكتشاف المبكر ورعاية المبدعين والرياديين والموهوبين وذوي الإعاقات الفكرية والجسمية بشكل مبكر والاهتمام بهم وتبادل الزيارات بين المدارس وتمكين الطلاب من زيارة الجامعات والشركات والتدريب الإداري والمالي و المشاركة في المعارض الإبداعية والفنية والمسابقات والتوعية الإعلامية ومشاركة الأسرة في ذلك . و زيادة التوسع في نشر كليات ومدارس الأعمال في الجامعات وتزويد برامج التعليم الجامعي في كافة التخصصات الدراسية بعدد من الأنشطة الريادية والمتمثلة في تضمين المناهج الدراسية محاضرات في الإدارة الإستراتيجية والمنافسة والابتكار وتأسيس الأعمال وأدارتها والمحاسبة المالية والتسويق وتحويل التحديات إلى فرص وتزويدهم بالمهارات المتعلقة بالعمل الجماعي والتواصل والحوار وقبول الاختلاف وتنمية الابتكار في نفوسهم وتحفيزهم لترجمة أفكارهم وبحوث تخرجهم إلى مؤسسات صغيرة باعتبار أن الجامعة مؤسسة ليست لتخريج الباحثين عن عمل بل أنها مؤسسة ريادية أبتدكارية تهدف إلى تخريج القادرين على خلق فرص العمل وإنتاج البحوث وبراءات الاختراع وتطوير ونقل التقنية مع ضرورة ربط التعليم العالي بسوق العمل وتضمين البرامج التعليمية البحث في المشاكل والصعوبات التي تواجه المجتمع الليبي وكذلك من خلال تضمين المقررات الدراسية لوحدات تدريبية بسوق العمل وربطها بقطاع الأعمال. كما يجب أن تلعب مؤسسات التعليم العالي ومراكز البحث العلمي دوراً أساسياً في المسؤولية المجتمعية والمشاركة بشكل مباشر في التنمية من خلال الدراسات والبحوث والتوعية والمساهمة في تقديم الحلول للمشاكل والصعوبات التي تواجه المجتمع المحيط بها بما في ذلك مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

إن تنمية ريادة الأعمال مسألة أساسية في نمو الاقتصاد الوطني للدول المتقدمة ونالت اعتراف الدولة بأهميتها، حيث يظهر الاقتناع واضحا بأن تحقيق إطار أفضل وجه ممكن لظروف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتمد أولا وقبل كل شيء على اعتراف المجتمع بريادي الأعمال. كما يجب أن يؤدي المناخ العام في المجتمع إلى قيادة الأفراد للنظر في خيارات بدء أعمالهم الخاصة كعامل جذب وإقرار بأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تسهم إسهاما كبيرا في نمو العمالة والازدهار الاقتصادي. وتعتبر النظرة الايجابية لدعم دور الرياديين ورأس المال المخاطر مساهمة أساسية لتحقيق بيئة صديقة ومحفزة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

وهذا يستلزم تنمية روح المبادرة والاستعداد لتحمل المخاطر المرتبطة بها ويتطلب الإشادة بذلك من قبل القادة السياسيين ووسائل الإعلام، ودعم من الإدارات الحكومية المعنية حيث يجب أن يكون تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وتهيئة البيئة المناسبة لها، ضمن أولويات كل السياسات القطاعية، واستنادا إلى الاقتناع بتلك القواعد يجب أن تحترم أغلبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يتم تأسيسها وفق مبدأ : "فكر صغير أولا" .

إن أحد أنشطة دعم الرياديين هي تأسيس مراكز تنمية الأعمال وحاضنات الأعمال وشركات خدمات المؤسسات الصغيرة بكل من الجامعات والمصارف والمدن والأقاليم ، والتي يمكن أن تقوم بدورها بتقديم خدمات دعم أفكار المشروعات المتميزة ذات الجدوى الاقتصادية من خلال التدريب والإدارة و توفير مكان مناسب بأسعار زهيدة لتقديم الخدمات الأساسية في مجال تأسيس الشركات و تسهيل الربط مع الشركات الكبرى و مؤسسات التمويل والجهات الحكومية والإجراءات الإدارية لتأسيس الشركة وتقديم التوجيه الإداري والفني للرياديين حيث تعتبر مراكز تنمية الأعمال وحاضنات الأعمال ومراكز تنمية الابتكار المكان المناسب لتبادل الأفكار والتكامل والتعاون بين المؤسسات الصغيرة المحضونة وعالم الأعمال.

إن التشريعات الاقتصادية التي أصدرها النظام السابق سنة 1977م والمتعلقة بمحاربة النشاط الفردي وإلغاء القطاع الخاص وسيطرة ملكية القطاع العام لجميع الأنشطة الاقتصادية وتحريم الملكية الخاصة وتقييد علاقات العمل وتوجيه التعليم لخدمة أغراضه السياسية والثقافية وإيقاف عملية التنمية ، كل ذلك ساهم بشكل كبير في تهديم وتحطيم مقومات بيئة الأعمال الليبية و إزهاق روح الريادة و المبادرة و الطموح في القوى العاملة النشطة والشباب و أدى إلى توجه جميع العاملين للقطاع العام وفق مبدأ التوظيف الاجتماعي لتأكيد الولاء للسلطة و سبب في تكس العاملين بالجهاز الإداري للقطاع العام والنفور من القطاع الخاص وبالتالي انتشار ظاهرة التواكل على القطاع العام.

بالإضافة إلى ذلك و حتى أعداد هذه الإستراتيجية بالرغم من إشارة جميع التقارير والإحصاءات إلى عدم مواءمة مخرجات التعليم والتدريب لمتطلبات سوق العمل وبالرغم من الإلمام بمشكلة البطالة المتزايدة في ليبيا بسبب تزايد عدد الطلبة من مؤسسات التعليم العالي ، الذين يتخرجون منها ليكونوا باحثين عن عمل ويحتاجون إلى تأهيلهم لسوق العمل بسبب خلو المقررات الدراسية من أية برامج للتعليم الريادي وتنمية الابتكار والاهتمام بالمبدعين

ونقص مدارس الأعمال وإن وجدت أقسام لإدارة الأعمال في بعض كليات الاقتصاد فلا تزال مناهجها حتى هذا التاريخ تدرس الاقتصاد الحكومي وترسخ التوظيف في القطاع العام إلى جانب عدم وجود أية خدمات تتعلق بالاهتمام بالرياديين ورعايتهم وتوفير المناخ الملائم لترجمة أفكارهم إلى مؤسسات أعمال ذات جدوى اقتصادية.

على الرغم من تأسيس البرنامج الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سنة 2007 وتأسيس خمس حاضنات أعمال و تأسيس برنامج طموح تابع لهيئة المحاربين، إلا أنه للأسف لا يزال التنظيم الإداري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، بما في ذلك تنظيم البرنامج الوطني للمشروعات الصغيرة و المتوسطة غير مستقر ويعاني من ضعف في مجالات التمويل و ودعم الرياديين وتأسيس مراكز تنمية الأعمال و شركات خدمات المؤسسات الصغيرة و التي يمكن أن تتولى تقديم خدمات دعم أفكار المشروعات المتميزة ذات الجدوى الاقتصادية. كما أن البرنامج الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يفقر لآليات الربط مع مؤسسات التعليم العالي والشركات الكبرى ومؤسسات التمويل والجهات الحكومية المسؤولة عن الإجراءات الإدارية لتأسيس الشركات ومنح التراخيص وتوفير التمويل وتوطين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة . وحتى يقوم البرنامج بدوره على أفضل وجه يجب دعمه بميزانيات كافية وإصدار التشريعات التي تمكنه من الربط مع الوزارات والجامعات والشركات الكبرى لنشر ثقافة الريادة وتقديم التوجيه الإداري والفني للرياديين الجدد والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة القائمة وتوعية الموظفين في الجهات الحكومية ذات العلاقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والشركات الكبرى ومؤسسات التعليم العالي ومراكز البحوث بأهمية دعم دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تنمية الاقتصاد الوطني ضمن برامج المسؤولية الاجتماعية أو ضمن ميزانياتها وبرامجها.

على الرغم من أهمية دور الحوافز والمزايا والمسابقات والمعارض والمنتديات الشبابية في ترسيخ روح الريادة والمبادرة والتميز والمنافسة بين الشباب، فقد تبين أن هذا الأمر لا يزال محدودا في ليبيا وغير منظم وأن وجدت بعض مبادرات التحفيز والمسابقات التي بادرت بها وزارة التعليم العالي و البحث العلمي مثل جائزة الريادة التي تشرف عليها الهيئة الوطنية للتعليم التقني بالتعاون مع البرنامج الوطني للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وجائزة ابتكار ليبيا لأفضل بحوث تخرج طلبة الجامعات والكليات التقنية والتي تشرف عليها الهيئة الوطنية للبحث العلمي و الأولمبياد الليبي للمعلوماتية الذي تنظمه الجمعية الليبية للعلوم ومسابقة ريادة المعلومات التي تنظمها حاضنة أعمال المعلوماتية بطرابلس بالتعاون بين الشركة الليبية للاتصالات والمعلوماتية القابضة إلا أن جميع هذه المبادرات جاءت بجهود فردية و لا توجد أية تشريعات تنظم هذه العملية ولم ترصد أية ميزانيات دائمة باستثناء أيفاد الطلبة الأوائل من خريجي الجامعات للدراسة العليا بالخارج . وعليه، ينبغي أن تدعم الحكومة وتتوسع في المسابقات والمعارض ومنح الجوائز المجزية للمؤسسات المتميزة و الرياديين على حد سواء وتحفز الشركات الكبرى والقطاع الخاص للمشاركة في هذه الأنشطة.

4.6.3 الوصول إلى مصادر التمويل و تحفيز الاستثمار

يعتبر التمويل من أهم أدوات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، بل ولعله الدافع الرئيسي لتأسيسها وضمان إستمراريتها. ومن خلال الإطلاع على التجارب الناجحة تبين أن تمكين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من الوصول إلى مصادر التمويل و تطوير آليات تمويل واستثمار المؤسسات الصغيرة وتحفيز القطاع الخاص في الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و جذب الاستثمار الأجنبي وتحفيزه من أهم العناصر التي يجب أن تتضمنها السياسات التنموية المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

اتبعت الدول المتقدمة ، وخاصة دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ، أساليب وآليات متعددة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق التمويل المباشر من خلال إنشاء صناديق التمويل وآليات ضمان الإقراض أو التمويل غير المباشر المتمثل في الحوافز والتدريب وتحمل تكاليف دراسات الجدوى وغيرها ، وعلى سبيل المثال لا الحصر ومن خلال التجارب التي درسها الفريق ، كما هو موضح في الجدول (9) أدناه، نجد أن جمهورية كوريا الجنوبية التي تعتبر أحد الدول الرائدة في مجال تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قد قامت بإنشاء بنك متخصصا للصناعات الصغيرة والمتوسطة في أول أغسطس 1961 م، والذي يهدف إلى دعم الأنشطة الاقتصادية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة عن طريق تقديم قروض وتسهيلات ائتمانية بالعملة المحلية والأجنبية، وقبول الودائع بالمشاركة في رؤوس أموال المشروعات، وعمليات النقد المحلي والأجنبي ، بالإضافة إلى تقديم الخدمات الاستشارية في الأعمال الإدارية والفنية.

كما قامت الهند بتوفير التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مجموعة من الموارد تتمثل في الإعانات المقدمة من الضامنين كمساهمات عن طريق المؤسسة العلمية والمؤسسات التمويلية والدعم المباشر من الدولة والهيئات والتبرعات و العائد على الاستثمار والمقابل المادي للخدمات التي تقدمها المؤسسة لأعضائها إلى جانب وضع نظام للإعفاءات الضريبية على أنشطة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يتدرج عكسيا مع قيمة رأس المال المستثمر، بحيث نقل نسبة الإعفاء الضريبي تدريجيا مع الزيادة التدريجية في رأس مال المشروع الصغير .

أما في دول الاتحاد الأوروبي فقد نص القانون الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تشريعات داعمة للتمويل الوطني والإقليمي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث يتم توجيه الدعم والتمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاستثمار في الأنشطة الهادفة إلى تحسين الإنتاجية و نقل التكنولوجيا، وابتكار أنشطة أعمال جديدة و إتباع المعايير الخاصة بالجودة والدخول للأسواق الجديدة وزيادة نسبة المشتريات الحكومية وتسهيل دفع مستحقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما ركز القانون على دعم الدول الأعضاء لتوفير تمويل خاص للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من أجل المحافظة على مستويات العمالة في حالات التعرض للأزمات، بالإضافة إلى تحفيز الأفراد الذين يتم تسريحهم من أعمالهم للاستثمار في مشروع مستقل.

جدول رقم (9): آليات التمويل المتبعة في بعض الدول و ليبيا لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

ر.م	الدولة	التمويل المباشر	التمويل غير المباشر
1	أمريكا، دول الاتحاد الأوروبي ودول منظمة التعاون الدولي والتنمية	البنية التحتية، صناديق التمويل المتخصصة، صناديق التمويل المحلية، التدريب الميداني للطلبة، صناديق تمويل الابتكار والبحث العلمي، مخصصات البحث العلمي، ضمان الإقراض، الشراكة بين القطاع العام والخاص، مرتبات البطالة وتعويضات عند الكوارث والأزمات	تسهيلات للبنوك التجارية، تحفيز الاستثمار الأجنبي، الإعفاءات الضريبية، الاحتضان، حماية البيئة، التدريب، دراسات الجدوى، تدريب العاملين، الحماية من الإفلاس ومنح الفرصة الثانية، الجوائز، المعارض، الترويج، دعم الصادرات، التمويل الأيچاري، رأس المال المغامر، آلية لدفع مستحقات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل سريع وآلية مصرفية لضمان التعاقد وتنفيذ الأعمال
2	ليبيا	المصارف المتخصصة ، صندوق ضمان الإقراض (غير مفعّل)، دعم البحوث العلمية	المصارف التجارية، حاضنات الأعمال (غير مفعلة)، التمويل التأجيري (غير مفعّل)، جوائز للطلبة المتميزين من الرياديين وأفضل مشروعات تخرج (بدايات متواضعة)

المصدر: تلخيص تحليل فريق العمل لآليات التمويل المتبعة في بعض الدول مقارنة بليبيا

كما نجد أن القانون الأوربي حفز تأسيس وكالات التنمية الوطنية والمحلية والتي تهدف إلى إدارة و تعزيز الاستثمارات و الحوافز من خلال الشراكة بين القطاع العام و الخاص وترتبط هذه الوكالات إلى جانب مؤسسات التمويل المحلية مع عدد من مؤسسات التمويل الأوربية ، منها، الصندوق الأوربي للاستثمار و المجموعة الأوربية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تقدم هذه المؤسسات الدعم لإنشاء المؤسسات الصغيرة و نموها و تطويرها بواسطة أموال رأس المال المخاطر و التمويل التأجيري وتطوير الآليات والوسائل المتعلقة بتسهيل الحصول على التمويل

أما في ليبيا تعد مسألة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشكلة رئيسية في ظل غياب السياسات المالية والنقدية وسياسات الإقراض وقد تبين من خلال دراسة الواقع الحالي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأتي:

1. أن المصدر الأساسي الذي تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تمويلها لنشاطاتها يتمثل في الموارد الذاتية و المدخرات الشخصية لأصحابها بالإضافة إلى الموارد المالية لأفراد العائلة . فالمؤسسات الصغيرة الحجم تعتمد في الجزء الأكبر من احتياجاتها المالية على الموارد الذاتية لأصحابها بالإضافة إلى الموارد المالية لأفراد العائلة و الأصدقاء كمرحلة أولى. و تبين من خلال الدراسة أن الغالبية العظمى من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا تعتمد على مصادرها الذاتية لتمويل رأس المال العامل و قليل منها تعتمد على المشاركة مع آخرين و أقل منه ما يعتمد على قروض، و ذلك بسبب الفوائد المترتبة على هذه القروض وعدم

تقبل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها حيث يراها كثير منهم ربوية. و لا تخفى معاناة المبادرين من قلة رأس المال و أن المتاح منه لا يغطي احتياجاتهم بالشكل المطلوب . و من المشاكل التي تواجه هذا المصدر هو ضآلة الممتلكات الخاصة أو وجودها في شكل عقارات أو أراضي مشتركة في ملكيتها مع آخرين أو أصول أخرى يصعب تحويلها بسهولة إلى سيولة. هذا ويلاحظ أن التمويل من مصادر ذاتية يعتمد على مدخرات صغيرة جدا .

2. أن التمويل من السوق الرسمية مازال متدنيا ومحدودا حيث يقتصر التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا على قطاع المصارف العاملة بالسوق الليبي فقط وهي المصارف التجارية العاملة والمصارف المتخصصة والتي من المفترض أن تقدم خدمات التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ولا توجد أية آليات أو سياسات تحفز القطاع الخاص أو المستثمر الأجنبي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة . حيث تبدي المصارف التجارية تحفظا شديدا في إقراض أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وبحسب تعميم المصرف المركزي عام 2004، فإن على المصارف التجارية الحصول على معدلات ضمانات إضافية - على الأقل 125% على شكل أراضي وعقارات. وتوفر المصارف بشكل رئيسي اعتمادات مالية على شكل (كشف الحساب) وقروض قصيرة المدى (لمدة سنة) (قروض دوارة) واعتمادات تجارية لاستيراد مواد خام أو شبه مصنعة. وتعد هذه المصارف - والتي غالبيتها مملوكة للدولة - ضعيفة جدا في مجال الاعتمادات والمخاطرة و في الواقع، فإن المصارف التجارية تقدم قروضا على أسس شخصية إلى حد كبير وتطالب المقترضين بفتح حسابات بضمان الرواتب ومصادر دخل أخرى يمكن التحكم بها. وتتمثل المشكلة الرئيسية في أن المقترضين من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة غير قادرين على تقديم خطط عمل ريفية المستوى أو حتى بيانات مالية للمصارف.

1.4.6.3 المصارف التجارية العاملة

توجد في السوق الليبي مجموعة من المصارف التجارية العاملة كالمصرف التجاري الوطني ومصرف الجمهورية ومصرف الوحدة والصحاري وشمال أفريقيا حيث تعتبر هذه المصارف مصارف ليبية مملوكة كليا أو جزئياً للدولة الليبية وتقدم خدمات مباشرة للمواطنين والمؤسسات العاملة بالدولة الليبية. كما يوجد عدد من المصارف الخاصة المحلية إلى جانب عدد من المصارف الأجنبية التي بدأت في مزاوله أعمالها المصرفية التجارية حيث يقتصر دورها الحالي على دفع المرتبات وتحويل المعاملات التجارية ولم تدخل في تمويل الأنشطة الاستثمارية. كما ان المصارف التجارية تخضع للرقابة من قبل ثلاث جهات رقابية هي ديوان المحاسبة و وزارة المالية و إدارة الرقابة على النقد التابعة لمصرف ليبيا المركزي. وتعتبر الخدمات التي تقدم للمواطن الليبي والمؤسسات العاملة في السوق من أهم مصادر دخل هذه المصارف وسبب أساسي في إستمراريتها وديمومتها.

و لقد تطورت قيمة القروض والتسهيلات المالية الائتمانية الممنوحة من المصارف التجارية لمختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية للفترة من 6,166 مليار دينار ليبي في سنة 2005م إلى 13,044 مليار دينار ليبي في


سنة 2010 م . وقد شملت كافة الأنشطة العقارية والتجارية والصناعية والسلف الاجتماعية بما فيها الشركات العامة، وفقا للجدول و الشكل (10).

الجدول (10): القروض والتسهيلات الائتمانية الممنوحة من المصارف التجارية (2005-2010م)
بالمليون دينار

السنة	قروض إنتاجية وخدمية	قروض عقارية	قروض النهر الصناعي	سلف اجتماعية	الإجمالي
2005	2701.6	1426.3	373	1665.7	6616.6
2006	3589.9	1394.4	373	1701.9	7067.2
2007	4544.0	1419.4	328	1899.9	8191.3
2008	6596.8	1300.8	174	2473.3	10544.9
2009	7341.8	1278.8	206	3192.3	11812.7
2010	8086.8	1187.2	0.0	3770.6	13044.6

المصدر: الكتاب الإحصائي 2010 (2010)

الجدول (10): القروض والتسهيلات الائتمانية الممنوحة من المصارف التجارية (2005-2010م)
بالمليون دينار



إلا أن المصارف التجارية وقفت عثرة في طريق النمو الاقتصادي للقطاع الخاص نظراً للإجراءات الصعبة المتبعة والضمانات المرهقة للفرد والمؤسسة الاقتصادية والتي أحياناً تفوق قيمة التمويل المطلوب. والجدير بالذكر ان الإجراءات الصارمة التي اتخذتها المصارف هي نتاج تجارب سلبية تسببت في خسائر كبيرة للمصارف العاملة كان للمواطن والمؤسسات العاملة جزء كبير من المسؤولية فيها، لما لحقها بسبب التزوير في المستندات والمبالغة في تقديرات الضمانات والتهرب من الدفع كإعلان الإفلاس وبيع الضمانات وغيرها.

ومن أهم المشاكل التي واجهتها المصارف العاملة أثناء قيامها بدورها ما يمكن تلخيصها في عدة نقاط:

1. رداءة بعض دراسات الجدوى المقدمة للمصارف والتي لم تراعى فيها المعايير الدولية المعتمدة والدراسة الفعلية لطلبات السوق والبيئة الملائمة للمشروع و توافر المواد الخام وغيرها. بل أن بعض دراسات الجدوى المقدمة لمشاريع مختلفة بدت متشابهة كثيراً في قيم المدخلات والمخرجات ورغم اختلاف البيئة المكانية واحتياجات المشاريع.
2. المحاباة في الإفراض ومنح القروض بالعلاقات الشخصية أو بالمصلحة المشتركة بين المسؤولين في المصارف وأصحاب القروض أو منح القروض وفق توجيهات إدارية لسلطات عليا .
3. شيوع ظاهرة التقليد والتكرار في المشاريع المقدمة ، مما أجبر متخذي القرار بتلك المصارف على اعتبار التكرار في المشاريع يضاعف نسبة المخاطر على القروض المقدمة.
4. تعثر بعض المشاريع في تطوير أعمالها وعدم تمكنها من سداد أقساطها وصعوبة الحجز عليها قضائياً واسترجاع القيم المصروفة كان أيضاً مشكلة أدت إلى تلك الإجراءات الصعبة.
5. اعتقاد بعض المتقدمين للحصول على قرض بأنه حق مكتسب و فرصة ذهبية للحصول على الأموال واعتبارها هبات مجانية من الدولة.
6. التزوير في المستندات المقدمة والشهادات العقارية .
7. التركيز على الضمانات المادية والمبالغة فيها دون اعتبار لأهمية فكرة المشروع الاقتصادي والمقدرة الريادية التي يحملها المقترض.
8. عدم وجود آلية واضحة لضمان الإفراض للرياديين الجدد أو للمؤسسات الصغيرة بالرغم من وجود صندوق ضمان الإفراض.
9. التهرب من دفع الأقساط وإعلان الإفلاس

إلا أن الإجراءات الصارمة التي أتبعها المصارف لضمان حقوقها لم تكن إجراءً داعماً لبناء الاقتصاد الوطني، كما أن هذه الإجراءات ستؤثر سلباً على عمل هذه المصارف وتؤثر في توسع نشاطها و قاعدتها الخدمية في السوق.

2.4.6.3 المصارف المتخصصة

يوجد في ليبيا خمسة مصارف متخصصة ، هي : المصرف الخارجي والمصرف الزراعي ومصرف التنمية ومصرف الادخار والمصرف الريفي . و الهدف الرئيسي من انشائها، وفق التشريعات المنظمة، هو المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال خلق فرص العمل وتحسين مستوى الدخل واستثمار الموارد الطبيعية توطين المعرفة والنشاطات المكانية ودعم المشاريع ودعم الخطط التنموية والمساهمة في التقليل من هجرة أهل الريف إلى المدن ودعم استمرارية المشاريع الزراعية في ليبيا ودعم المزارعين والمهتمين بالنشاط الزراعي والمساهمة في حل المشاكل العقارية للمواطنين الليبيين وذلك بإعطاء قروض نقدية أو تسليم مساكن ومقار مقسطة أو مدفوعة بالكامل للمواطنين الليبيين . إلا أن سياسة الإقراض فيها اعتمدت على تحقيق مكاسب اجتماعية و اقتصادية قصيرة وتغشى في مفاصلها المحاباة والرشوة والمحسوبية و السرقة والقروض الموجهة لفئات محددة لترسيخ الولاء السياسي والاجتماعي. الأمر الذي أدى إلى فشل هذه المصارف في تحقيق الهدف الأساسي التي أنشئت من أجله، بل وانحرفت عن المسار لتكون سبباً من أسباب عرقلة نمو الاقتصاد الوطني.

يعاني مصرف التنمية والمصرف الزراعي من عدم تفعيل إدارة العمليات المصرفية و وجود عدد كبير من المعدات بالجمارك لعدم مطابقتها للمواصفات الفنية، وكذلك عدم القدرة على تحصيل الديون بسبب القروض التي فرضت على المصرفين أثناء النظام السابق بدون استكمال المستندات المطلوبة للإقراض كما يواجه المصرفان مشكلة توطين المشروعات بسبب عدم تنفيذ المناطق الصناعية وعدم استكمال المخططات الإقليمية.

3.4.6.3 صندوق ضمان الإقراض

أسس صندوق الإقراض على أنقاض صندوق التحويل (والذي سمي فيما بعد صندوق التشغيل). كان الهدف من إنشاء صندوق الإقراض هو دعم المؤسسات الاقتصادية ولعب دور الوسيط في توفير الضمانات للمصارف بنسبه قد تصل إلى 70% من إجمالي المبالغ المطلوبة للمشروع. إلا أن الصندوق لم يتمكن من العمل لعدة أسباب يمكن تلخيصها في ما يلي:

1. تداخل الاختصاصات بين صندوق الإقراض و مؤسسات حكومية أخرى كالبرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة في متابعة تلك المشاريع وتقييم أعمالها.
2. تداخل الاختصاصات بين عمل صندوق الإقراض وعمل المصارف فيما يخص دراسات الجدوى المقدمة للمشاريع، حيث يتبين الافتقار إلى وجود المعايير المشتركة لقبول المشاريع بين الصندوق والمصارف العاملة وضعف التنسيق في الآليات.
3. عدم التجاوب الكبير من المصارف العاملة مع الصندوق في ما يخص موضوع التمويل. وحتى ذلك التجاوب الضئيل من بعض المصارف أرفق باشتراطات مرهقة من ناحية الضمانات المقدمة (والتي تصل إلى 70%) والتي لا يمكن التصرف بها، مما أثر سلباً على أعداد المشروعات المراد تبنيها وضمانها.

4. الشركة التي ورثها الصندوق من المؤسسة التي أسس على أنقاضها (صندوق التحول للإنتاج) والبالغ حجم المبالغ المستحقة عليها ما يقارب 600 مليون دينار لبيبي في شكل طلبات لمشاريع معتمدة ولم تصرف قيمها لأصحابها لعدة أسباب منها عدم جدوى المشاريع وتكرارها.

إن ضمان الإقراض ينبغي أن يكون آلية إجرائية لدعم سياسة الإقراض وليس مؤسسة مالية حيث ترتبط المصارف التجارية مع المصرف المركزي مع الحكومة في ضمان تمويل إقراض أولويات لأنشطة اقتصادية أو مناطق محددة وفق إجراءات متفق بشأنها شاملة لكل التفاصيل والاشتراطات والضوابط .

4.4.6.3 المؤسسات المالية الاستثمارية

يوجد في ليبيا عدد من مؤسسات التمويل والصناديق التنموية والمحافظ الاستثمارية والشركات الاستثمارية و هي:

1. المؤسسة الليبية للاستثمار.

2. صندوق الإنماء الاجتماعي والاقتصادي.

3. محفظة الاستثمار الداخلي.

4. محفظة ليبيا أفريقيا.

5. شركة الاستثمارات الخارجية.

يعتبر الهدف الأساسي من إنشاء هذه المؤسسات هو التنمية الاقتصادية والاجتماعية وإستثمار فائض الدخل الوطني من عوائد تصدير النفط في الأنشطة الاقتصادية لغرض زيادة الدخل الوطني وتنويعه حيث تم صرف عشرات المليارات من العملات الصعبة في استثمارات ذات طابع سياسي دون مراعاة للأهداف والأغراض المنشأة من اجلها ودون مراعاة لإمكانية تطوير البنى التحتية في ليبيا وخاصة المتعلقة بتنمية القدرات البشرية وتحسين الخدمات الأساسية اللازمة للقطاعات الرئيسية في الدولة مثل قطاع النفط والغاز والكهرباء والاتصالات والمواصلات والمياه وشبكات الصرف الصحي ومؤسسات التعليم والتدريب والخدمات الصحية والمدن الصناعية والمعارض، حيث قامت هذه القطاعات - وعلى سبيل المثال ولا للحصر الشركة العامة للكهرباء و المؤسسة الوطنية للنفط - بتأسيس شركات مع مؤسسات أجنبية لتوفير متطلباتها وتنفيذ البنية التحتية المتعلقة بنشاطها فبدلا من تأسيس هذه الشركات بما فيها شركات التوريد في الداخل و استقطاب الشركات التكنولوجية وتحفيزها للعمل في ليبيا والاستفادة من السوق الليبي والمزايا التي قد تمنح في ليبيا وخاصة أسعار الطاقة والضرائب نجد أنها قد قامت بتأسيس شركات في الخارج ولم يكن لها أي مردود اقتصادي ذي قيمة على تنمية بيئة الأعمال الليبية أو تحسين خدمات تلك الجهات ، بل لا تزال تلك الشركات تحتكر وترسخ التوريد من الخارج و تشغيل العمالة الأجنبية و غالبا ما كان المبرر هو تعقيدات بيئة الأعمال الليبية.

أما فيما يخص الصناديق والمحافظ الاستثمارية المحلية فقد كانت تجربة فاشلة بمعنى الكلمة وبحجة الاستثمار والتنمية صرفت مبالغ طائلة ووقعت عقود مشاركة مع عدد من المؤسسات الدولية المفلسة وضاعت بموجبها

فرص متعددة أمام مؤسسات الأعمال الليبية وخاصة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة منها وبالرغم من ذلك فلهه يجب تغيير سياسات هذه المؤسسات و إصلاح مسيرة الاستثمارات الليبية وإحكام القطاع الخاص والدخول في شراكة حقيقة معه وإطلاق آليات التمويل التآجيري و تأسيس بادرة لرأس المال المخاطر وتشجيعها لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الليبية والاستثمار في التدريب ونقل المعرفة وتطوير جودتها وإعطاء حصة من توريداتها للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة والمشاركة في تنفيذ جزء من مشروعاتها مباشرة أو من خلال التعاقد من الباطن .

مما سبق يتبين فشل سياسات الإقراض الليبية السابقة في تنمية بيئة الأعمال ولا تزال تمثل إحدى العثرات الأساسية أمام تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كما تبين عدم وجود بيانات واضحة أو تقارير حول أداء عمليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة . ومع تقدير وضع متخذي القرار في العمل على تقليل المخاطر وإنجاح عملية الإقراض ، إلا أنه لا يمكن أن تعمم القاعدة على كل المشاريع المقدمة للإقراض وإهمال تمويل مشاريع القطاع الخاص والتي نرى أن تكون من أهم أسباب تطوير الاقتصاد الليبي و خلق مناخ تنافسي يمكن أن يرقى أن يكون عالمياً. ولعل على صانعي السياسات ومتخذي القرار في المصارف العاملة والمصرف المركزي و صناديق التمويل و مؤسسات الاستثمار إيجاد حلول ودراسة تجارب دول أخرى تخطت هذه العراقيل. ومن بين الحلول التي يمكن أن يفسح لها المجال هي إنشاء مؤسسات رأس المال المغامر والتمويل التآجيري والمشاركة بين القطاع العام والخاص، وهي من الطرق التي أثبتت نجاحات كبيرة في دول العالم المتقدمة والنامية لما لها من ميزة مراقبة دقيقة لعرض الإستراتيجيات وتقييم الأعمال ودعمها على مراحل.

يمكن للمصرف المركزي إنشاء وحدة متخصصة (قطاع عام أو خاص) لتقييم مخاطر المتقدمين للإقراض وذلك بدراسة سيرته العلمية والعملية وتقديم تلك التقارير للمصارف لتساعد في تصنيف المتقدمين واتخاذ القرار السليم. كما يمكن أن يتم توسيع قاعدة برامج تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال صناديق التمويل للتنمية المحلية بمختلف المناطق الليبية والتي سيكون لها أهمية كبيرة في معرفة طبيعة المشروعات وسيرة المتقدمين ومن ثم يساهم في ضمان نجاح المشاريع ودعمها.

5.6.3 سوق العمل الليبية

يمثل تشغيل المواطنين وتوفير الوظائف والأعمال المناسبة لهم أحد أولويات الدول في مجالات التنمية من خلال زيادة حجم العمالة الوطنية في مختلف الوظائف والمستويات الإدارية في مجمل قطاعات الدولة حيث يجب أن تركز عملية إرساء السبيل نحو تنمية مستدامة وعادلة وتشمل الجميع ارتكازاً راسخاً على فرص العمل، و تنسيق الجهود في ميدان العمل و العمال لبناء بيئة عمل فاعلة ومنجزة تساعد في تحقيق التنمية الوطنية الشاملة و تحقق التوازن و الموائمة بين أطراف العملية الإنتاجية وفقاً للمبادئ والمعايير الدولية.

و سوق العمل هو دائرة للتبادل الاقتصادي يبحث فيها الأفراد الراغبون في العمل عن الوظائف كما يبحث فيها أصحاب الأعمال عن الأفراد المؤهلين الذين يمكنهم شغل الوظائف الشاغرة . أن سوق العمل هو مجتمع يضم أصحاب الأعمال أو ممثلي الشركات والأفراد الباحثين عن وظائف من العاملين القدامى أصحاب الخبرة أو من الشباب حديثي التخرج . ويطلق على سوق العمل الذي يزيد فيه عدد الوظائف المتاحة عن عدد الراغبين في العمل مصطلح "سوق العمل المحكم" . كما يطلق على سوق العمل الذي يزيد فيه عدد الباحثين عن عمل عن عدد الوظائف المتاحة مصطلح "سوق العمل الراكد" . و مثل أي سوق آخر ، تحكم سوق العمل عوامل العرض والطلب وقوانين الوفرة والندرة، فإذا توفرت الوظائف قل عدد العاطلين و اتجه سوق العمل لأن يكون محكماً، والعكس صحيح: إذا قلت الوظائف زاد عدد العاطلين والباحثين عن عمل واتجه السوق لأن يكون راکداً.

1.5.6.3 أهم مؤشرات سوق العمل

تعتبر معضلة التشغيل في ليبيا مسألة في غاية الأهمية ويبدو أنها مستمرة في ال تفاقم مع الوقت. وأصبح إيجاد الوظائف الجديدة وصقل المهارات ضرورتين أساسيتين . أولهما بسبب وجود شريحة كبيرة من العاملين غير المنتجين في الإدارة العامة من غير المؤهلين ، حيث بينت إحصائيات سنة 2010م أن المستوى التعليمي للقوى العاملة الليبية ضعيف جدا حيث نجد أن 28.3% منهم دون المستوى الثانوي، وأن 36.2% منهم يحملون المستوى الثانوي والثانوي المهني، وأن 35.5% منهم يحملون مؤهلات جامعية ومعاهد عليا (الكتيب الإحصائي 2010: 2010). و ثانيهما بسبب عدد الخريجين من التعليم العالي أو المتوسط أو من المتسربين من التعليم الذين يدخلون لسوق العمل سنوياً والذين يقدر ون بحوالي 100.000 شخص سنويا (الكتيب الإحصائي 2010: 2010).

إلى جانب البطالة ، هناك ضعف الإنتاجية التي تتسم بها القوى العاملة الليبية بشكل عام . وهذا يحتاج إلى سياسات اقتصادية وبرامج تنموية شاملة وقادرة على إيجاد فرص عمل ووظائف منتجة بشكل سريع وبأقل تكلفة استثمار وخاصة في خدمات الإدارة الالكترونية وخدمات التأمين الصحي والصيانة والتعبئة والتغليف وصناعة مواد البناء والخدمات النفطية والثروة البحرية والترفيه واستحداث خدمات العلامات التجارية الدولية والمحلية لبعض الحرف والمنتجات المحلية والتوسع في خدمات الشراكة بين القطاع الخاص والعام في مجالات الإسكان والصحة والتعليم والمواصلات والنقل والطاقة الكهربائية وخدمات المياه والصرف الصحي وزيادة الاستثمار في الصناعات التحويلية والنفط والغاز والتعدين.

أصبحت البطالة بجميع أشكالها الحقيقية أم المقنعة وضعف كفاءة وفعالية أداء القوى العاملة الليبية ظاهرة مؤثرة في الاقتصاد الليبي وتشكل عبئا ثقيلا عليه، حيث بينت إحصاءات التعداد السكاني للفترة من 1984 – 2010م أن هناك تزايدا متواصلا لعدد العاطلين عن العمل الذي ارتفع من 18000 فرد في سنة 1984م وبنسبة لا تتعدى 3% من مجموع القوى العاملة، إلى 119500 فرد في سنة 1995 وبنسبة 11%، ثم إلى حوالي 360,407 فرد وبنسبة 22% في سنة 2010م بين العاملين اقتصاديا، وفقا لما ورد في تقارير الهيئة الوطنية

للمعلومات، المتعلقة بمسح القوى العاملة الموضح بالجدول رقم (11)، بينما بلغت تقديرات البنك الدولي لعام 2005م، وعام 2012م أن نسبة العاطلين عن عمل في ليبيا تقدر بأكثر من 30% (الكتاب الإحصائي 2010: 2010).


الجدول (11): توزيع القوى البشرية و المساهمة بالنشاط الاقتصادي ومعدل البطالة لسنة 2010م

المجموع	عدد الأفراد		توزيعات القوى البشرية	
	إناث	ذكور		
1394972	427814	967158	يعمل	العاملون اقتصادياً
191785	64593	127192	يبحث عن عمل لأول مرة	
26244	6046	20198	يبحث عن عمل وسبق له العمل	
218029	70639	147390	مجموع الباحثين عن عمل	
1613001	498453	1114548	مجموع العاملين اقتصادياً	غير العاملين اقتصادياً
944242	468047	476195	ملتحق حالياً للدراسة أو التدريب	
5635	1107	4528	قريباً التحق بالخدمة الوطنية	
829740	829740	0	أعمال منزلية	
77004	29019	47985	أسباب صحية (إعاقة، حمل، أخرى)	
229470	18212	211258	متقاعد	
142278	37464	104814	لا يوجد عمل في مكان إقامتي	
29138	8317	20821	لا يريد أن يعمل (مكتفي)	
2257507	1391906	865601	مجموع غير العاملين اقتصادياً	
3870508	1890359	1980149	مجموع أفراد القوى البشرية في سن العمل	
41.7	26.4	56.3	معدل مساهمة القوى البشرية بالنشاط الاقتصادي	
86.48	85.83	86.78	معدل التوظيف لقوى العمل	
13.52	14.17	13.22	معدل البطالة بين العاملين اقتصادياً	

المصدر: الكتاب الإحصائي 2010 (2010)

إن الأزمة التي يواجهها سوق العمل الليبي تعود في الأساس إلى الافتقار إلى الاستراتيجيات وغموض الرؤى وفوضى السياسات والقرارات وضعف الأداء وتشنيت الجهود، والتي جميعها ساهمت بشكل كبير في تأزم الأوضاع المعيشية والاقتصادية في ليبيا وتدني مستوى الخدمات و انتشار ظواهر سلبية متعددة تمثلت في الإتكالية على القطاع العام و انخفاض مستوى الإنتاجية، الأمر الذي يجعل من الإجراءات التي يقوم بها مجلس التخطيط الوطني لتطوير عدد من الاستراتيجيات الوطنية ومن بينها إستراتيجية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمراً بالغ الأهمية، لا سيما في مرحلة بناء الدولة و إعادة الإعمار التي تمر بها ليبيا.

الشكل (11): توزيع القوى البشرية و المساهمة بالنشاط الاقتصادي ومعدل البطالة لسنة 2010م



أما في ما يتعلق بحجم القوى البشرية ومعدلات المساهمة بالنشاط الاقتصادي وفق ما ورد في التقرير الإحصائي 2010م فقد بلغ مجموع القوى البشرية أو (السكان النشطين اقتصادياً) ممن هم في فئة العمر " 15 سنة فما فوق" (3870508) نسمة منهم (1980149) نسمة من الذكور وبنسبة 51.2% و (1391906) نسمة وبنسبة 48.8%. إن القوى البشرية الليبية هي قوى بشرية شابة نحو 55% منها أعمارهم أقل من 35 سنة وإذا أضفنا إليهم فئات السن (35-44 سنة) فإن هذه النسبة ترتفع لتصل إلى نحو 75%، أي أن ثلاثة أرباع القوى البشرية الوطنية هي من فئة العمر 44 سنة فأقل وهذه تشكل ميزة هامة جداً في مجال الأعداد والتأهيل المستقبلي بما يفوق والتوجهات الجديدة لإدارة الاقتصاد والسياسة الاقتصادية على الصعيدين المحلي والخارجي الكتيب الإحصائي 2010: 2010).

والجدير بالذكر أن ارتفاع معدلات البطالة بين المتعلمين في ليبيا يرتبط بالتوجه نحو الانجاز الكمي في التعليم مع تراجع مستويات الجودة والانفصال الكامل عن التغيرات التي شهدتها أسواق العمل. والذي يرجع إلى تدني مستوى الموازنة بين مؤسسات التعليم العالي والفني واحتياجات التنمية وسوق العمل على المستوى الكمي والنوعي، والمنتمثل في انخفاض مستوى المعارف والمهارات وقيم العمل وسلوكياته لدى معظم الخريجين، إضافة إلى اختلال التوازن بين التخصصات، الأمر الذي يدعو إلى أهمية أن تولى الحكومة الليبية اهتماماً أكبر إلى

ربط الإطار العام للكفاءات المهنية بالإطار العام لجودة التعليم وتطوير بيئة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تطبيق الإستراتيجية ووضع السياسات التنفيذية طويلة المدى.

إن تحول العمالة من القطاعات الإنتاجية الزراعية والصناعية إلى قطاع الخدمات العامة يشكل عبأً ثقيلًا على التنمية في ليبيا كما يبين الجدول (12) الاستخدام والقيمة المضافة من خلال مقارنة واقع تدني مساهمة الأنشطة الاقتصادية في الدخل الوطني في سنة 2010 م وتوقعات لنسب مساهمة القطاعات الاقتصادية في سنة 2024 م وخاصة التركيز على الصناعات التحويلية والخدمات الإنتاجية وتقليل الاستخدام في الخدمات الإدارية والتي تحتاج إلى عدد من الإجراءات والسياسات الحكيمة للوصول إليها.

الجدول (12) الاستخدام والقيمة المضافة

الاستخدام				القيمة المضافة الاجمالية (الناتج)					النشاط
الأهمية النسبية في الاستخدام		ألف شخص		الأهمية النسبية في الناتج المحلي الإجمالي %		معدل النمو السنوي (2010-2024)	مليار دينار بأسعار (2010)		
2024	2010	2024	2010	2024	2010		2024	2010	
6.3	4.1	223	178	1.6	2.6	2.2	3.5	2.3	الزراعة والغابات والأسماك
1.0	1.8	36	34	39.0	66.7	1.8	83.2	58.6	التعدين والمحاجر
34.8	4.1	1,239	111	22.1	1.4	19.9	47.4	1.3	الصناعة التحويلية
4.0	2.6	144	51	1.4	0.8	7.9	3.1	0.7	الكهرباء والغاز والمياه
8.6	6.0	307	137	6.7	5.7	5.4	14.4	5.0	البناء والتشييد
26.6	12.4	949	385	23.3	12.4	7.9	49.9	10.9	الخدمات الإنتاجية
18.7	78.2	666	1,392	5.9	10.4	1.6	12.6	9.1	الخدمات الاجتماعية
100	100	3,564	1,956	100	100	4.6	214.2	88.0	الإجمالي

المصدر: مرزا (2012)

و بالإضافة إلى تواضع أداء القطاعات الاقتصادية، كما يتوضح من الجدولين (11) و (12)، فإن أهم الأسباب في تواضع إنتاجية القطاعات غير النفطية يرجع إلى متغيرات ترتبط بسوق العمل ومن أهمها:

1. عدم م و اعمه المخرجات التعليمية والتدريبية لمتطلبات سوق العمل حيث تفتقد ليبيا إلى الوظائف وإلى الإطار العام لضمان جودة التعليم .
2. تخلف البنى المؤسسية و الإدارية مع وجود البيروقراطية المقبته في القطاع العام.

3. جمود هيكل الاستخدام بسبب القيود المفروضة على الإدارة في تقدير حجم أو هيكل أو مستوى أجور القوى العاملة المستخدمة في القطاع العام.
4. أضرار السياسات الاقتصادية الليبية بالنظر السلبية لدور الحوافز في تخفيض التكاليف وتحسين جودة أداء ورفع كفاءة القوى العاملة.
5. ضعف ارتباط الأجر بالإنتاجية في قطاع الاستخدام العام و الخاص.
6. تخلف تطوير أساليب اكتساب المهارات من خلال التدريب في المنشآت المختلفة والافتقار إلى مؤسسات التدريب وإعادة التأهيل وبرامج التدريب المرخصة دولياً.

2.5.6.3 رفع كفاءة سوق العمل

تمثل التحديات التي يواجهها سوق العمل الليبي تهديداً مباشراً للاستقرار والأمن والسلام الاجتماعي في الدولة بسبب التزايد في قوة العمل من المواطنين و صعوبة منافسة العمالة الوافدة من حيث المهارة والالتزام مع انخفاض مستوى الأجور، ومع التسليم بصعوبة المشكلة إلا أن التجارب العالمية والإقليمية تفتح الطريق أمام الدولة للتصدي لتلك التحديات الكبيرة، كما أن معظم الدول المتقدمة قد مرت عبر مسارات تقدمها وتحولها بالعديد من هذه التحديات واستطاعت أن تتعامل معها عبر مجموعة من البرامج والتدخلات التي أصبحت تمثل إطاراً فكرياً يمكن الاستفادة منه في باقي الدول حتى مع التسليم بوجود بعض الاختلافات في الظروف المحلية لكل دولة . و يمكن إتباع عدد من الإجراءات لرفع كفاءة سوق العمل ومنها :

1. برامج التدخل الفعال لحل مشكلة البطالة، وفق ثلاثة محاور أساسية:

المحور الأول: التدريب التحويلي، ويتم من خلال الآتي:

- برامج تدريب قصيرة بهدف التشغيل في قطاعات محددة يزيد الطلب عليها ، حيث يتم التدريب بالتعاون بين أصحاب العمل مع مؤسسات التدريب من خلال التناوب بين العمل والتدريب (ألمانيا و النمسا وسويسرا).
- برامج تدريب من خلال "عقود" رفع المهارة ويوجه للشباب محدودي المهارة ويتم التعاقد بشأنه مع مؤسسات إنتاجية، إلى جانب إلزام الشركات بتخصيص نسبة 1.1 % من ميزانياتها و نفس النسبة من مرتب العامل للتدريب (فرنسا).
- تقوم الدولة بمنح قروض من أجل التعليم والتدريب (بريطانيا).

المحور الثاني: برامج التدريب لدعم التشغيل وتشمل:

- دعم التشغيل بمساعدة أصحاب العمل لفترة محدودة لتشغيل فئات من القوى العاملة ذات سمات محدودة (مهنية/إعاقة/انتماء عرقي مثلاً) وقد طبق هذا في الولايات المتحدة وفي ألمانيا للتغلب على البطالة في ألمانيا الشرقية سابقاً.

- دعم التشغيل الذاتي وتنمية المؤسسات الصغيرة و المتناهية الصغر وتتصح البلدان النامية بهذا التوجه لضعف القطاع المنظم فيها ونقص فرص التشغيل بأجر .
- برامج دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة القائمة حيث لها القدرة على النمو السريع و خلق فرص عمل جديدة (ماليزيا، تركيا، تونس، المغرب).

المحور الثالث: يتعلق بالإجراءات التنظيمية والمؤسسية للتشغيل، ومن بينها:

- دعم مكاتب التشغيل (مكاتب العمل) بحيث تتجاوز دورها التقليدي إلى أدوار جديدة تتعلق بتحليل سوق العمل والتوفيق بين طالبي العمل وعارضيه ومؤسسات التدريب لزيادة القابلية للتشغيل.
- توفير برامج التعليم والتدريب المستمر و صقل المهارات ونقل التقنية وحماية الملكية الفكرية.

2. بناء قاعدة بيانات ومعلومات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعتبر وجود النظم الإحصائية وقواعد البيانات والمعلومات ومصداقيتها وقوة وسرعة تدفقها وجودتها والوصول إليها من العناصر الأساسية والإيجابية التي تميز الدول كما تعتبر مؤشرا ظاهرا لسلامة وصحة الاقتصاد الوطني بها حيث يمكن أن توفر معلومات كافية على مؤشرات وأداء الأسواق المحلية والدولية.

كما يمكن من خلالها معرفة التطور في التشريعات والتقنيات والبيانات والمعلومات بصورة مستمرة أمام كافة عناصر العملية الإنتاجية ومؤسسات القرار وبما يسمح بالتدخل لحل الاختلال في الوقت المناسب ، و ذلك من خلال :

- وجود مركز معلومات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- حماية الحقوق بالقطاع الخاص أسوة بالمزايا والحقوق الممنوحة في القطاع العام مثل الإجازات والتدريب والتأمين الطبي والصحة والسلامة المهنية.
- تنمية ثقافة مجتمع الأعمال من خلال التوعية بالتشريعات والقوانين وطرق تطبيقها ونشر المعلومات عن الأسواق المحلية والدولية .
- بناء نظام إحصائي للاقتصاد وفق المعايير والمؤشرات الدولية.
- بناء قاعدة بيانات ومعلومات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتضمن واقع بيئة الأعمال والتشريعات المنظمة لها ومعلومات متجددة عن الأسواق المحلية والإقليمية والدولية .
- بناء منظومة الإدارة الالكترونية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتعلقة بإنشاء المؤسسات وإدارتها ومنح التراخيص والضرائب وغيرها من المعاملات.
- بناء شبكة التجارة الالكترونية بما في ذلك المعاملات المصرفية والأسواق الالكترونية.
- توفير خدمات الشبكة العنكبوتية بأسعار مناسبة .
- تنمية قدرات العاملين بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال المكتبة الالكترونية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوفير برامج التدريب الالكترونية والتعليم عن بعد.

- استحداث مجلس أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسوق مالي خاص بها.

ويحتاج سوق العمل الليبي إلى كافة عناصر هذه المنظومة ويجب على الحكومة الليبية الاستثمار في ذلك والصرف عليه بسخاء حتى يمكن بناء سوق أعمال وفق المؤشرات والمعايير الدولية.

3. بناء الثقة في القطاع الخاص واعتباره شريكاً أساسياً في التنمية

إن بناء الثقة في القطاع الخاص وتعزيز مصداقيته كشريك أساسي في التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال إستراتيجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم في دعم وتحفيز صناعات السياسات ومتخذي القرار للتفكير في أن تنمية ليبيا لا يمكن أن تتم بدون تفعيل دور القطاع الخاص وتوفير سياسات وآليات واضحة لإقحامه في عملية التنمية و اعتباره طرفاً داعماً للحكومة والتي يجب أن يقتصر دورها على تحسين بيئة الأعمال وتنظيم ومراقبة سوق العمل ودعم القطاع الخاص لتخفيف العبء على القطاع العام وتحفيزه للاستثمار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. والمشاركة بفعالية في خلق فرص العمل وتشغيل الليبيين والحد من البطالة، والمساهمة في الناتج الإجمالي المحلي زيادة الصادرات وتنوع الموارد الاقتصادية. وهذا لن يتأتى إلا من خلال العمل على موازنة وتناسق نسب توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبرى من حيث الحجم ورأس المال والعمالة أو الأنشطة مثل تجارة التجزئة وتجارة الجملة والشركات الصناعية والخدمية والحرفية والأولويات وتسهيل انخراط فئات الشباب والمرأة وذوي الاحتياجات الخاصة في ملكية أو العمل في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى يتمكن من تكوين سوق عمل متوازن مع منح الفرصة للقطاع الخاص بالمشاركة في المشتريات الحكومية وتجزئة تنفيذ العقود الكبيرة وتمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وكذلك تسديد الحكومة لقيم أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل سلس للتقليل من نسبة الإفلاس والفشل مع ضرورة توفر الإجراءات اللازمة للحد منها ومنح الفرصة الثانية وإجراءات نقل الملكية وتوفير آليات الربط والتعاون والتكامل مع المؤسسات الدولية المناظرة بما يمكن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من زيادة الصادرات من غير المنتجات النفطية. وتقليل الواردات الهامشية.

لبناء قطاع خاص قوي قادر على المساهمة في زيادة الدخل الوطني وتحقيق الاستقرار الاجتماعي يتطلب الأمر فتح آفاق جديدة للتعاون بين القطاعين العام والخاص من خلال دعم تأسيس التجمعات الاقتصادية المنافسة وتنمية الابتكار الحكومي و خلق الأسواق الجديدة والشراكة بين القطاع العام والخاص في تقديم الخدمات الأساسية مثل الإدارة والتعليم والصحة والتدريب والطاقة والمواصلات والمياه وأعمال الصيانة، وكذلك دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشئة أو القائمة على حد سواء لتحقيق نمو سريع وحماية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذلك تحفيزها من خلال توفير برامج التعليم والتدريب المستمر و صقل المهارات ونقل التقنية وحماية الملكية الفكرية وإعادة النظر في التشريعات القائمة وربطها مع بعضها وخاصة المتعلقة بالإعفاءات الضريبية والمزايا والجوائز للخدمات المتعلقة بالجودة وتطبيق المعايير الدولية وزيادة نسبة الصادرات وتشغيل الليبيين والتنمية المكانية واستثمار المواد المحلية. وكذلك حماية الحقوق بالقطاع الخاص

أسوة بالمزايا و الحقوق الممنوحة في القطاع العام مثل الإجازات و التدريب والتأمين الطبي والصحة و السلامة المهنية.

4. اقتصاد الظل وحقوق الملكية

إن التوصل إلى نظام اقتصادي قائم على السوق يجب أن يشمل جميع النشاطات بما فيه اقتصاد الظل أو الأنشطة غير الملحوظة وذلك من خلال تحويلها وتحفيزها لتكون أنشطة ملحوظة أو رسمية وتحويلها. و تنظيمها يحتاج إلى "مأسسة" حقوق الملكية في هذه الأنشطة ومساعدتها للاندماج في الاقتصاد الكلي. و يعاني الاقتصاد الليبي بشكل عام من كبر حجم اقتصاد الظل وخاصة في الأنشطة الفردية والأسرية وعدم تضمينه في إحصاءات الإنتاجية أو الإحصاءات والتعدادات التي تجريها الدولة.

كما أن القوانين والتشريعات التي حددت حقوق الملكية العقارية أو الملكية في الأنشطة الاقتصادية ساهمت بشكل كبير في التعدي على أو اختراق حقوق الملكية. كل ذلك ساهم بشكل كبير في دفع أصحاب الأنشطة الاقتصادية ورؤوس الأموال إلى اللجوء إلى مؤسسات وإجراءات خارج الاقتصاد الرسمي للتمويل أو فض المنازعات.

كما أن تشريعات العمل التي تنظم تشغيل الليبيين والتي ترتبط بالشراكة بدل الأجرة و اعتبار الأجرة نوع من العبودية و التي تم بموجبها التعدي على حقوق الملكية في النشاط الاقتصادي ساهمت بشكل كبير في عدم تشغيل القطاع الخاص للعمالة الليبية وتفضيل العمالة الأجنبية . هذا من جانب ومن جانب آخر ، فإن تحريم القانون لنشاط التشغيل ومكاتب الاستخدام وتوقيع اتفاقيات العمل مع دول الجوار والدول العربية ساهم بشكل كبير في تكديس العمالة غير الليبية في سوق العمل الليبي وعدم إلزامها بضريبة الدخل زاد من حجم اقتصاد الظل في ليبيا.

3.6.6 العلوم والتكنولوجيا والابتكار و رأس المال المعرفي

إن ثقافة الأعمال التقليدية المسيطرة على العقول في المنطقة العربية بشكل عام وفي ليبيا بشكل خاص، جعلت من الصعب فهم أبعاد التطور المذهل باتجاه الاقتصاد القائم على المعرفة والأصول الفكرية. و هذا ما يجعل من الضروري التفريق بين الأصول المادية وأصول المعرفة ورأس المال الفكري، حيث أن رأس المال الفكري هو المعرفة التي تتحول إلى قيمة اقتصادية أكثر من الوقوف عند ملكية الأفكار فقط وهذا التعريف الواسع هو الذي جعل مفهوم رأس المال المعرفي محدود الأهمية عند دول العالم الثالث وخاصة الدول العربية والأفريقية ولم تستطع التعامل معه. كما أن الطرق الحديثة للتحصيل المعرفي تمكن الطلاب والباحثين من المشاركة المعرفية عن طريق الاستنباط و التنبؤ والحوار و المدارس و العمل الجماعي و التدريب الميداني و التواصل بين المؤسسات و الأفراد وتحويل المبادرات و الأفكار إلى براءات اختراع أو إلى مؤسسات صغيرة ذات قيمة اقتصادية و إتباع أساليب تنقيف و توعية الرياديين و أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمعرفة الفرق بين معرفة الأشياء وهي معلومات حقيقة وعن تعلم كيفية القيام بها ، حيث يحدث تقاسم المعرفة عند قيام مؤسسات

الأعمال والأفراد العاملين فيها بشكل صادق بمساعدة بعضهم البعض على تطوير قدرات جديدة في العمل تؤدي إلى خلق ابتكار في الأفكار والعمليات وطرق الإنتاج والتسويق . و هو أمر يتعلق في أساسه بتطوير آليات ونظم عمليات التعليم النظامية والمستمرة . و نعني بذلك أن تتحول الإدارة الحكومية ومؤسسات التعليم والبحث العلمي ومؤسسات الأعمال الليبية بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مؤسسات أعمال مرنة متفاعلة مع التطور السريع للتكنولوجيا و قادرة على إكساب المهارات و إنتاج المعارف و تطوير قدرات التعلم المستمر غير الموجودة في مؤسسات الأعمال التقليدية.

اعتمدت دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية عدداً من الآليات الحديثة والمتمثلة في بناء أنظمة الابتكار الوطنية والتجمعات المترابطة المنافسة (سن قوانين و تشريعات خاصة بتنمية الابتكار و البحث العلمي و صناديق و مؤسسات تمويل الابتكار وتم تأسيس المناطق الصناعية، المدن التكنولوجية، الأحياء الصناعية و الواحات التكنولوجية و الأقاليم التكنولوجية) لما لها من دور فعال في بناء رأس المال المعرفي واستثمار العقول والقدرات الوطنية بلعبها مصادراً مستدامة للثروة، وذلك وفق ما سيأتي تفصيله.

1.6.6.3 بناء النظام الوطني للابتكار

يعرف الابتكار بأنه المنظومة التي تمكن من تحويل المعرفة من مجرد فكرة إلى قيمة اقتصادية في السوق كما يعرف النظام الوطني للابتكار بأنه الشبكة التي تسهل عملية التبادل المعرفي بين الأطراف ذوى المصالح المشتركة من مؤسسات التعليم ومؤسسات الأعمال والقطاع الحكومي وتوفر سبلاً عديدة وغير مسبوقه لأنشطة التعليم المتعلقة بالتكنولوجيا المندمجة و كذلك الأسواق و الشبكات و المستخدمين و أتباع الأنشطة و الأساليب التعليمية الحديثة ، ومن أهمها التعلم عن طريق البحث و التعلم عن طريق الأداء كأساس لعمليات اكتساب المعارف و تطوير المهارات و اختراع التقنيات الجديدة و الاستفادة من تجارب نجاح وفشل الآخرين ونقادي الأخطاء السابقة.

في ليبيا بدأ يظهر الاهتمام بنشر ثقافة الابتكار بخطى متواضعة جدا وأفكار محتشمة يكتنفها قلة الوعي وإلملم بمفهوم الابتكار و الخلط بينه و بين الإبداع و الاختراع و هي مفاهيم تختلف عن بعضها ولكنها تتداخل حيث يعتمد الابتكار على توفر المجتمع الإبداعي الذي بدوره يحفز الاختراع و ينمي المواهب . و يلاحظ المنتبج لنتائج لتقارير التنافسية الدولية أن ترتيب الدول (بمجموعها 139 دولة) حسب قيمة مؤشر التنافسية العالمية (الشاملة) الذي تتراوح قيمته من 1 إلى 7 يضع دول صغيرة في عدد السكان والمساحة على رأس القائمة حيث تتربع سويسرا و دول اسكندنافيا و سنغافورة على المراتب الأولى بينما تشاد في المرتبة الأخيرة . أما الدول العربية فدولة قطر هي الأولى عربياً (بترتيب 17) والأخيرة عربياً هي موريتانيا (بترتيب 135) وقبل الأخيرة عربياً تأتي ليبيا (بترتيب 100).

إن موقع ليبيا التنافسي المتأخر رغم البنية الاقتصادية الكلية المستقرة المتوفرة لها (كما توضح قيمة المؤشر: بيئة الاقتصاد الكلي) يفسره كونها كانت تواجه صعوبات كبيرة ومختنقات خطيرة متعلقة بعدم كفاءة أسواق السلع والعمل والمال بالإضافة إلى البنى الأساسية غير المتطورة و المستوى المتدني لتبني التكنولوجيا، و سوء الإدارة و عدم الحرص في مجال الإنفاق، و غير ذلك من المعوقات التنموية. والتي ما هي في مجموعها إلا أعراض لأزمة نظام الحكم في ليبيا في حقبة النظام السابق.

وفي إطار بناء رأس المال المعرفي الليبي فقد شكل مجلس التخطيط الوطني فريق عمل لإعداد الإستراتيجية الوطنية للعلوم والتكنولوجيا و الابتكار وكذلك قامت وزارة التعليم العالي و البحث العلمي بمبادرة من الهيئة الوطنية للبحث العلمي بتشكيل لجنة للإشراف على تأسيس مبادرة ليبيا للابتكار الليبي.

و يستلزم الترويج لثقافة الابتكار أن تهتم الحكومة بالآتي:

1. تطوير حلقة الابتكار الليبي بما في ذلك منظومة الملكية الفكرية .
2. دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاستفادة من براءات الاختراع الدولية المفتوحة سواء عن طريق الربط مع الجامعات وبيوت الخبرة الدولية المتميزة أو المنظمة الدولية للملكية الفكرية .
3. تدريب طلبة الجامعات على أساليب البحث والابتكار والإدارة الحديثة.
4. دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ذات الطابع التكنولوجي وذلك من خلال احتضان الرياديين بحاضنات الأعمال التكنولوجية ومراكز تنمية الابتكار ومراكز نقل التكنولوجيا ومكاتب ترخيص البراءات وتوجيهها للتفاعل مع مؤسسات التعليم العالي ومراكز البحث العلمي لإنتاج منتجات أو خدمات أو مهارات جديدة بالمجتمع تؤدي إلى تحسين جودة حياة المواطن الليبي.
5. دعم التدريب لهؤسسات الأعمال ومنحه الحوافز لصقل المهارات وخلق آلية تمكن هذه المؤسسات من التفاعل المباشر مع مؤسسات التعليم العالي ومراكز البحث العلمي الوطنية ومراكز الخبرة الدولية.

2.6.6.3 تأسيس التجمعات المترابطة المنافسة

إن التجمعات المترابطة المنافسة هي التي تعرف بنظام الربط البيئي بين كيانات القطاع الخاص والعام. وعادة ما تضم مجموعة من الشركات و الموردين و مقدمي الخدمات و مؤسسات التعليم و مراكز الأبحاث، وما يرتبط بها من المؤسسات في نشاط اقتصادي معين، وما يربطها من عوامل خارجية أو التكامل معها.

دأبت الدول حتى بداية التسعينيات من القرن العشرين على حماية اقتصاداتها الوطنية من المخاطر من خلال فرض الرسوم الجمركية والحوافز ودعم الأسعار. و هذا لم يعد ممكناً في عصر التجارة الدولية المفتوحة و عولمة الاقتصاد حيث أنتقل تطور الاقتصاد من تطوير وابتكار المنتجات إلى تطوير وابتكار العمليات والأنظمة الإنتاجية و زيادة المهارات الإبتكارية لأجل التمكن من المنافسة في الأسواق المحلية والعالمية، وهذا بدوره أدى إلى تطور المزايا العالمية للمنافسة التي غيرت من تفكير الحكومات وصناع السياسات المعتمدة على ميزة

المقارنة المبنية على الموارد الطبيعية إلى استخدام الميزة النسبية للمناطق و الأقاليم و إتباع أساليب الميزة التنافسية للتكنولوجيا والمعارف الجديدة و إدارة الجودة الشاملة و ميزة التعاون المبنية على التجمعات المترابطة المنافسة المعتمدة على الابتكار والمعرفة والاستعداد للمشاركة و التقاسم المعرفي و المحافظة على الثقة المتبادلة كأساس لبناء تحالفات إستراتيجية قادرة على الابتكار والوصول للأسواق العالمية.

مع تزايد المنافسة الدولية وفتح الأسواق العالمية و انتشار المعلوماتية وسرعة التطور التكنولوجي فقد وجدت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المتشابهة نفسها في موضع يتطلب التعاون و التكامل و الدخول في تحالفات مكونة تجمعات مترابطة، و ذلك لعدة أسباب منها:

1. لم تعد تستطيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنافسة والابتكار في عالم أصبح فيه التطور السريع للتكنولوجيا عاملاً رئيسياً في تحديد ديناميكية التنافسية الاقتصادية وبالتالي فإنها تحتاج إلى التعاون مع غيرها و تبادل المعلومات و الخبرات و التكامل في التوريد و التصنيع و التسويق و الخدمات "اللوجستية" و الإدارية و غيرها.
2. تفنقر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للموارد البشرية و القدرة على البحث و التطوير و رأس المال، و بالتالي فقدرتها لتوليد ابتكارات محدودة جداً.
3. تفنقر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى القدرة على حماية براءات الاختراع و التراخيص التكنولوجية و بالتالي فهي في حاجة إلى العمل و التنسيق مع الجامعات و مراكز الأبحاث و مكاتب الملكية الفكرية و ذلك لمساعدتها في تطوير منتجاتها وعملياتها وطرق تصنيعها وحماية اختراعاتها .
4. تقاس القوة العلمية المحلية بالمخرجات البحثية للجامعات و مراكز البحث التطوير و لكنها غير ذات قيمة إذا لم تتحول إلى مؤسسات صغيرة و متوسطة وبالتالي فهي تحتاج إلى معرفة ضمنية و كفاءة و مهنية و هي متوفرة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

1.2.6.6.3 أهمية التجمعات المترابطة

في السنوات الأخيرة اعتمدت الدول المتقدمة استراتيجيات التجمعات المنافسة كتوجه اقتصادي سواء في التنمية الوطنية أو التنمية المحلية، فوفقاً لتقرير المعهد الدولي للتنافسية لسنة 2012 م بلغ عدد التجمعات المنافسة أكثر من 4000 تجمع منافس. كما نجد أنه قد زاد اتجاه جميع البرامج الوطنية إلى تشجيع توجهات التجمعات المنافسة وذلك من خلال ربط وتشبيك والشركات والناس والمعارف على المستوى الإقليمي كما نجد أن تطور السياسات الإقليمية، و العلمية و التكنولوجية و السياسات الصناعية و سياسات المؤسسات الاقتصادية و خاصة الصغيرة و المتوسطة أظهرت أنها تعتمد بشكل كبير على دعم التجمعات المنافسة على المستوى المحلي و ذلك لتجاوز التحديات التي تواجهها الاقتصادات الوطنية و استثمار الفرص الجديدة من خلال الربط بين ثلاثية الحكومة و المعرفة و قطاع الأعمال، حيث تهدف التجمعات المترابطة المنافسة إلى:

1. الربط بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة وتحقيق التكامل فيما بينها .

2. تشجيع الابتكار البحث والتطوير المشترك بين مؤسسات الأعمال ومؤسسات التعليم والبحث العلمي.
3. خلق أسواق جديدة وتشجيع الصادرات.
4. المشتريات المشتركة وتوفير المصادر والتسويق المشترك .
5. توفير واستخدام الخدمات للشركات.
6. التعليم والتدريب المهني المستمر .
7. حشد الجهود وكسب التأيد من المؤسسات الحكومية ومؤسسات التمويل .
8. التركيز على الاستفادة من التآزر والتعاون بين جميع مكونات الدولة في تعظيم الاقتصاد.
9. ضمان الجودة والتحسين المستمر .

من خلال دراسة تجارب العديد من الدول وخاصة دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تبين أن تأسيس التجمعات المترابطة المنافسة قد ساهم بشكل كبير في تطوير أداء و زيادة فعالية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في اقتصاديات الدول من حيث :

1. زيادة فعالية وكفاءة المشاركة في معلومات الأسواق و المعارف التقنيات الجديدة و تصميم المنتجات و خدمات الابتكار و الوصول إلى مصادر البحوث والاستشارات.
2. تقليل تكلفة أداء الأعمال والبنية التحتية والخدمات التي تحتاجها المؤسسة.
3. زيادة عدد المؤسسات المشاركة في التجمعات المترابطة المنافسة يزيد التعاون بين المؤسسات ويزيد من تقاسم المعرفة وخلق الخدمات الجديدة.
4. نمو الإنتاج وزيادة فرص التشغيل.
5. الدفع في اتجاه الابتكار بما يمكن من تحسين الكفاءة وحق المعرفة.
6. تحسين الجودة والإنتاجية وزيادة الصادرات.
7. الاستخدام الأفضل للموارد من خلال التعاون.

2.2.6.6.3 التجمعات المترابطة المنافسة في ليبيا

يوجد مفهوم التجمعات المترابطة في الثقافة الليبية القديمة و خاصة في مجال الإنتاج الزراعي و الأسواق حيث كانت الأسواق المنتشرة في المدن الليبية و التي من أهمها سوق المدينة القديمة و سوق الذهب و سوق الثلاثاء القديم في طرابلس و سوق الظلام في بنغازي. وقد تم نشر عدد من الأسواق بكل من سبها و الجفرة و مصراته و الزاوية و غريان و الخمس و زليتن و سرت و البيضاء و درنة و طبرق و أجدابيا أثناء العهد الايطالي واستمرت الحكومة الملكية الليبية خلال فترة الستينيات بالتوسع في هذا النوع من الأسواق وخاصة التخصصية منها وتأسيس عدد من المناطق و الأحياء الصناعية مثل الحي الصناعي والفلاح و سوق الثلاثاء في طرابلس و المنطقة الصناعية في بنغازي و التقسيمات الصناعية بكل المدن التي تم ذكرها أعلاه إلى جانب إنشاء مرافئ الصيد

البحري و أسواق السمك، حيث كانت هذه المناطق و الأسواق مكانا للقاء التجار و المزارعين و أصحاب الصناعات الحرفية اليدوية.

ومع بداية تطبيق الفكر الاشتراكي للنظام السابق استهدفت سياسته الاقتصادية تحطيم حلقة الوصل بين عناصر الإنتاج حيث قام بتحطيم الأسواق وتأميم التجارة و الشركات الصناعية و شركات الخدمات بحجة محاربة الاستغلال و قصر تكوين الشركات و الأسواق و الاستيراد على القطاع العام حتى انتهى الأمر إلى تفشي عدد من السلبات في المجتمع الليبي (الانتكالية و الاعتماد على الأسرة و القطاع العام بدلاً من الاعتماد على النفس و استباحة المال العام و عدم المحافظة عليه) مما أدى بالليبيين إلى فقدان ظاهرة العمل الجماعي بين ذوى المصالح المشتركة في بيئة الأعمال و تشتت عناصرها ففشلت الزراعة و الصناعة و الإدارة و انعدمت الخدمات حتى فقدنا ليس ثقافة التعاون فقط، بل ثقافة العمل في حد ذاته وبدلاً من التعاون انتشرت ظواهر التشتت الإداري بين مؤسسات الدولة ومحاربة القطاع الخاص والحسد بين أصحاب مؤسسات الأعمال . ولهذه الأسباب فإن ثقافة التجمعات المترابطة المنافسة غير موجودة في أدبيات الاقتصاد الليبي الحالي ولا توجد أية تشريعات تنظم تأسيس هذه التجمعات وآليات عملها وبالتالي فإن غياب هذا المفهوم في الإدارة الليبية يعتبر أحد ملامح ضعف حلقة قيم الأنشطة الاقتصادية المتشابهة وفشل التعاون بين مؤسسات الأعمال وخاصة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

من خلال مراجعة أداء الاقتصاد الليبي خلال فترة الستينيات ووفقاً للدراسة الأولية التي قامت بها جمعية المهندسين الألمانية لصالح وزارة الصناعة سنة 2007م والمتعلقة بدراسة إمكانية إتباع وتطبيق أسلوب التجمعات المترابطة المنافسة في الصناعة الليبية، تبين أن عدد أ من المجالات الصناعية - وهي صناعة النفط والغاز والطاقت المتجددة والصناعات الكهربائية والالكترونية و الميكانيكية و الهندسية و الغذائية و الكيماوية و الدوائية وصناعة مواد البناء - تملك المقومات الأولية لتأسيس تجمعات منافسة . كما أن المطلع على أنشطة التجارة الحالية في ليبيا يلاحظ أنها أصبحت تعتمد على تكوين تجمعات تجارية متخصصة و أصبحت المنافسة و التعاون تأخذ حيزاً أوسع بين الأفراد والمؤسسات وعنصر أساسياً لنجاح الأعمال . وقد قامت حكومة النظام السابق ضمن البرنامج التنموي (2008-2012م)، وتحت مظلة وزارة الصناعة وصندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي، بإنشاء هيئة المناطق الصناعية التي ينص قانون تنظيمها على توفير مواقع توطين مؤسسات الأعمال ونشرف هيئة المناطق الصناعية حالياً على تأسيس عدد 52 منطقة صناعية وجميعها متعثرة . ولكن بشكل عام يعتبر المفهوم العالمي الحالي للتجمعات المترابطة المنافسة جديد على ليبيا ولا يوجد تشريع أو أية آليات لبناء تجمعات منافسة مفتوحة تخص تنمية إقليم معين أو تقنية معينة.

أما على المستوى التنموي الوطني والمحلي، فإنه إلى جانب نتائج دراسة وزارة الصناعة فإن المعطيات الحالية المتوفرة بالعديد من الأنشطة الاقتصادية المتمثلة في الأنشطة البحرية و تقنيات الزيتون والنخيل والزراعات العضوية و إنتاج العسل و تربية الدواجن و الحيوانات و الصناعات السياحية و التقليدية و خدمات الصيانة و التعبئة و التغليف و النقل و الدعاية و الإعلام يمكنها تكوين أرضية للتعاون و التكامل فيما بينها وتفتح المجال

أمام التوسع في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تعمل في هذه القطاعات من أجل خلق فرص عمل جديدة و المساهمة في الدخل الوطني وتنوعه و تحقيق التنمية المكانية واستقرار السكان.

مما سبق يعتبر تطبيق أسلوب التجمعات المترابطة المنافسة في ليبيا مطلباً أساسياً لنجاح واستدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و يجب التركيز على و الاستفادة من التجارب الدولية الحديثة لكي يساهم بشكل مباشر في تبادل و تقاسم المعارف و المعلومات بين المؤسسات و تسهيل الخدمات بين الشركاء في هذه التجمعات و تحسين كفاءة و جودة الإنتاج الليبي و الدخول للأسواق المحلية و العالمية و بناء حلقات القيم للأنشطة و المنتجات الليبية.

7.6.3 البنية التحتية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يتطلب تأسيس بيئة أعمال للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة توفر بنية تحتية تمكن مؤسسات الأعمال من توطین مشروعاتها و نقل البضائع و تخزينها مثل المواني و المطارات و توفير وسائل التشغيل المتعلقة بالمياه و الطاقة و محطات التبريد و الهواء ومواقع التغليف والتعبئة و مؤسسات التعليم و التدريب و الخدمات الصحية و المعارض و مراكز التجارة و محطات معالجة المياه و تدوير النفايات و غيرها كما تعتبر البنية التحتية عاملاً رئيسياً لنجاح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من حيث تقليل التكلفة الرأسمالية للمؤسسة و تكلفة الخدمات المصاحبة و توفير الوقت و العمالة الرسمية. و بالتالي نرى أن جميع الدول قد أعدت مخططات إقليمية و حضرية و استثمرت، إما مباشرة أو من خلال تحفيز الاستثمار المحلي أو جذب الاستثمارات الأجنبية أو من خلال الشراكة بين القطاع العام والخاص، في بناء البنية التحتية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث تم إنشاء المناطق الصناعية و الحدائق التكنولوجية و التجمعات المنافسة و الفنادق و المناطق الحرة و الأسواق المعارض و التوسع في المطارات و المواني و تطوير وسائل المناولة و النقل و شبكات الطرق و المياه و محطات و شبكات الطاقة الكهربائية و شبكات الغاز و التبريد و التهوية.

أما في ليبيا فإن البنية التحتية بشكل عام قديمة و متهاكة حيث يعود معظمها إلى نهاية الستينيات وبداية السبعينيات، و في إطار تطوير البنية التحتية شمل البرنامج التنموي (2008-2012م) الإسكان و التعليم و المستشفيات و الطرق و المواني و عدد من المناطق الصناعية و استكمال المخططات العمرانية و شبكات الغاز و المياه و معالجة المياه و الأسواق و المراكز التجارية و المعارض، حيث مازال متعثراً إذ لم تكتمل مخططات التخطيط العمراني للجيل الثالث وانتشر البناء العشوائي في كافة المدن كما تم تنفيذ البرنامج التنموي بطريقة ارتجالية حيث سيطرة الشركات الأجنبية على كل العقود ولم تمنح الفرصة للقطاع الخاص الليبي للمشاركة فيه، ولكن إذا ما تم تصحيح مسار تنفيذه فإنه سيساهم في توفير المتطلبات الأساسية لبيئة العمل الليبية و المناطق الليبية، كما يجب العمل على إضافة البنية التقنية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المتمثلة في :

1. إعداد المخططات الصناعية والتكنولوجية.

2. دعم بناء البنية الأساسية المساندة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حاضنات الأعمال و المدن الصناعية و المناطق التكنولوجية .
3. إجراء الدراسات التفصيلية للموارد الطبيعية.
4. تأسيس البنية التحتية للتعليم العالي و التدريب المهني و المختبرات الكبرى و مراكز البحوث و مراكز التطوير التكنولوجي .

8.6.3 الموارد الوطنية في التنمية الاجتماعية والمكانية و زيادة الدخل الوطني

يتطلب بناء إستراتيجية وطنية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة تحديد عدد من الأولويات والتركيز على توجهات وطنية محددة للتنمية الاجتماعية و الاقتصادية و الدخول للأسواق العالمية و تحقيق مزايا منافسة وطنية وهي :

التوجه الأول: التنمية المحلية المكانية وفق الميزة النسبية والتي يجب أن توجه إلى تنمية المناطق وتشغيل الليبيين وتحسين مستوى الدخل من خلال استثمار القدرات و المصادر المحلية الموجودة و توجيه الاستثمار الحكومي نسبيا و تحفيز رأس المال المحلي و جذب رأس المال الأجنبي و التكنولوجيا الدولية في ذلك.

التوجه الثاني: التنمية الوطنية وفق الميزة التنافسية لبعض المنتجات و الصناعات و استخدام المهارات و العلوم و التكنولوجيا و تطبيق المواصفات و الاشتراطات الدولية لتطوير المعارف القائمة و استحداث مجالات علمية جديدة و التميز في مجالات مختارة و عقد التحالفات الدولية العلمية و التكنولوجية و الاقتصادية للحصول على حصة من الاقتصاد العالمي.

ولتنفيذ هذه التوجهات يلزم التركيز على:

1. الأولويات ذات الفرص المحتملة للنجاح و تتوفر الثقافة المحلية للعمل فيها أو الحاجة إلى خدماتها أو منتجاتها استهلاك و تحفز القطاع الخاص للاستثمار فيها.
2. عدد من الأولويات التي تحقق استقرار السكان و تخلق فرص عمل جديدة و استخدام المصادر و المنتجات المحلية و التراثية .
3. بعض المجالات التي يتحكم بها القطاع العام مثل الكهرباء والنفط والغاز والتعليم والتدريب والبريد والاتصالات والصحة والصناعات التحويلية والتعدين والمحاجر والتي يمكن أن تكون أساس لدعم ونجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحفيز آلية الشراكة بين القطاع العام والخاص فيها .
4. الأولويات التي يمكن أن تحل بعض المشاكل التي تواجه المواطن الليبي وتوفر في الميزانيات وترفع كفاءة الخدمات وتنوع مصادر الدخل مثل البناء والتشييد والغذاء والدواء وخدمات الصيانة والنقل والتأمين الطبي والإدارة الإلكترونية والاستشارات والترفيه والتعبئة والتغليف والتبريد.

5. مجالات التميز العلمي والتكنولوجي مثل البرمجيات والتقنيات الحيوية والطاقات المتجددة والمواد الجديدة وتقنيات السليكون والمركبات الكيميائية النفطية والثروة البحرية (العلاج، صناعة الأسمك، السياحة، التحلية، البيئة) .

6. مجالات اقتصادية تجسد التنوع الثقافي وتعزيز الهوية الليبية وترسخ الصناعات التقليدية والعادات الليبية من أجل تعزيز اللحمة الوطنية.

9.6.3 جودة الأداء من أجل المنافسة المحلية ودخول الأسواق العالمية

إن الاهتمام بضمان الجودة وتطبيق نظمها ونشر مبادئها والتحسين المستمر لأداء المؤسسات العامة والخاصة بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مطلب ملح وخيار استراتيجي لا بديل عنه في الاقتصاد الليبي . ولابد أن يستجاب لهذا المطلب من خلال إطار وطني لضمان الجودة يكون الإطار العام لجودة التعليم جزءاً أساسياً فيه يهتم بالجودة كمعيار لكفاءة مخرجات التعليم العالي والتقني ويتوافق مع الإطار الوطني للكفاءات المهنية واحتياجات سوق العمل الليبي، والذي بدوره يمكن من تطبيق أساليب عمل متطورة وفاعلة لضمان الجودة والتطوير والتحسين المستمر لمؤسسات الأعمال الوطنية وخاصة الصغيرة والمتوسطة وتعزيز دورها في التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال نشر ثقافة الجودة بمؤسسات الأعمال واستخدام أفضل الممارسات والعمليات والإجراءات المطابقة للمعايير والاشتراطات والمؤشرات الدولية.

تعتبر إدارة الجودة وتطبيق المعايير والاشتراطات الدولية مسألة معقدة ومركبة في جميع المؤسسات وخاصة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطبيقها في حد ذاته والمحافظة عليها أمر مكلف وتحتاج إلى جهد ذي بعد منظومي تتعدد فيه الأطراف ذات المصالح المشتركة من جانب ومن جانب آخر تتعدد فيه أوجه الجودة من حيث جودة المدخلات والعمليات والمخرجات سواء كانت أفراد أو خدمات أو منتجات.

إن الوضع الحالي للاقتصاد الليبي والذي يعاني من ضعف دخل المواطن حيث يبلغ الحد الأدنى للأجور 450 دينار ليبيا شهرياً أي ما يعادل 300 دولاراً أمريكياً سبب في ضعف القدرة الشرائية للمواطن الليبي وتدني مستوى الخدمات العامة والخاصة، كما أن النظرة السلبية للمنتجات والخدمات والعمالة الوطنية ، أدت إلى انتشار ثقافة ترغب شراء المنتجات واستخدام العمالة الأجنبية وفتح الحدود بدون قيود شجعت قوى الاستيراد لتوريد جميع المواد والمنتجات ذات الجودة الرديئة والمواصفات المتدنية والعمالة الرخيصة دون مراعاة تطبيق المواصفات المحلية والدولية وعدم الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية والاشتراطات والمعايير الدولية، الأمر الذي سبب في ضعف تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية في الأسواق المحلية وعدم القدرة حتى في التفكير للدخول للأسواق العالمية.

إن تنمية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنافسية الاقتصاد الوطني تتطلب العمل من خلال ثلاثة أبعاد:

البعد الأول : البعد المحلي والذي يشهد تطورا كبيرا في تفكير الشباب الليبي ، والذي يرجع إلى أثر التغير في سمات العولمة في تفكير المجتمعات المحلية في جميع الدول من خلال شبكات التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام، والذي أدى بدوره في تغير نوعية الرغبات وتنوع المتطلبات الأساسية للشباب الليبي إلى جانب السكن والغذاء أصبحت الهواتف المحمولة والحاسبات الالية وخدمات الانترنت والسيارات والعلامات التجارية العالمية للمنتجات والخدمات بجميع أنواعها مطلبا متجددا ومع تزايد البطالة وغياب السياسات التنموية المتكاملة ، الأمر الذي يتطلب أن تعتمد بيئة الأعمال الليبية أساليب الجودة والتحسين المستمر ودعم تطبيقها على كافة المستويات وفي كل المجالات حيث يمكن أن يساهم تطبيقها في تغيير ثقافة المجتمع الليبي وخاصة الإدارة الحكومية وتحسين أداءها وزيادة كفاءتها والذي سيكون له أثر مباشر في تحسين جودة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويمكنها من المنافسة المحلية ولو جزئياً .

البعد الثاني : البعد الإقليمي والمتمثل في وجود ليبيا بين منظومتين اقتصاديتين مختلفتين من حيث الهوية والثقافة ومستوى الدخل والظروف البيئية هما منظومة دول الاتحاد الأوربي ومنظومة دول الشمال الأفريقي والساحل والصحراء، وكل منهما سيكون له أثر بالغ الأهمية في أداء و استقرار الاقتصاد الليبي وخاصة مؤسسات الأعمال وذلك وفق الآتي :

1. منظومة دول الشمال الأفريقي و الساحل والصحراء والتي يتسم اقتصادها بالتخلف ومحدودية الموارد والبطالة والفقر وتقشي الأمراض المعدية والأمية و تشهد هذه المنطقة نمواً مضطرباً في السكان وتزايداً كبيراً في البطالة والهجرة غير الشرعية للبحث عن لقمة العيش وبالتالي فإن هوية ليبيا وثروتها معرضتان للخطر وهوية المواطن الليبي معرضة للتلاشي إذا لم تتبع الحكومة الليبية إستراتيجية أمنية تعتمد القوة المعرفية والمنافسة التكنولوجية . وهنا يجب التعلم واستقاء الدروس من تجارب سنغافورة ودول الخليج حيث تتعرض هوية دول الخليج للخطر وتزداد قوة سنغافورة كل يوم والسبب أن بناء اقتصاد وطني يعتمد على التفوق العلمي والقدرة التكنولوجية المنافسة هو الطريق إلى جودة الاقتصاد الليبي ورفع مستوى المعيشة.

2. منظومة دول الاتحاد الأوربي تحتل المرتبة الاقتصادية العالمية الثالثة وتتميز بجودة وارتفاع مستوى الحياة وجودة الصناعات والخدمات ويقطن بها أكثر من 335 مليون نسمة وتعتمد التكنولوجيا والصناعات المتطورة مصدراً أساسياً للدخل الوطني ولكنها في الوقت الذي تعتبر فيه سوقاً متميزاً وشريكاً دولياً رئيساً لمنطقة المتوسط. و نجد أنها تعاني من انخفاض في نسبة القوى العاملة النشطة وبالتالي فإن اعتماد مبادئ إدارة الجودة الشاملة في الاقتصاد الليبي وتطبيق الاشتراطات والمعايير الدولية يعتبر طريقاً سهلاً لتحقيق شراكة اقتصادية مع الاتحاد الأوربي في جذب رؤوس الأموال والشركات الأوربية في الاستثمار في مؤسسات الأعمال الليبية وخاصة في مجالات التعليم والصحة والسياحة والطاقة والمياه والبحر والبيئة والحصول على حصة من الأسواق الأوربية وخاصة في مجالات الإنتاج البحري والصناعات النفطية والطاقات المتجددة .

البعد الثالث: البعد العالمي والذي يشترط تفعيل دور ليبيا في المنظومة الدولية من خلال عضويتها في المنظمات الدولية وتحسين صورتها، حيث يقبع الاقتصاد الليبي في ذيل المؤشرات الدولية وتدنت تنافسية الاقتصاد الليبي لتصل المرتبة 131 من بين 141 دولة حسب تقرير التنافسية الدولية لسنة 2013م، وهذا يتطلب العمل بالمؤشرات الدولية للتنافسية وتطبيق المواصفات والاشتراطات والمعايير الدولية وبناء نظم ضمان الجودة والتحسين في كل القطاعات والمستويات وخاصة في مجالات التعليم والإدارة والإحصاء والمعلومات والخدمات والإنتاج.

مما سبق يتضح أهمية تطبيق منظومة ضمان الجودة في الدفع بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المنافسة المحلية ودخول الأسواق العالمية والذي يتطلب أن تدعم الحكومة الأتي:

1. بناء نظام التقييس الوطني الذي يشمل المواصفات والمعايير والاعتماد.
2. نشر ثقافة الجودة في المجتمع الليبي والتوعية من خلال الأعلام والتعليم والتدريب واعتبار الجودة هي معيار الواردات وتنفيذ الأعمال وليس رخص الأسعار والذي يجب أن ينعكس في تشريعات الجمارك والتعاقد .
3. دعم مؤسسات الأعمال وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحفيزها لأتباع المواصفات والمعايير والاشتراطات الصحية والبيئية بالتدريج واعتباره ميزة تنافسية عند منح الحوافز التشجيعية والضريبية والتعاملات مع القطاع العام.
4. دعم تأسيس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخدمية والإنتاجية ذات التفوق التكنولوجي والابتكار والقادرة على أحداث نقلة نوعية في الاقتصاد الليبي من حيث الكفاءة أو تحسين جودة الحياة.
5. دعم الصادرات ذات الجودة العالية ، حتى تتوجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو الأعمال ذات القدرة التنافسية والقيمة الاقتصادية المضافة وسيتمكن ذلك من زيادة وتنوع الدخل الوطني .

10.6.3 التعاون الدولي والربط مع المنظمات والهيئات وبيوت الخبرة

إن التعاون الدولي وتبادل الخبرة ونقل المعرفة والاستفادة من تجارب الآخرين سواء من حيث اقتباس التجارب الناجحة أو تقادي الأخطاء يعتبر من أهم عناصر النجاح في التنمية الوطنية والقدرة المشاركة ودخول الأسواق العالمية وخاصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي لم تعد تستطيع المنافسة والابتكار في عالم أصبحت فيه التطور السريع للتكنولوجيا لاعبا رئيسا في تحديد ديناميكية التنافسية الاقتصادية وبالتالي تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى التعاون مع غيرها من المؤسسات الدولية المناظرة وتبادل المعلومات والخبرات والتكامل في التوريد والتصنيع والتسويق والخدمات "اللوجستية" والإدارية وغيرها، حيث نجد أن جميع الدول المتقدمة تقوم بتقديم التسهيلات لمؤسساتها الصغيرة والمتوسطة من خلال دعمها لمنظمات الأعمال و اتحاد غرفة التجارة والصناعة ومجالس رجال الأعمال لعضوية المنظمات والاتحادات الدولية أو من خلال الاتفاقيات الثنائية بين الدول وبيوت الخبرة ودعمها للمشاركة في التدريب والمؤتمرات والمعارض ونقل التكنولوجيا وعقد التحالفات الدولية.

11.6.3 دور المنظمات المهنية والحرفية

إن تنمية دور المجتمع المدني والمنظمات المهنية والحرفية واعتبارها شريكاً في بناء الاستراتيجيات والسياسات وإتخاذ القرارات ذات العلاقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدفاع على حقوقها وتهيئة المناخ اللازم لها للتعاون والحوار وتبادل الخبرة يعتبر أداة رئيسية لنجاح بيئة العمل ويزيد من تماسك مؤسسات المجتمع وتفعيل دورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمساهمة في بناء رأس المال الاجتماعي حيث يتطلب الأمر أن تعدل التشريعات المتعلقة بمنظمات الأعمال ويجب أن تدعم تدريجياً للمشاركة في نشر ثقافة العمل وتنمية الريادة وتطوير أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإشراكها عند أعداد الاستراتيجيات وصنع السياسات والتشريعات وإتخاذ القرارات وتمكينها من الدفاع على حقوق منتسبيها و متابعة تطبيق نظم الجودة وتطبيق المعايير والاشتراطات الدولية من خلال التدريب والمعارض والمحاضرات وإصدار التقارير الدورية عن مجالات عملها.

12.6.3 مراقبة وتقييم بيئة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمثل عملية المراقبة والتقييم عنصر مهما في ضمان جودة وكفاءة أداء أي منظومة اقتصادية وتحتاج لتطبيقها إلى وجود الخبرات المتخصصة وتوفر المواصفات والمعايير والمؤشرات التي يمكن القياس عليها وتصنيف جودة وملائمة بيئة العمل لها وفي هذا الإطار نجد أن المنظمات الدولية والإقليمية قد وضعت ضوابط واشتراطات. وقد قامت جميع الدول ذات البيئة المحفزة لتأسيس الأعمال واستدامة نجاح بيئة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ببناء منظومة تقييم ومراقبة بيئة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق الآتي :

1. تقييم القدرة المؤسسية لبيئة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة متمثلة في توفر الاستراتيجيات والسياسات ذات الرؤية والأهداف الواضحة ومرونة التشريعات وتوفر البنى التحتية اللازمة لها.
2. تقييم فعالية وكفاءة بيئة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني من خلال قياس الآثار الاقتصادية والاجتماعية والمتمثلة في ارتباطها مع مؤسسات التعليم ومؤسسات التطوير التكنولوجي وخلق فرص العمل الجديدة وكفاءة إنتاجية القوى العاملة الليبية وزيادة الدخل وسلامة سوق العمل من حيث التشريعات المنظمة له وكذلك قوة تماسك مكوناته وتوفر المعلومات والبيانات وتحليلها وفق المعايير والاشتراطات الدولية والقدرة على المنافسة المحلية والدولية وإنتاج معارف جديدة والانفتاح على الأسواق العالمية.

7.3 خلاصة

تناول هذا الجزء بالدراسة والتحليل بيئة الأعمال و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا باعتبارها المحيط الحاضن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بوضعها موضع الدراسة قصد تنقيحها وتبيين نقاط القوة والضعف الكامنة فيها داخلياً، والوقوف على الفرص والتحديات التي تنطوي عليها البيئة الخارجية.

و قد تناول الفريق في هذا الجزء عدة محاور ذات صلة ببيئة الأعمال الليبية: (1) ملخص للتحليل الإستراتيجي الرباعي لبيئة الأعمال الليبية، و (2) بسط نبذة تاريخية مختصرة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا و (3) مناقشة حجم وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الليبي و (4) حصر وشرح و تحليل مختلف العناصر المؤثرة في بناء الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

و يعتبر هذا الجزء أساساً للانطلاق نحو تطوير الإستراتيجية محل النظر و الخلوص، من ثم، إلى تطوير الإستراتيجية البديلة (2014-2024م)، التي يرجى لها أن تكون مساهمة في جهود التخطيط الإستراتيجي لتطوير الاقتصاد الليبي ضمن جهود بناء الدولة الليبية الجديدة، التي ستكون مادة العرض و النقاش في الجزء القادم .

الجزء الثالث

مشروع الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م)

4 مشروع الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1.4 تمهيد

يتجلى في هذا الجزء الشكل النهائي للإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة، الذي أفضى إليه عمل الفريق. و يجسد هذا الشكل نسخة منقحةً و مطورة من الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة (2008-2018م) بعد أن أدخل عليها الفريق من التغييرات و التحويرات و التحسينات ما يجعلها، من وجهة نظره، أكثر واقعية في استنادها على فهم عميق لواقع البيئة الليبية - فهم متجذر فيه و منبثق عنه و مستهدف إصلاحه و الارتقاء به إلى أعالي الدرجات و أسمی المرتبات - و كذلك ما يجعل من الإستراتيجية أكثر صلاحية من حيث المحتوى و المضمون، و ما يجعلها، في الوقت ذاته، أكثر ملاءمة للتطبيق في الظروف الراهنة - وطنياً و إقليمياً و عالمياً - بما يساعد الشعب و الدولة في ليبيا على تحقيق رؤية ليبيا الجديدة و ما بات يصبو إليه الليبيون في كنف ثورة 17 فبراير المباركة.

إن الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة المطورة (2014-2024م)، التي يعرضها هذا الجزء من التقرير، قد تم التوصل إليها تلبيةً لنداء فرصة نادرة من خلال تحليل نقدي و دراسة موضوعية للإستراتيجية الأصلية، التي تأسست على معطيات سياسية و اقتصادية و اجتماعية و ثقافية مر عليها نحو خمس سنوات و شهدت خلالها ليبيا ثورة عظيمة أطاحت بالنظام السياسي السابق، و كذلك من خلال تحليل نقدي و دراسة موضوعية لواقع بيئة الأعمال الليبية في ظل استشراق منهجي لمستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية و مستقبل الحياة في ليبيا عموماً في ظل بناء الدولة و إعادة الإعمار، تحقيقاً لآمال و طموحات و تطلعات الشعب الليبي العظيم و إستحقاقات ثورته المباركة.

و يشتمل هذا الجزء على: (1) المنطلقات الأساسية التي تتأسس عليها الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م) و (2) الرؤية التي تستند إليها الإستراتيجية و (3) القيم الأخلاقية الأساسية التي تستلهمها الإستراتيجية و (4) عوامل النجاح الأساسية التي ينبغي توفرها ضماناً لنجاح تطبيق الإستراتيجية و بلوغها الأهداف المرسومة لها و (5) خطة العمل التنفيذية التي من خلالها يرى الفريق التحرك في إدارة الجهود الرامية لتنفيذ الإستراتيجية و (6) الجدول الزمني المقترح لها و (7) المناخ العام و التدابير و الإجراءات و الإصلاحات المصاحبة .

2.4 منطلقات الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م)

تتأسس الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م) على جملة من المسلمات و الفرضيات و المنطلقات الأساسية، كما تبين من الجزء الثاني المتعلق بتحليل و دراسة بيئة العمل الليبية، تلخص في ما يأتي:

1. غياب هوية الاقتصاد الوطني خلال الأربعة عقود الماضية و تهميش دور القطاع الخاص في التنمية الاجتماعية والاقتصادية أدى إلى تفتيت القدرات المؤسسية و التنظيمية و المهنية و الفكرية و المادية لبيئة الأعمال الليبية.
2. التطور السياسي في ليبيا و ما أحدثته ثورة السابع عشر من فبراير من تغيير في المجتمع الليبي، و ما يتطلبه من إحداث ثورة في التفكير و التخطيط و التنفيذ من خلال إعداد عدد من الاستراتيجيات لتغيير واقعه وتلبي متطلباته وطموحاته، والتي من أهمها تطوير الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي سبق أعدادها من قبل مجلس التخطيط الوطني والتي لم تدخل حيز التنفيذ.
3. أصبحت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي العمود الفقري للتنمية الاجتماعية والاقتصادية و المكانية في اليوم. وهي المحرك الرئيس للاقتصاد الوطني في كثير من دول العالم وتساهم، بشكل كبير، في تحديد هويته وشكله باعتبارها منظومة تشارك و تتفاعل و تتداخل فيها كل مستويات و قطاعات الدولة و ليست وظيفة إدارية أو نشاطاً اقتصادياً محدداً أو مسؤولية قطاع بعينه.
4. ضعف قدرة القطاع الخاص من حيث رأس المال أو حجم العمالة أو الخبرة بسبب احتكار القطاع العام لمفاصل الدولة الاقتصادية الرئيسية وانتشار ظواهر الفساد الإداري والمالي والرشوة وغياب المحاسبة والشفافية وعدم الاستقرار الإداري وتعدد التشريعات والتوظيف الاجتماعي، مما أدى إلى فقدان ثقة المواطنين في القطاع الخاص، مما أدى بدوره إلى تكسب الموظفين بالجهاز الإداري والقطاعات الخدمية بنسبة تزيد عن 78% من عدد القوى العاملة الليبية، وانتشار اقتصاد الظل وفقدان الرغبة والطموح لدى الشباب لتأسيس مؤسسات صغيرة ومتوسطة والتوجه نحو الخدمات الهامشية ذات الربح السريع.
5. اعتبار القطاع الخاص شريكاً أساسياً مع الحكومة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، و هو ما يتطلب أن يقتصر دور الحكومة على تحسين بيئة الأعمال وتنظيم ومراقبة سوق العمل ودعم القطاع الخاص لتخفيف العبء على القطاع العام و إعطاء حصص كافية من مشتريات الحكومة والعقود الممولة من الميزانية العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
6. الحاجة الماسة لموازنة متناسبة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبرى لتكوين تجمعات اقتصادية للمؤسسات المتشابهة والتركيز على دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القائمة والشراكة بين القطاع العام والخاص لتحقيق نمو سريع لقطاع الأعمال وخلق أسواق جديدة وتطوير الإدارة الحكومية وتنمية الابتكار الحكومي لتكوين قصص نجاح قادرة على خلق فرص عمل جديدة تحفز خروج الموظفين من القطاع العام من جانب وانخراط الخريجين الجدد في القطاع الخاص من جانب آخر.
7. الاعتراف برأس المال الفكري وتطوير الإنتاج المعرفي الليبي يعتبر مكوناً رئيسياً ومستداماً للاقتصاد الوطني والارتقاء بمستوى ليبيا دولياً. كما أن توفير البيانات والمعلومات ومصداقيتها وسهولة الوصول إليها وسرعة تدفقها وحمايتها هي معيار أساسي لوسم السياسات واتحاد القرارات المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

8. تأسيس نظام وطني فاعل للابتكار يمكن من تحويل القدرة المعرفية إلى قيمة اقتصادية هو أمر أساسي لزيادة القيم المضافة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في زيادة وتنوع الدخل الوطني المبني على المعرفة من خلال ربط مؤسسات التعليم ومؤسسات العلوم والتكنولوجيا بقطاع الأعمال في ظل دور ميسر للقطاع العام.
9. الحاجة الماسة إلى سياسة وطنية لسوق العمل في ليبيا مزودة بعناصر دعم وتحفيز إنتاجية القوى العاملة الليبية. و ذلك من أهم عناصر بناء الثقة بين الحكومة وأرباب العمل والعمال إلى جانب التنمية المستمرة الموارد البشرية ومجالات الاستخدام والحد من سيطرة واحتكار فئة محددة على الاستيراد وسيطرة الشركات والمنتجات الأجنبية على السوق المحلي.
10. أهمية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في زيادة الدخل الوطني من خلال استثمار الموارد الطبيعية والموارد البشرية الشابة والموقع الجغرافي والبيئة الطبيعية والظروف المناخية المتوسطة لزيادة الصادرات غير النفطية والصناعات التحويلية و استيراد المواد ذات القيمة المضافة للارتقاء بجودة الصناعات والمنتجات والخدمات الوطنية بما يضمن تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محليا ودوليا.
11. أهمية الأسواق المجاورة في شمال أفريقيا ومنطقة الاتحاد الأوربي لسببين وهما: السبب الأول، الشيخوخة السكانية ونقص القوى العاملة الشابة في أوروبا والظروف المناخية والقدرة الشرائية الكبيرة ذات الجودة العالية. والسبب الثاني هو تنامي عدد السكان بجميع دول الجوار حيث أن ازدياد عدد السكان بهذه الدول خلال الثلاثين سنة القادمة سيشكل خطرا كبيرا على ليبيا في حالة بقاء واقع الاقتصاد الليبي على الوضع الحالي.
12. أهمية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بناء رأس المال الاجتماعي الليبي وتحقيق الأمن والاستقرار الوطني من خلال تنمية الحوار المجتمعي وتفاعل مكونات المجتمع السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية والمهنية في بناء السياسات والاستراتيجيات التنموية وتأسيس التجمعات الاقتصادية المترابطة وخلق فرص العمل وتبادل المواد والسلع والخبرات وتعاون منظمات المجتمع المدني المهنية والحرفية في ذلك.

3.4 الرؤية

إن الرؤية التي ترنو الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م) إلى تحقيقها هي:

" ليبيا بيئة أعمال متميزة .. تشجع على المبادرة و الإبداع ..
تحفز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو آفاق التنافسية العالمية والتنوع والتنمية المستدامة "

4.4 القيم الأساسية

إن القيم الأخلاقية الأساسية التي تتبناها الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م) و تحتكم إليها هي مرجعية سلوكية تحمي الإستراتيجية و تساعد على تكوين فهم مشترك و أداء متناغم بين أصحاب المصلحة الحيوية فيها هم من خلال قواسم مشتركة في التصور و السلوك. و تلخص في ما يأتي:

1. العمل و الموازنة بين الحقوق والواجبات.
2. التفكير المنظومي و روح الفريق.
3. العدالة و تكافؤ الفرص.
4. الجودة والتميز.
5. أخلاقيات العمل و احترام القيم الأخلاقية للمجتمع.
6. الشفافية و المحاسبة.

5.4 الأهداف

للإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م) خمسة أهداف عامة تسعى لتحقيقها في إطار الإقتصاد الليبي خصوصاً و دعماً لحركة التنمية الشاملة و المستدامة في ليبيا عموماً ، يمكن إجمالها كما يلي:

1. تمكين و دعم تأسيس و استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا.
2. تعزيز قدرة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية على التطور و النمو.
3. تحسين بيئة الأعمال و البنية التحتية الليبية.
4. تسهيل الوصول إلى مصادر التمويل.
5. تفعيل دور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم حركة التنمية الشاملة و المستدامة.

و يمكن شرح و تفصيل الأهداف المجملة المذكورة أعلاه إلى أهداف جزئية منبثقة عنها على النحو الآتي:

1. تمكين و دعم تأسيس و استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا يكون من خلال تقديم الحوافز لتأسيس و دعم مؤسسات الأعمال الجديدة في جميع مجالات الإقتصاد حرصاً على التنويع و كسر هيمنة قطاع النفط على الإقتصاد الليبي.

2. تعزيز قدرة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية على التطور و النمو يكون من خلال:

- تنشيط مساهمة القطاع في الإقتصاد الليبي، لا سيما في مجالات التسويق و التصدير
- تحسين عوائد حصة القطاع كقيمة مضافة في الإقتصاد الليبي

- دعم تنافسية الاقتصاد الليبي عالمياً من خلال النمو الموجه نحو الاستفادة من الاستثمار في القطاعات الاقتصادية ذات الميزة التنافسية العالية
- المساعدة في تقليص حجم و سلبيات اقتصاد الظل

3. تحسين بيئة الأعمال و البنية التحتية الليبية يكون من خلال دعم:

- بيئة الأعمال تشمل الأبعاد القانونية و الاقتصادية و الثقافية و الاجتماعية و التكنولوجية
- مؤسسات و شبكات الأعمال و التجمعات المترابطة و مؤسسات التعاون

4. تسهيل الوصول إلى مصادر التمويل.

5. تفعيل دور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية في حركة التنمية الشاملة و المستدامة في

ليبيا على الأصعدة الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية من خلال:

- تعميق مفاهيم الديمقراطية و المواطنة و الحقوق الدستورية و التنموية و المشاركة الإيجابية في المجتمع الليبي بين جميع المواطنين على قاعدة المساواة أمام القانون و تكافؤ الفرص و العدالة الاجتماعية
- المساعدة في تطوير نظام تعليمي جديد يتضمن تعليم ريادة الأعمال
- المساعدة على نشر ثقافة الجودة و أفضل الممارسات في المجتمع الليبي في إطار التنافس الشريف و الكسب الحلال الطيب
- مساندة حركة البحث و التطوير التكنولوجي و الابتكار و الإبداع و التقنية العالية في المجتمع الليبي
- المساعدة في حل مشكلة البطالة و التنمية المكانية و دعم الأمن و السلم الاجتماعي

6.4 مؤشرات الأداء

استرشد فريق العمل بالمؤشرات المتبعة دولياً و المستخدمة في التجارب التي تم قام بدراستها . و استأنس بذلك في وضع مؤشرات الأداء الخاصة بالإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م) وفق الرؤية و الأهداف و القيم الموضوعة لها . و توضح القائمة التالية كشافاً بمؤشرات الأداء المقترحة للإستراتيجية لقياس و تقييم و متابعة و تحسين تنفيذ أهدافها الخمسة، عند وضعها موضع التنفيذ، مع توضيح استخدام كل مؤشر بالنسبة للهدف - أو الأهداف، في حالة وجود مؤشرات مشتركة لأكثر من هدف واحد - الداعم له و المستهدف قياس و متابعة تنفيذه، و ذلك كما يلي:

1. مدى توفر الإستراتيجيات والسياسات والتشريعات والخطط والبرامج الوطنية والقطاعية والهياكل والتنظيمات الإدارية المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (لقياس أداء الهدف 1،3،5)
2. مدة تأسيس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (المستهدف أن لا تزيد عن 7 أيام). (لقياس أداء الهدف 1)

3. تكاليف تأسيس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (المستهدف أن لا تزيد عن 100 دينار ليبي). (لقياس أداء الهدف 1)
4. سهولة الوصول إلى مصادر التمويل (المستهدف أن لا تزيد فترة الحصول على الإقراض أكثر من شهر بعد استيفاء المتطلبات). (لقياس أداء الهدف 4،1)
5. تعدد وكفاءة مصادر التمويل وتنوع آليات التمويل . (لقياس أداء الهدف 4،1)
6. مدى مساهمة القطاع الخاص في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (لقياس أداء الهدف 5،4،1)
7. مدى مساهمة الاستثمار و التمويل الأجنبي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (لقياس أداء الهدف 5،4)
8. مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق فرص العمل والحد من البطالة. (لقياس أداء الهدف 5،2)
9. مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الاجمالي المحلي و التنمية المكانية والاجتماعية. (المستهدف أن تساهم بنسبة 45%) . (لقياس أداء الهدف 5،2)
10. مدى مشاركة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المشتريات الحكومية (بحيث تحدد نسبة ما بين 30-40%). (لقياس أداء الهدف 5،2،1)
11. مدة تسديد الحكومة لقيم أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (بحيث لا تتجاوز أسبوعين). (لقياس أداء الهدف 4،3،1)
12. مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في زيادة الصادرات من غير المنتجات النفطية وتقليل الواردات الهامشية (بحيث تحدد نسبة 50 % مع حلول سنة 2024 م). (لقياس أداء الهدف 5،2)
13. مدى الربط والتعاون والتكامل مع المؤسسات الدولية المناظرة (الاتفاقيات – الأسواق المشتركة، التصنيع المشترك). (لقياس أداء الهدف 5،4،3،2،1)
14. مدى انخراط فئات الشباب والمرأة وذوي الاحتياجات الخاصة في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (لقياس أداء الهدف 5،1)
15. نسبة الإفلاس وال فشل بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدى توفر الإجراءات اللازمة للحد منها ومنح الفرصة الثانية وإجراءات نقل الملكية. (لقياس أداء الهدف 4،3،1)
16. مدى توفر برامج الشراكة بين القطاعين العام والخاص. (لقياس أداء الهدف 5،4،3،2،1)
17. مدى مساهمة مؤسسات العلوم والتكنولوجيا في تحويل الأفكار والمبادرات إلى مؤسسات صغيرة ذات طابع تكنولوجي وأثر ذلك في زيادة نسبة الإنتاج المعرفي والتكنولوجي من الناتج الوطني المحلي. (لقياس أداء الهدف 5،3،2)

18. مدى التقيد بالموصفات الوطنية وإتباع تطبيق المعايير والاشتراطات الدولية المتعلقة بالجودة والمحافظة على البيئة والصحة والسلامة المهنية والقيم الأخلاقية للمهن والحرف والعمل ومحاربة الفساد. (لقياس أداء الهدف 5،3،2)

19. مدى توفر قواعد البيانات والمعلومات ومصادقيتها وسرعة الوصول إليها. (لقياس أداء الهدف 3،1)

20. مدى توفر خدمات ومعايير المراقبة والتقييم للسياسات والأنشطة والبرامج المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (لقياس أداء الهدف 3،2)

21. مدى توفر برامج التوعية والتثقيف والاستشارات. (لقياس أداء الهدف 5،3،2،1)

22. مدى توفر الحوافز والمزايا وبرامج الدعم الحكومي غير المباشر مثل المشاركة في المعارض والندوات والمسابقات والجوائز الوطنية. (لقياس أداء الهدف 5،3،2،1)

23. مدى جودة المنظومة التعليمية والتدريبية وقدرتها على إكساب المهارات الأساسية. (لقياس أداء الهدف 5،3،2)

24. مدى توفر دعم الحكومة لبرامج التدريب المستمر و تنمية المهارات بالقطاع الخاص. (لقياس أداء الهدف 5،3،2،1)

25. مدى توفر خدمات تنمية الريادة والرعاية والاحتضان للأفكار والمبادرات. (لقياس أداء الهدف 5،3،2،1)

26. مدى توفر خدمات تشجيع وحماية الملكية الفكرية والابتكار والنتمين المعرفي والتكنولوجي. (لقياس أداء الهدف 5،3،2،1)

27. مدى استخدام التكنولوجيا والمعلوماتية والاتصالات في تنمية قطاع الأعمال وتحسين الخدمات. (لقياس أداء الهدف 5،3،2،1)

28. مدى توفر عقود المناولة وعقود الباطن مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عند تنفيذ العقود الكبيرة. (لقياس أداء الهدف 5،2،1)

29. توازن و تكامل نسب توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبرى في بيئة الأعمال الليبية من حيث الحجم ورأس المال والعمالة و الأنشطة. (لقياس أداء الهدف 5،3،2)

7.4 عوامل النجاح الأساسية

نتلخص عوامل النجاح الأساسية للإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م) في سبع نقاط رئيسية، يتفرع عن كل منها جملة من العوامل الجزئية، كما يلي :

عامل النجاح الأساسي (1): البناء المؤسسي وتعزيز الإطار التشريعي والتنظيمي لتأسيس وتطوير و استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و تتفرع عنه العوامل الجزئية الآتية.

1. بناء الإطار العام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا من حيث البناء المؤسسي والتشريعات المنظمة والتنظيم الإداري والهيكلة اللازمة على المستوى الوطني والمحلي.

2. تحديد مسؤولية الجهات ذات العلاقة لتعزيز مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الليبي ودورها في تحسين بيئة العمل
3. تسهيل إجراءات تأسيس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقليل العوائق الإدارية والقانونية التي تواجه أو تحد من تأسيسها واستدامة نجاحها.
4. بناء نظام داعم للحد من الإفلاس وإعادة منح الفرص الثانية ونقل ملكية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
5. إصدار التشريعات المحفزة ومنح الإعفاءات والمزايا لتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لزيادة التشغيل وتنوع الدخل وتنمية الصادرات وإتباع المعايير والاشتراطات الدولية المتعلقة بتطبيق أنظمة الجودة والمحافظة على البيئة والمشاركة المجتمعية.

عامل النجاح الأساسي (2): تعزيز وتطوير القطاع الخاص ونشر ثقافة ريادة الأعمال ، و تنفرع عنه العوامل الجزئية الآتية.

1. نشر ثقافة الريادة وتحفيز الإبداع والابتكار في المجتمع، وتعزيز دور المعرفة في الاقتصاد الليبي، وتطوير دور التعليم في تنمية التفكير الريادي والمهارات التقنية والعمل الجماعي.
2. تعزيز التعاون بين مؤسسات التعليم والبحث العلمي ومؤسسات الأعمال في ظل دور ميسر للقطاع العام.
3. تهيئة الظروف المناسبة لتحفيز الشباب والنساء وذوي الاحتياجات الخاصة للانخراط في برامج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
4. تعزيز التعاون والشراكة بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص وتنمية الابتكار الحكومي لخلق الأسواق الجديدة .

عامل النجاح الأساسي (3): تعزيز القدرة التنافسية المحلية والدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، و تنفرع عنه العوامل الجزئية الآتية:

1. تطوير المهارات الإدارية والتقنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
2. إتباع المواصفات الدولية في المنتجات وطرق الإنتاج وتقديم الخدمات وتطبيق المعايير الدولية ونظم إدارة الجودة وحماية البيئة والصحة والسلامة المهنية لتقييم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
3. تحديد عدد من الأولويات القطاعية والتكنولوجية والتركيز عليها ودعمها بما يضمن منافستها في السوق المحلي والدولي.
4. إنشاء و تطوير المنظومة الوطنية للابتكار .
5. تسهيل وصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الأسواق المحلية والدولية.
6. تطوير القدرة التكنولوجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما يمكنها من الدخول في التحالفات التكنولوجية الدولية.

عامل النجاح الأساسي (4): تعزيز دور ودعم الجهات المساندة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و تنفرع عنه العوامل الجزئية الآتية:

1. إنشاء وتطوير مجموعة من المناطق الاقتصادية والتجمعات التكنولوجية .
2. تنفيذ البنية التحتية اللازمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
3. إعطاء القطاع الخاص الأولوية في تنفيذ المشروعات والمشتريات العامة .
4. تقوية دور المعلوماتية وشبكات الاتصالات في خدمات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
5. التعاون مع المنظمات وبيوت الخبرة الدولية لتنفيذ إستراتيجية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

عامل النجاح الأساسي (5): تعزيز دور مؤسسات التمويل وتنويع مصادره، و تنفرع عنه العوامل الجزئية الآتية:

1. تسهيل الوصول إلى مصادر التمويل.
2. تحفيز المصارف والمؤسسات المالية للمشاركة في تمويل برامج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
3. دعم مؤسسات المالية الإسلامية و البديلة و غير التقليدية و تشجيع انفتاحها على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
4. أنشاء مؤسسات وآليات ضمان الإقراض.
5. دعم تنويع مؤسسات وصناديق وآليات التمويل .
6. تحفيز القطاع الخاص للاستثمار في أسواق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
7. تحفيز جذب الاستثمار الأجنبي.
8. تسريع دفع مستحقات مؤسسات الأعمال لدى الحكومة.

عامل النجاح الأساسي (6): زيادة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المكانية والاقتصادية والاجتماعية، و تنفرع عنه العوامل الجزئية الآتية:

1. زيادة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي الإجمالي وتنويعه وتعدد مصادره.
2. زيادة نمو الصادرات من غير المنتجات النفطية .
3. الاستثمار الأمثل للموارد الطبيعية والبشرية والموقع الجغرافي والهوية وتنوع الإرث الثقافي والتاريخي والبيئي الليبي في تحقيق مزايا نسبية محلية ومنافسة عالمية .
4. زيادة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق فرص العمل والحد من البطالة أخذًا في الاعتبار فئات الشباب والمرأة وذوي الاحتياجات الخاصة.
5. زيادة مساهمة الإنتاج المعرفي والتكنولوجي في الاقتصاد الوطني.

عامل النجاح الأساسي (7): تأسيس مؤسسات صغيرة ومتوسطة ذات جودة عالية تضمن استدامة نجاح بيئة الأعمال الليبية، و تنفرع عنه العوامل الجزئية الآتية:

1. بناء الإطار العام لضمان الجودة والتحسين المستمر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

2. بناء معايير ومؤشرات واضحة لقياس أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
3. إعداد آليات شفافة وفاعلة لتقييم ومراقبة منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

8.4 خطة العمل

لتنفيذ الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م) يتطلب الأمر وضع أهداف محددة لها وإعداد خطة عمل لتحقيق تلك الأهداف ويضمن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق مستهدفاتها، وذلك وفق الأبعاد والعناصر والاشتراطات الآتي تفصيلها بالنسبة لكل واحد من عوامل النجاح الأساسية سالفة الذكر، على النحو التالي.

1.8.4 خطة العمل وعامل النجاح الأساسي (1)

ترتكز خطة العمل بالنسبة إلى عامل النجاح الأساسي (1) على تحقيق أبعاد وعناصر و اشتراطات البناء المؤسسي وتعزيز الإطار التشريعي والتنظيمي لتأسيس وتطوير واستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتحقق من نجاح تنفيذ الخطة، بجملة من التدابير، من أهمها:

1. اطلاع جميع الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مقترح الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أثناء إعدادها، والمشاركة من ثم في اعتمادها .
 2. إعداد برنامج إعلامي مكثف للتوعية بأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني من أجل تحقيق القبول العام بدورها و دعمها.
 3. التأكيد من توحيد الرؤى الوطنية لمستهدفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني بمشاركة جميع مكونات الدولة و الترابط و التناغم بين الإستراتيجيات والسياسات الوطنية المتعلقة بها.
 4. تشكيل مجلس سياسات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمشاركة كل القطاعات على مستوى مجلس الوزراء وتحت إشراف السلطة التشريعية .
 5. إعداد الدراسات والتقارير الدورية وإجراء دراسات المقارنة المرجعية عن دور القطاعات في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 6. القيام بورش العمل والاجتماعات والمحاضرات والمؤتمرات والاستقصاءات الدورية للرأي العام لدراسة واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها.
 7. إتباع برامج وآليات التمويل المشترك بين القطاعات وبمشاركة القطاع الخاص لأنشطة وبرامج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما في ذلك استخدام برامج المسؤولية الاجتماعية وبرامج التدريب أثناء العمل وبرامج التدريب الميداني لطلبة الجامعات والمعاهد العليا والمعاهد التقنية.
 8. بناء الإطار العام لهيكلية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنظيمها الإداري ليشمل جميع المستويات التشريعية والتنفيذية وفق الآتي:
- تضمين لجنة التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالسلطة التشريعية ملف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- تأسيس مجلس سياسات تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية وزراء قطاعات الاقتصاد والتخطيط والمالية والعمل والتعليم العالي والصناعة والزراعة والكهرباء والنفط والمواصلات والمرافق والاتصالات والموارد المائية واتحاد غرف التجارة والصناعة ومؤسسات التمويل .
 - تأسيس هيئة وطنية عليا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى مجلس الوزراء أو تحت إشراف وزارة الاقتصاد ويكون لها امتداد داخل القطاعات الاقتصادية والمصارف.
 - استحداث وكالات للتنمية المحلية بكل المناطق وفقا للتقسيم الإداري أو الاقتصادي ، تتولى تنمية المنطقة أو تطوير تقنيات تكنولوجية أو تجمعات اقتصادية لغرض استثمار مواد أو منتجات محلية أو التمية المكانية.
 - تكوين لجنة استشارية تعمل تحت إشراف مجلس السياسات لها وظيفة استشارية صرفة تتكون من عدد من الخبرات الوطنية و الدولية.
 - استحداث مجلس أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسوق مالي خاص بها.
 - استحداث مركز معلومات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 - استحداث صندوق خاص لدى المصرف المركزي يمول من الخزنة العامة لتسهيل دفع مستحقات وديون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 - استحداث صندوق يرتبط مع تحصيل الضرائب ويخصص لمبالغ الدعم المخصصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتعلقة بالمشاركة في المعارض والمؤتمرات الدولية والمحلية ورسوم الترويج والدعاية ودراسات الجدوى الاقتصادية والتدريب ونقل التقنية وزيادة الصادرات والتشغيل والمحافظة على البيئة.
9. تضمين الدستور الليبي القادم أهمية الاقتصاد المبني على المعرفة والدور الأساسي للقوى العاملة فيه
10. سن قانون للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
11. إصدار اللوائح التنفيذية المتعلقة بتحسين بيئة العمل وتحفيز الرياديين لإنشاء مؤسسات أعمال ناجحة وقادرة على الاستدامة وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القائمة على زيادة الاستثمار وتطوير مؤسساتهم بما يحقق أهداف الإستراتيجية.
12. تعديل وتطوير التشريعات القائمة وفقا للمعايير العالمية وخاصة المتعلقة بتأسيس وملكية مؤسسات الأعمال بحيث لا تتجاوز مدتها سبعة أيام ، ورأس المال التأسيس لأي شركة بحيث يكون الحد الأدنى مائة (100) دينار ليبي. و ينضوي تحت هذا البند عدد كبير من الأمثلة، منها:
- تعديل التشريعات القائمة المتعلقة بالمشتريات الحكومية والعقود الممولة من الميزانية العامة للدولة بحيث تنص صراحة على تخصيص نسبة منها تقدر ب 30% على الأقل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع التزام الجهات الحكومية بدفع المستحقات المالية في حينها .

- تعديل التشريعات القائمة المتعلقة بتنفيذ عقود المشروعات الكبيرة بحيث تلزم الجهات الحكومية بتفصيل أعمال المشروعات التعاقدية وفق مكونات المشروع الفنية من حيث التصميم وتوريد المواد وتنفيذ الأعمال الخرسانية والأعمال الكهروميكانيكية على أن يؤخذ في الاعتبار عدم التعاقد على كافة مكونات المشروع مع شركة واحدة وتلزم الشركات المتعاقدة عند التقدم لعمل معين شراء جميع المواد الأساسية من السوق المحلي وتكوين ائتلافات مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتنفيذ العقود مع المشاركة في كافة المناقشات والإجراءات التعاقدية منذ بداية عملية التعاقد وتطبيق المعايير والاشتراطات الدولية .
- تطبيق التشريعات المتعلقة بالوكلاء والموزعين وحظر الشركات الأجنبية من العمل والتوريد أو تقديم أية خدمات إدارية ما لم تكن مسجلة وعاملة في ليبيا وخاضعة لكافة الإجراءات المنظمة لسوق العمل في ليبيا .
- تعديل التشريعات المتعلقة بتحفيز القطاع الخاص وتطوير قدرته التعاقدية من خلال ضمان المصرف المركزي للمصارف التجارية في توفير التسهيلات المالية عند ضمان التعاقد وتوريد المواد وتنفيذ المراحل .
- تطوير التشريعات المتعلقة بتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لقاء قيامها بالمساهمة في التشغيل والتدريب والتصدير والمحافظة على البيئة واستخدام المواد المحلية.
- سن تشريعات خاصة بنظام الحوافز والمزايا المشجعة لثقافة الريادة والإبداع والابتكار وأن تكون على مستوى التخصص ومستوى المؤسسة والمنطقة والمستوى الوطني.
- تطوير التشريعات المتعلقة بتطبيق أنظمة الجودة الشاملة بما يتوافق مع المواصفات والمعايير والاشتراطات الدولية والتدرج في التطبيق.
- تعديل قانون الملكية الفكرية.
- تعديل قانون التعليم والبحث العلمي وتضمينه التدريب الميداني وبرامج تنمية الريادة والابتكار وتطوير دور مؤسسات التعليم العالي في التنمية.
- تعديل قانون الضمان الاجتماعي وقانون العمل للمساواة في الحقوق والواجبات بين موظفي القطاع العام والخاص.
- استحداث تشريع يلزم جهات العمل العامة والخاصة بتخصيص نسبة من ميزانياتها للتدريب تقسم بين جهة العمل والعام و استصدار قانون خاص بالإثبات الإلكتروني .
- استصدار قانون للتحكيم.
- تفعيل قانون إلغاء الربا وتشجيع التمويل الإسلامي.
- تفعيل التشريعات المتعلقة بالبيانات والمعلومات و وضع المنظومات اللازمة لبيان الإحصائيات والمؤشرات في مختلف قطاعات الدولة.
- تطوير وتعزيز التشريعات المنظمة للبحث العلمي والتكنولوجي .

- تبسيط وتسهيل إجراءات تأسيس وتسجيل الشركات.
- منح الحرية الكافية للمؤسسين في تحديد غرض الشركة وتخصصها.
- عدم تحديد حد أدنى لرأس مال الشركة ليتماشى ذلك مع المقدرة المالية للمؤسسين.
- منح الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين حق تملك الشركات على انفراد وعدم تحديد نسبة لتملك الأسهم.
- تبسيط إجراءات ومستندات الحصول على تراخيص مزاوله النشاط .
- تفعيل الأحكام المتعلقة بالإفلاس ومنح الفرص الثانية.
- تشجيع مزاولي النشاط التجاري على الانخراط في غرف التجارة من خلال حوافز تشجيعية .
- تفعيل الأحكام المتعلقة بحماية المستهلك وتعزيز المنافسة.

2.8.4 خطة العمل و عامل النجاح الأساسي (2)

ترتكز خطة العمل بالنسبة إلى عامل النجاح الأساسي (2) على تحقيق أبعاد و عناصر و اشتراطات تعزيز وتطوير دور القطاع الخاص ونشر ثقافة ريادة الأعمال للتحقق من نجاح تنفيذ الخطة، بجملة من التدابير، من أهمها:

1. بناء الثقة بين القطاع العام والخاص من خلال تفعيل دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية ورسم سياسات وآليات واضحة لإقامه في عملية التنمية.
2. العمل على تناسق نسب توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبرى من حيث الحجم ورأس المال والعمالة أو الأنشطة مثل تجارة التجزئة وتجارة الجملة والشركات الصناعية والخدمية والحرفية.
3. تسهيل انخراط فئات الشباب والمرأة وذوي الاحتياجات الخاصة في ملكية أو العمل في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
4. توفير آليات الربط والتعاون والتكامل مع المؤسسات الدولية المناظرة بما يمكن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من زيادة الصادرات من غير المنتجات النفطية وتقليل الواردات الهامشية .
5. دعم القطاع الخاص وتحفيزه للمساهمة في تأسيس التجمعات الاقتصادية المنافسة وخلق الأسواق الجديدة والشراكة بين القطاع العام والخاص في تقديم الخدمات الأساسية مثل الإدارة والتعليم والصحة والتدريب والطاقة والمواصلات والمياه وأعمال الصيانة.
6. دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشئة أو القائمة على حد سواء لتحقيق نمو سريع لها و حمايتها.
7. توفير برامج التعليم والتدريب المستمر و صقل المهارات ونقل التقنية وحماية الملكية الفكرية .
8. حماية الحقوق بالقطاع الخاص أسوة بالمزايا والحقوق الممنوحة في القطاع العام مثل الأجازات والتدريب والتأمين الطبي والصحة والسلامة المهنية.
9. تنمية ثقافة مجتمع الأعمال من خلال التوعية بالتشريعات والقوانين وطرق تطبيقها ونشر المعلومات عن الأسواق المحلية والدولية .

10. استحداث آلية جديدة لتمويل المشروعات التنموية للخدمات الأساسية وإشراك القطاع الخاص في تنفيذها ومنحه الضمانات والتسهيلات المالية .
11. مساندة برامج الإبداع في مرحلة التعليم الأساسي والمتوسط والعالي بحيث تتولى وزارات التربية والتعليم والتعليم العالي والبحث العلمي وبالتنسيق مع وزارة الثقافة والمجتمع المدني ووزارة الأوقاف والهيئة الوطنية للبحث العلمي تأسيس برنامج متكامل لتنمية ثقافة الإبداع والابتكار والريادة لدى الطلاب والأساتذة يشمل:-
- إجراء دراسات دورية لتقصي مستوى اهتمام وإلمام المجتمع وإدراكه لأهمية رعاية الرياديين المبدعين والموهوبين والتعرف على المشاكل التي تواجه كل من الأسرة والمبدع والمدرسة وسوق العمل .
 - تأسيس نوادٍ للإبداع وتنمية الريادة والابتكار وتفعيل دور المكتبة المدرسية ومكتبة المنطقة والمسرح بمدارس التعليم الابتدائي والإعدادي والثانوي.
 - إضافة مادة للتنمية الفكرية في مرحلتَي التعليم الإعدادي والثانوي تتضمن تدريب الطلاب على بناء الثقة في النفس وحسن التدبير والبحث والعمل الجماعي ودروس حول الملكية الفكرية وأهمية الاقتصاد المعرفي .
 - إعداد وتطوير المدرسين والمشرفين والموجهين على آليات وأساليب اكتشاف الرياديين والمبادرين والمبدعين وطرق رعايتهم وتنمية قدراتهم ومتابعتهم.
 - تخصيص أسبوع للريادة والإبداع يعقد سنوياً يتضمن يوماً مفتوحاً لزيارة الجامعات والمراكز البحثية والشركات الصناعية ودعوة المختصين من سوق العمل لإلقاء محاضرات بالمدارس الثانوية والجامعات والمعاهد العليا خلال العام الدراسي.
 - نشر ثقافة الريادة والإبداع والابتكار بمؤسسات التعليم العالي من خلال إنشاء مراكز تنمية الريادة والابتكار ومراكز نقل التكنولوجيا ومكاتب ترخيص الاختراعات وتدريب الطلاب على كيفية تأسيس الأنشطة الاقتصادية وأدارتها وتسويق منتجاتها وخدماتها وإدارة تمويلها وتحفيزهم لترجمة أفكارهم ومشروعاتهم إلى مؤسسات صغيرة ذات جدوى اقتصادية .
 - ربط التعليم العالي بسوق العمل من خلال تزويد المقررات الدراسية ببرامج للتدريب الميداني ضمن الوعاء الزمني للدراسة.
 - إقامة المسابقات المتعلقة بريادة الأعمال والمشاركة في العالمية منها وإقامة النوادي والصالونات والمخيمات العلمية وإقامة المعارض والمسابقات والمهرجانات والمؤتمرات ذات العلاقة بتنمية الريادة والإبداع والابتكار وتوفير وسائل التشجيع والتحفيز اللازمة.
 - تفعيل دور المنابر الدينية ومؤسسات الأعلام في ترسيخ قيم العمل الشريف من خلال إستراتيجية توعية إعلامية يساهم فيها أئمة المساجد والوعاظ ومؤسسات الإعلام وتوفير الموارد المالية واختيار البرامج المتميزة التي تمكن من استقطاب الشباب والتأثير في طريقة تفكيرهم وتحفيزهم لحب العمل والكسب الحلال والمبادرة والتعاون والبعد عن الريا والغش.

- توفير آليات التقييم والمراقبة والمتابعة لضمان جودة أداء منظومة نشر ثقافة الإبداع والابتكار .
- إعداد حملات توعوية للتعريف بأهمية الملكية الفكرية وأهمية حمايتها من أجل رفع القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني.
- تعميق الوعي بإدارة المعرفة في مجالات النظم والمشروعات والبرامج والتطبيقات بما في ذلك تضمين المقررات الدراسية بمراحل التعليم الثانوي والعالي وكيفية استخدام قواعد البيانات والبرامج والنظم المتعلقة بالاقتصاد المعرفي.

3.8.4 خطة العمل و عامل النجاح الأساسي (3)

ترتكز خطة العمل بالنسبة إلى عامل النجاح الأساسي (3) على تحقيق أبعاد و عاصر و اشتراطات تعزيز القدرة التنافسية المحلية والدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتحقق من نجاح تنفيذ الخطة، بجملة من التدابير، من أهمها:

1. التقييم الدوري لبيئة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساعدتها في تحديد نقاط قوتها وضعفها وتوجيهها للاستفادة من الفرص وتفادي المخاطر والتحديات .
2. إعداد سياسات وخطط واضحة لتنمية المهارات الإدارية والتقنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
3. إعداد البرامج التدريبية وتيسير مشاركة القطاع الخاص فيها ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمشاركة برسوم رمزية.
4. المساعدة في أعداد دراسات تطوير المنتجات وطرق الإنتاج من خلال توجيه الدولة لبحوث تخرج لطلبة مؤسسات التعليم العالي وتمويل برامج الدراسات العليا وبرامج تمويل البحث العلمي وتوفير الخبراء والاستشارات المجانية .
5. المساعدة في أعداد دراسات الجدوى الاقتصادية وإعداد نماذج لدراسات جدوى لعدد من الأنشطة الاقتصادية.
6. دعم المؤسسات الصغيرة من خلال التدريب وتمويل الحصول على شهادات المطابقة والجودة وتوعيتها بأهمية إتباع المواصفات الدولية في المنتجات وطرق الإنتاج وتقديم الخدمات.
7. المساعدة في تطبيق المعايير الدولية ونظم إدارة الجودة وحماية البيئة والصحة والسلامة المهنية تدريجياً ومنح الحوافز والإعفاءات والمزايا عند التعاقد وإشراك المنظمات المهنية و اتحاد غرف التجارة والصناعة والزراعة في ذلك.
8. تأسيس المنظومة الوطنية للابتكار من خلال بناء القدرة المؤسسية للابتكار وتطوير فعالية الجامعات ومراكز البحوث والشركات الصناعية والابتكار الحكومي في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتأسيس صناديق تمويل الابتكار وزيادة مخصصات البحث والتطوير إلى 3% مع سنة 2024م تدريجياً وإقحام القطاع الخاص للمساهمة في الاستثمار في البحث العلمي وتطوير م منظومة الملكية الفكرية ودعم المخترعين.

9. تطوير القدرة التكنولوجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما يمكنها من الدخول في التحالفات التكنولوجية الدولية من خلال التدريب ودعم نقل التكنولوجيا وتأسيس مراكز تنمية الابتكار ومراكز التطوير التكنولوجي لترجمة المعارف المكتسبة إلى قيم اقتصادية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات الطابع التكنولوجي من تصدير منتجاتها وتسويقها عالميا أو تطوير إمكانياتها من خلال الارتباط مع الشركات الدولية المناظرة لها.

10. تحديد عدد من الأولويات القطاعية والتكنولوجية والتركيز عليها ودعمها بما يضمن منافستها في السوق المحلي والدولي. وذلك بهدف:

- تحقيق التنمية المكانية واستقرار السكان وتحسين الدخل من خلال استثمار الموارد المحلية المتوفرة بالمجتمع والمواد والخدمات ذات الحاجة اليومية لها مثل :
 - تنمية تقنيات الزراعة بشكل عام وخاصة الزيتون والنخيل وتربية المواشي والدواجن والنحل
 - تنمية الأنشطة البحرية والمنزهرات والمزارع البحرية.
 - استخدام تكنولوجيا التقنيات الحيوية والزراعات والأسمدة العضوية وأساليب الري المتطورة لتطوير الزراعة التقليدية وترشيد استهلاك المياه والطاقة.
 - استحداث أنظمة التبريد والتعبئة والتغليف والتصنيع للمنتجات الزراعية والحيوانية.
 - تنمية خدمات الطاقة والتدفئة والتبريد واستخدام الطاقات المتجددة فيها.
 - تنمية خدمات الاتصالات والمعلوماتية واستخدام الإدارة الإلكترونية لتسهيل التواصل والخدمات لأصحاب الأعمال في الأسواق المحلية والدولية بغض النظر عن مكان توطين المشروع .
 - تطوير تجارة العبور و وسائل النقل.
 - تنمية الصناعات التقليدية والثقافية والتراثية والسياحية .
 - تنمية السياحة الداخلية من خلال الرحلات المدرسية والمعارض والمهرجانات السياحية والرياضية والثقافية وعقد المؤتمرات بالمناطق الداخلية.
 - تنمية الصناعات النسيجية والجلدية لتوفير المتطلبات الحكومية للجيش والشرطة والصحة والعاملين في الشركات العامة.
- تنويع الاقتصاد الوطني وزيادة الدخل الوطني وتخفيف العبء على القطاع العام من خلال أنشطة اقتصادية تمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل مباشر من المساهمة في تحسين الخدمات وخلق فرص عمل جديدة أو من خلال الشراكة بين القطاع العام والخاص أو الاستثمار الأجنبي مثل:
 - تنمية الصناعات التحويلية واستثمار الموارد الطبيعية مثل الصناعات الكيمائية والبتروكيميائية وصناعة مواد البناء .

- تطوير البنية التحتية المتمثلة في الطرق والمواني والكهرباء والإسكان والمياه وشبكات الاتصالات والخدمات التعليمية والصحية وخاصة التعليم العالي والتقني والتدريب المستمر والعلاج التخصصي وخدمات التأمين الطبي.
- دعم تأسيس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال التعليم والتدريب المرخص دوليا والتركيز على تنمية القوى العاملة بالقطاع العام والقطاع الخاص على حد سواء ، والتركيز على تدريب الموظفين الراغبين في التحول للقطاع الخاص والخريجين الجدد وإكسابهم مهارات جديدة وصقل مهاراتهم.
- تحقيق التميز والتفوق التكنولوجي في مجالات تكنولوجية محددة مثل البرمجيات والأنشطة البحرية والطاقات المتجددة والتقنيات الحيوية والسياحة الثقافية والخدمات المالية.

4.8.4 خطة العمل و عامل النجاح الأساسي (4)

ترتكز خطة العمل بالنسبة إلى عامل النجاح الأساسي (4) على تحقيق أبعاد و عناصر و اشتراطات تعزيز دور ودعم الجهات المساندة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتحقق من نجاح تنفيذ الخطة، بجملة من التدابير، من أهمها:

1. إنشاء وتطوير مجموعة من المناطق الاقتصادية والتجمعات التكنولوجية والعمل على:
 - استكمال تنفيذ المناطق الصناعية المعتمدة.
 - تأسيس التجمعات المترابطة المنافسة في عدد من المجالات الاقتصادية التي يوجد فيها عدد مناسب من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي يمكن أن تشكل نواة لتأسيس تجمعات اقتصادية.
 - التوعية بأهمية المناطق الاقتصادية في تحفيز وجذب الاستثمارات المحلية والدولية من خلال الخروج من المركزية والبيروقراطية والفساد المتفشي في القطاع العام.
 - تأسيس عدد من التجمعات المترابطة من خلال المناطق الصناعية المعتمدة أو تأسيس مناطق صناعية متخصصة ودعم القطاع الخاص وتوجيه مؤسسات التعليم والبحث العلمي لتأسيس التجمعات المترابطة المنافسة والتوجه للتنمية المكانية أو تطوير تكنولوجيا معينة.
2. تنفيذ البنية التحتية اللازمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثلة في اعتماد المخططات العمرانية وتنفيذ المناطق والأحياء الصناعية والطرق والمواني وشبكات الكهرباء والاتصالات وشبكات المياه ومحطات معالجة المياه وتدوير النفايات والمخازن والتبريد والفنادق والمعارض والأسواق .
3. تأهيل القطاع الخاص وبناء قدرته الفنية والإدارية ومنحه الأولوية في تنفيذ المشروعات والمشتريات العامة وتقديم الضمانات والتسهيلات المالية.
4. حشد كل الإمكانيات والجهود المحلية بكافة القطاعات الاقتصادية والتعاون مع المنظمات وبيوت الخبرة الدولية في تطبيق أفضل الممارسات لتحسين بيئة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث التقييم أو نقل الخبرة أو تفادي الأخطاء .

5. الاعتراف بأهمية المعلومات والبيانات في بناء الاقتصاد المعرفي وتطوير البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبناء قاعدة بيانات ومعلومات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تتضمن:

- التحليل والتقييم المستمر لواقع بيئة الأعمال والتشريعات المنظمة لها ومعلومات متجددة عن الأسواق المحلية والإقليمية والدولية .
- بناء منظومة الإدارة الالكترونية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتعلقة بإنشاء المؤسسات وإدارتها ومنح التراخيص والضرائب وغيرها من المعاملات.
- بناء شبكة التجارة الالكترونية بما في ذلك المعاملات المصرفية والأسواق الالكترونية.
- توفير خدمات الشبكة العنكبوتية بأسعار مناسبة .
- تنمية قدرات العاملين بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال المكتبة الإلكترونية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوفير برامج التدريب الالكترونية والتعليم عن بعد.

5.8.4 خطة العمل و عامل النجاح الأساسي (5)

ترتكز خطة العمل بالنسبة إلى عامل النجاح الأساسي (5) على تحقيق أبعاد و عناصر و اشتراطات تعزيز دور مؤسسات التمويل وتنويع مصادره للتحقق من نجاح تنفيذ الخطة، بجملة من التدابير، من أهمها:

1. تسهيل الوصول إلى مصادر التمويل من خلال إعداد سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبناء آليات ضمان الإقراض وتحديد الأولويات والمجالات واستكمال الهياكل والتنظيمات الإدارية لمؤسسات ووحدات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
2. المساعدة في إعداد دراسات الجدوى وتقليل المخاطر وتدريب الخبرات الوطنية.
3. تحفيز المصارف التجارية والمؤسسات المالية الاستثمارية للمشاركة في تمويل برامج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإنشاء وحدات إدارية متخصصة في هيكلتها.
4. تطوير خدمات المصارف التخصصية الحالية وإنشاء صناديق تمويل للتنمية المحلية والتوسع في برامج التمويل الإسلامي والتمويل الإيجاري وتحفيز الصناديق الاستثمارية لتأسيس مؤسسات رأس المال المخاطر وتحفيز القطاع الخاص للمساهمة فيها.
5. إنشاء جسم جديد يتبع رئاسة مجلس الوزراء لإدارة الشراكة بين القطاع العام والخاص.
6. تأسيس أسواق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوجيه شركات القطاع العام والمحافظ الاستثمارية وتحفيز القطاع الخاص للاستثمار فيها .
7. تطوير تشريعات الاستثمار لتشمل الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة التكنولوجيا القابلة منتجاتها للتصدير وتحفيز جذب الاستثمار الأجنبي ومنحه مزايا مجزية.
8. بناء آلية بين المصرف المركزي ووزارة المالية والمصارف التجارية تمكن القطاعات الحكومية من تسريع دفع مستحقات مؤسسات الأعمال لديها .

9. التوسع في خدمات التمويل غير المباشر لحسن وفعالية أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل والتصدير وتطبيق الجودة والمعايير الدولية وزيادة الصادرات والتدريب من خلال تأسيس آلية للإعفاء من الضرائب مقابل التميز في تقديم تلك الخدمات.

6.8.4 خطة العمل و عامل النجاح الأساسي (6)

ترتكز خطة العمل بالنسبة إلى عامل النجاح الأساسي (6) على تحقيق أبعاد و عناصر و اشتراطات زيادة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المكانية والاقتصادية والاجتماعية للتحقق من نجاح تنفيذ الخطة، بجملة من التدابير، من أهمها:

1. رسم سياسة وطنية لزيادة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج المحلي الإجمالي وتحديد نسبة تصل إلى 55% مع نهاية الإستراتيجية على أن توجه إلى تنوع مجالات الاقتصاد من غير النفط والغاز.
2. توجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها نحو زيادة نمو الصادرات من غير المنتجات النفطية بنسبة مستهدفة تصل إلى 50% تدريجياً.
3. الاستثمار الأمثل للموارد الطبيعية والبشرية والموقع الجغرافي والهوية و الإرث الثقافي و التاريخي والبيئي الليبي المتنوع في تحقيق مزايا نسبية محلية ومنافسة عالمية .
4. زيادة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق فرص العمل بنسبة 80% أخذاً في الاعتبار فئات الشباب والمرأة وذوي الاحتياجات الخاصة.
5. زيادة مساهمة الإنتاج المعرفي والتكنولوجي في الاقتصاد الوطني حتى 30% من الناتج المحلي الإجمالي.
6. زيادة مساهمة القطاع الخاص و الاستثمار الأجنبي في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

7.8.4 خطة العمل و عامل النجاح الأساسي (7)

ترتكز خطة العمل بالنسبة إلى عامل النجاح الأساسي (7) على تحقيق أبعاد و عناصر و اشتراطات تأسيس مؤسسات صغيرة ومتوسطة ذات جودة عالية تضمن استدامة نجاح بيئة الأعمال الليبية للتحقق من نجاح تنفيذ الخطة، بجملة من التدابير، من أهمها:

1. استصدار تشريع ينظم الإطار العام لضمان الجودة والتحسين المستمر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبذل الجهود وتخصيص الميزانيات اللازمة لوضعه موضع التنفيذ وتطبيق أفضل الممارسات.
2. العمل على إعداد معايير ومؤشرات واضحة لقياس أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا وتدريب العاملين في الجهات ذات العلاقة بتقييمها وكذلك منظمات المجتمع المدني المهنية.
3. إعداد آليات شفافة وفاعلة لتقييم ومراقبة منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تقييم تنفيذ الإستراتيجية والسياسات التنفيذية لها والبرامج والخطط القطاعية ودور الهيكلية والتنظيم الإداري ومدى كفاءة التشريعات ونظم التمويل وسياسات الإقراض وكفاية وملئمة البنية التحتية وتوفر البيانات ومصادقيتها وسرعة الوصول عليها.

9.4 الجدول الزمني لتنفيذ الخطة

لتنفيذ الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م) نقترح جدولاً زمنياً وفق المراحل المبينة أدناه، كم هو موضح بالجدول (13).

الجدول (13): خطة تنفيذ الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2014-2024م

2024	2023	2022	2021	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	المرحلة
											الأولى
											الثانية
											الثالثة

1.9.4 المرحلة الأولى: 2014-2016 م

المرحلة الأولى تتضمن تنفيذ الأعمال التالية بما يحقق الأهداف الإستراتيجية.

1. اعتماد الإستراتيجية وتحديد التوجهات العامة لتنفيذها.
2. تحديد الأطراف ذوى المصلحة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
3. تشكيل مجلس سياسات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
4. إعداد القيادات الإدارية والفنية .
5. سن و تعديل التشريعات المنظمة والمؤثرة في بيئة أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
6. إعداد السياسات والخطط والبرامج التنفيذية.
7. بناء الهياكل الإدارية والتنظيم الإداري وتحديد دور ومسؤولية الأطراف ذوي المصلحة المشتركة
8. تحديد مصادر وآليات التمويل لمراحل الخطة.
9. بناء منظومة التمويل وتأسيس صناديق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، صناديق التنمية المحلية وصناديق تمويل الابتكار .
10. إعداد برامج نشر ثقافة الريادة والابتكار المتعلقة.
11. تحديد الأولويات والمجالات وإعداد الدراسات التفصيلية لها.
12. تنفيذ عدد من المناطق الصناعية.
13. تأسيس عدد من التجمعات المترابطة .
14. إعداد دراسات تقييمية واستقصاءات أولية بشأن :
 - القبول الرسمي لأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الاقتصاد الوطني.
 - القبول الاجتماعي للعمل الخاص في الأوساط الشبابية وبين موظفي القطاع العام.
 - القبول العام لأهمية دور القطاع الخاص في التنمية .

- الوضع الحالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة القائمة.
 - الأثر الاقتصادي والاجتماعي لبرامج التمويل السابقة .
 - الفرص الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
15. القيام بحملة إعلامية مكثفة لتنمية ثقافة المبادرة والريادة متضمنة البرامج الإعلامية والمواقع الإلكترونية وعقد المؤتمرات وورش العمل والنشرات وإقامة المسابقات والجوائز.
 16. تطوير المناهج التعليمية المتعلقة بالريادة والابتكار وإدارة الأعمال .
 17. إعداد آلية الشراكة بين القطاع العام والخاص وتحديد المجالات .
 18. تدريب الأساتذة والمدرسين والمدربين المعنيين بتدريس أنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 19. التوسع في برامج التدريب المهني المرخصة دوليا.
 20. البدء التجريبي في تأسيس مراكز تنمية الأعمال وحاضنات الأعمال ومراكز تنمية الابتكار والمدن التكنولوجية بمختلف المناطق والجامعات والمعاهد العليا والمراكز البحثية.
 21. إعداد نماذج من دراسات الجدوى لعدد 500 مؤسسة أعمال صغيرة
 22. بناء منظومة دعم صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 23. الربط مع المنظمات وبيوت الخبرة الدولية .
 24. بناء قاعدة بيانات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
 25. تأسيس مدرسة أعمال لدعم التعليم العالي المتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
 26. أعداد آليات التقييم والمراقبة.
 27. تقييم المرحلة الأولى.

2.9.4 المرحلة الثانية: 2017-2020م

المرحلة الثانية تتضمن تعديل الخطة وفق نتائج تقييم المرحلة الأولى و تنفيذ الأعمال التالية بما يحقق الأهداف الإستراتيجية.

1. تطوير خطة تنفيذ الإستراتيجية وفقا لنتائج تقييم المرحلة الأولى وبما يحقق الأهداف الإستراتيجية.
2. استكمال البنية التحتية ودعم القطاع الخاص للاستثمار فيها.
3. تطوير القدرة المعرفية للمسؤولين عن أنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
4. تطوير منظومة الابتكار بكافة قطاعات الدولة وزيادة التماسك الاجتماعي بين مؤسسات التعليم والحكومة والقطاع الخاص.
5. تأسيس مجلس أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
6. تأسيس منظمات أعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المهنية.
7. تأسيس المناطق الاقتصادية والمناطق التكنولوجية.

8. تأسيس التجمعات المترابطة المنافسة في كافة المجالات .
9. تأسيس سوق مال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
10. تأسيس مركز أبحاث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
11. تأسيس عدد من صناديق رأس المال المغامر .
12. التوسع في تأسيس شركات التمويل التآجيري .
13. تأسيس مكاتب خدمات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالمصارف التجارية .
14. تنفيذ عدد من أنشطة الشراكة بين القطاع العام والخاص .
15. استكمال تأسيس مخطط تنفيذ حاضنات الأعمال ومراكز تنمية الابتكار .
16. أعداد دراسات جدوى نموذجية لعدد 2000 مؤسسة أعمال صغيرة .
17. التوسع في تأسيس صناديق رأس المال المغامر .
18. دعم ترقية عدد من المؤسسات الصغيرة إلى مؤسسات أعمال متوسطة .
19. استكمال تأسيس عدد من مناطق تجارة العبور والمناطق الاقتصادية الحرة .
20. تقييم شامل لخطة العمل .

3.9.4 المرحلة الثالثة: 2020-2024م

المرحلة الثالثة تتضمن تعديل الخطة وفق نتائج تقييم المرحلة الثانية و تنفيذ الأعمال التالية بما يحقق الأهداف الإستراتيجية.

1. تأسيس مناطق التميز التكنولوجي والمعرفي .
2. التوسع في برامج الشراكة بين القطاع الخاص والعام بما في ذلك في الخدمات الأساسية.
3. تدويل أنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدخول للأسواق العالمية وزيادة الصادرات التكنولوجية .
4. زيادة الإنتاج المعرفي الليبي من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التكنولوجية.
5. دعم تحالفات المؤسسات المتوسطة لتكوين مؤسسات كبيرة في مجالات رأس المال الكثيف.

10.4 المناخ العام و التدابير و الإجراءات و الإصلاحات المصاحبة

مما تم تناوله في هذا التقرير، فإن الفريق يقدر بأن الإستراتيجية وحدها لن تكون مجدية في تحقيق الأهداف المناطة بها ما لم يتم توفير مناخ عام و تفعيل جملة من التدابير الرسمية و إدخال إصلاحات جوهرية في مجالى التشريع و الإدارة على وجه الخصوص و في شتى المجالات، كما تم مناقشتها في التقرير، بشكل عام. إنهم قد بدأ لنا جلياً أن بيئة الأعمال الليبية تفتقر إلى قانون خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و غيره من القوانين المتعلقة بالملكية الفكرية وتوطين المعرفة والتكنولوجيا والبحث العلمي والإثبات الإلكتروني والتحكيم والتشريعات المنظمة للتمويل وخاصة التمويل الإسلامي. وكل ذلك القصور في الأطر القانونية يصاحبه بعض التعقيدات

المصاحبة للقوانين والقرارات التي لها اتصال وعلاقة مباشرة أو غير مباشرة بمؤسسات الأعمال، منها تداخل الاختصاصات بين قطاعات الدولة وإزدواجيه معايير التقييم وتناقض نصوص تلك التشريعات.

و هكذا، فإن الحاجة الملحة لتدخل السلطتين التشريعية والتنفيذية واتخاذ إجراءات عملية لإعادة النظر في بعض تلك القوانين والقرارات مع سن قانون خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لضمان خلق بيئة تمكينية مواتمة لتنفيذ وديمومة تلك المؤسسات وإبراز دورها في بناء الاقتصاد الوطني و تشجيع التنمية وذلك من خلال تهيئة المناخ العام لإنجاح الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2014-2024م و اتخاذ جملة من التدابير و الإصلاحات الهامة المصاحبة، و من أهمها:

1. استصدار قانون خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
2. استصدار قانون للملكية الفكرية .
3. استصدار قانون خاص بالإثبات الالكتروني .
4. استصدار قانون للتحكيم .
5. تفعيل قانون إلغاء الربا وتشجيع التمويل الإسلامي .
6. تفعيل التشريعات المتعلقة بالبيانات والمعلومات ووضع المنظومات اللازمة لبيان الإحصائيات والمؤشرات في مختلف قطاعات الدولة .
7. وضع وتعزيز التشريعات المنظمة للبحث العلمي والتكنولوجي.
8. تبسيط وتسهيل إجراءات تأسيس وتسجيل الشركات .
9. منح الحرية الكافية للمؤسسين في تحديد غرض الشركة وتخصصها.
10. عدم تحديد حد ادني لرأس مال الشركة ليتماشى ذلك مع المقدرة المالية للمؤسسين .
11. منح الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين حق تملك الشركات على انفراد وعدم تحديد نسبة لتمامك الأسهم.
12. تبسيط إجراءات ومستندات الحصول على تراخيص مزاولة النشاط.
13. تفعيل الأحكام المتعلقة بالإفلاس.
14. تشجيع مزاولة النشاط التجاري على الانخراط في غرف التجارة من خلال حوافز تشجيعية .
15. تفعيل الأحكام المتعلقة بحماية المستهلك وتعزيز المنافسة .
16. تفعيل الأحكام المتعلقة بالتصدير وتسهيل إجراءاته .
17. تسهيل تأسيس الشركات المشتركة مع الأجانب في القطاعات ذات الأولوية للاقتصاد الليبي.
18. تعزيز الشراكة بين القطاع الخاص والدولة ومؤسسات المجتمع المدني .
19. تفعيل العلاقة بين العمال وأرباب العمل والدولة وحماية حق العامل في التأمين الصحي والضمان والأمن والسلامة.

20. السماح لمزاوولي النشاط الاقتصادي بتشغيل الغير معهم على أن تكون الأولوية في التشغيل للعنصر الوطني.
21. عدم حرمان الموظف من مزاولة النشاط الاقتصادي ورفع القيود التي تشترط تفرغ الموظف لأداء الوظيفة دون غيرها خاصة إذا ما كان ذلك النشاط لا يتعارض مع الوظيفة.
22. تحديد الحد الأدنى لمقابل العمل بما يتماشى مع الواقع المعيشي للفرد.
23. تعزيز التشريعات الضمانية للاشتراكات الضمانية للعاملين في القطاع الخاص.
24. ربط المعاشات الضمانية بالتغيرات التي تطرأ على الأوضاع المعيشية والتغيرات التي تطرأ على مرتبات العاملين في الجهاز الحكومي.
25. مراعاة فرض الضريبة على أسس ومعايير محاسبية معتمدة دولياً.
26. الابتعاد عن التقدير الجزافي في احتساب الضريبة المستحقة على العقود والفواتير النهائية.
27. يجب أن تمنح التشريعات الضريبية حوافز ومزايا لمزاوولي الأنشطة الاقتصادية وعلى وجه الخصوص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
28. تفعيل التشريعات المتعلقة بحماية وتحسين البيئة وتشجيع المشروعات والصناعات البيئية.
29. تفعيل التشريعات المتعلقة بحماية الأراضي الزراعية والغابات والمراعي.
30. تفعيل التشريعات المتعلقة بالتخطيط العمراني وفتح المخططات للأغراض السكنية والإدارية والخدمية والصناعية والتجارية وتحديثها باستمرار وحظر ممارسة الأنشطة خارج تلك المخططات.
31. رفع التناقض بين قانون التنظيم الصناعي وقانون النشاط الاقتصادي من حيث التراخيص والإعفاءات وتأسيس المشروعات الصناعية وتحديد علاقتها بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
32. ضرورة تضمين التشريعات المنظمة للاستثمار مزايا وحوافز للمستثمرين الوطنيين.
33. يجب أن يكون الحد الأدنى لرأس المال المستثمر في نطاق قانون الاستثمار مراعيًا لصغار المستثمرين الوطنيين.
34. تضمين التشريعات المنظمة للتعاقد أحكاماً تمنح المؤسسات الوطنية الأولوية في تنفيذ المشروعات والمشتريات الحكومية.
35. إلزام الشركات الأجنبية المنفذة للمشروعات في ليبيا بنقل وتوطين المعرفة وتطبيق الأحكام المتعلقة بضمان تنفيذ تلك المشروعات.
36. إلزام الشركات الأجنبية المنفذة للمشروعات بالمساهمة في برامج المسؤولية الاجتماعية وعلى الحكومة إنشاء صندوق لجمع المساهمات النقدية لتلك الشركات وتخصيص جزء من تلك الأموال لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
37. تفعيل منح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأولوية في تنفيذ المشروعات بالباطن مع الشركات الكبرى الوطنية والأجنبية وفقاً للقدرة والخبرة الفنية .

38. تفعيل الأحكام التي تلزم الشركات المنفذة للمشروعات بتدريب العناصر الوطنية .
39. تفعيل الأحكام التي تلزم الشركات المنفذة للمشروعات بشراء المواد والمستلزمات المحلية والآلات والمعدات المتوفرة بالسوق المحلي على أن تكون مطابقة للمعايير والمواصفات المطلوبة.

11.4 الخاتمة

عرض هذا الجزء من التقرير الشكل النهائي لمشروع الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة (2014-2024م)، و هو نسخة منقحة و مطورة من الإستراتيجية الوطنية للمشروعات الصغيرة و المتوسطة (2008-2018م) بعد أن أدخل عليها الفريق من التغييرات و التحويرات و التحسينات لتصبح أكثر واقعية و أكثر صلاحية و أكثر ملاءمة للتطبيق الناجع.

و تناول هذا الجزء: (1) المنطلقات الأساسية التي تتأسس عليها الإستراتيجية الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2014-2024م) و (2) الرؤية التي تستند إليها الإستراتيجية و (3) القيم الأخلاقية الأساسية التي تستلهمها الإستراتيجية و (4) عوامل النجاح الأساسية التي ينبغي توفرها ضماناً لنجاح تطبيق الإستراتيجية و بلوغها الأهداف المرسومة لها و (5) خطة العمل التنفيذية التي من خلالها يرى الفريق التحرك في إدارة الجهود الرامية لتنفيذ الإستراتيجية و (6) الجدول الزمني المقترح لها و (7) المناخ العام و التدابير و الإجراءات و الإصلاحات المصاحبة .

و كان فريق العمل قد توصل إلى صياغة الإستراتيجية المطورة من خلال تحليل نقدي و دراسة موضوعية لواقع بيئة الأعمال الليبية في ظل استشراق منهجي لمستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية و مستقبل الحياة في ليبيا عموماً في ظل بناء الدولة و إعادة الإعمار، راجياً أن يكون ذلك مساهمة متواضعة منه نحو تحقيق آمال و تطلعات الشعب الليبي العظيم و استحقاقات ثورة 17 فبراير المباركة.

المصادر و المراجع

أوهمي، كينيشي (2005)، "الاقتصاد العالمي: المرحلة التالية؟"، ترجمة مركز التعريب و البرمجة، الدار العربية للعلوم. بيروت

ديلور، جاك (1996) ، "التعليم ذلك الكنز المكنون"، اليونسكو. باريس

الشريف، علي (2010)، "السكان و التعليم و القوى العاملة في ليبيا: 1954 – 2006 م"، الجامعة المغربية. طرابلس

شوميتير، جوزيف (2011)، "الرأسمالية والاشتراكية والديمقراطية"، ترجمة إسماعيل، حيدر، المنظمة العربية للترجمة، مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت

مجلس التخطيط الوطني و المكتب الوطني الاستشاري و دار الخبرة (2008)، "الإستراتيجية الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و خطة العمل 2008-2018"، مجلس التخطيط. طرابلس

مرزا، علي (2012)، "ليبيا: الفرص الضائعة و الآمال المتجددة"، المؤسسة العربية للدراسات و النشر. بيروت

مصرف ليبيا المركزي (2011)، التقرير السنوي الخامس و الخمسون: السنة المالية 2011، إدارة البحوث و الإحصاء، مصرف ليبيا المركزي. طرابلس

مصرف ليبيا المركزي (2012)، "النشرة الاقتصادية": المجلد 52، الربع الرابع، إدارة البحوث و الإحصاء، مصرف ليبيا المركزي. طرابلس

مصلحة الإحصاء و التعداد (2010)، "مسح للتشغيل و البطالة (2010)"، مصلحة الإحصاء و التعداد، وزارة التخطيط، الحكومة الليبية. طرابلس

مصلحة الإحصاء و التعداد (2010)، "الكتاب الإحصائي 2010"، نشرة سنوية، مصلحة الإحصاء و التعداد، وزارة التخطيط، الحكومة الليبية. طرابلس

المكتب الوطني للبحث و التطوير (2007)، "مشروع حاضنات الأعمال و الابتكار التقني، دراسة مشروع حاضنات الأعمال و الابتكار التقني و آليات تنفيذ"، المكتب الوطني للبحث و التطوير. طرابلس

الهيئة العامة للمعلومات (2007)، "المسح الوطني للتشغيل (القوى العاملة) (2007)"، الهيئة العامة للمعلومات. طرابلس

الهيئة العامة للمعلومات (2009)، "الكتاب الإحصائي 2009"، نشرة سنوية، الهيئة العامة للمعلومات، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى. طرابلس

وزارة التعليم العالي (2010)، "الاقتصاد العماني [اقتصاد3402]"، سلطنة عمان . مسقط

Ayoob C. & Somasundaram B. (2012), **“SMEs in Sultanate of Oman: meeting the development challenges”**, Research Journal of Economics and Business Studies, Vol.1 No.9, Jul. 2012

“The Global Competitiveness Report” (2011-2012), (Schwab K.), World Economic Forum. Geneva

Gregory G., Harvie C., & Lee H. (2002), **“Korean SMEs in the Wake of the Financial Crisis: Strategies, Constraints, and Performance in a Global Economy”**, Working Paper 02-12, Department of Economics, University of Wollongong. New South Wales

Kim Y & Tchaq M. (2012), **“Introduction to the Knowledge Sharing Program (KSP) of Korea”**, Korea Compass, Nov. 2012, Korea Economic Institute. Washington

OECD (2010), **“Studies on SMEs and Entrepreneurship: Poland 2010: Key Issues and Policies”**. Paris

www.albankaldawli.org/ar/country/libya/overview (2013)

<http://ec.europa.eu/enterprise/policies/sme/small-business-act/think-small-first> (2013)

<http://stats.oecd.org/glossary/detail.asp> (2013)